حق العودة
Haq Al-Awda

العـــدد (٦٤)
السنة الثالثة عشرة

تصدر عن: بديل/المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين
عضو استشاري في المجلس الاقتصادي والاجتماعي/ الأمم المتحدة

كانون الأول
٢٠١٥

مخيم الدهيشة، بيت لحم ٢٠١٥ (تصوير: مركز بديل)

ملف العـدد:

الحماية الدولية المطلوبة

القرار الأممي ١٩٤: حماية برسم التنفيذ

ساهم في هذا العدد:

عيسى قراقع (بيت لحم)
نضال العزة (بيت لحم)
تيري رمبل (كندا)
صائب عريقات (رام الله)
جيف هتندميكر (هولندا)
عبدالحميد أبوالنصر (غزة)
حليمة العبيدية (بيت لحم)
أمايا الأرزة (بيت لحم)
ميس ميلين (الدنمارك)
أماني أسعد (بيت لحم)
آثار الجيوسي (جلجولية)
أسيل عيسى (القدس)
ليندا صندوقة (القدس)
حلا مرشود (حيفا)
مي هماش (بيت لحم)
محمود زيدان (لبنان)
ناجي العزة (بيت لحم)

الافتتاحية

الحماية الدولية المطلوبة

كثر في الآونة الاخيرة استخدام اصطلاح الحماية الدولية ولا سيما في التصريحات الفلسطينية الرسمية. وكغيره من العبارات، صار الاصطلاح يتردد على السنة السياسيين وكل ناطق رسمي وغير رسمي، وكثير من الناشطين والمحللين، ويرد كمطلب اساسي في كثير من البيانات والمقالات والمقابلات... الخ. ولا مبالغة في القول انه شاع على نحو واسع بين مختلف القوى والاطياف على اختلاف مشاربها وغاياتها، حتى صار يبدو لك ان الحماية الدولية طوطم مقدس، ثابت الماهية، معروف المضمون والشكل، ولا يستدعي التفكير فيه ولا التحديد. والسؤال هنا، وبافتراض الاتفاق على ضرورة او جوب توفير الحماية الدولية للشعب الفلسطيني، هو عن اي حماية دولية يجري الحديث؟ ولا شك، ان هذا التساؤل يكتسب مشروعية اكبر يوما بعد يوم، خصوصا وان ايّا من المسؤولين لم يوضح ماهية الحماية المطلوبة او المنادى بها.

بصرف النظر عن مدى ادراك تبعات التصريحات التي تنثر جزافا على الاغلب، اشار بعض المسؤولين الى ضرورة ارسال "قوات دولية للارض المحتلة... حتى لو كانت من الناتو". وذهب آخرون في معرض تناولهم للحماية الى مطالبة "مجلس الامن بالتدخل بموجب الفصل السابع"، لفرض قراراته بالقوة. وذهب البعض الى مطالبة الامم المتحدة – دون تحديد الهيئة المسؤولة بالضبط، "بادارة الارض المحتلة". وهناك من حاول ان يكون اكثر وضوحا وانسجاما مع "الوضع القانوني لفلسطين كدولة تحت الاحتلال"، فراح يطالب بوضع "دولة فلسطين تحت نظام الوصاية الدولية الى ان يتمكن الشعب الفلسطيني من تقرير مصيره بذاته". وتواضع قسم آخر، فظل يراوح ما بين المطالبة بتواجد دولي لمراقبة، او على اكثر تقدير للحد من تصاعد وتيرة الانتهاكات والمطالبة التقليدية "بتحمل المسؤوليات وتطبيق قرارات الشرعية الدولية".

ليت الامر يتوقف عند حد الاختلافات هذه، بل يتجاوزه الى ما هو اعمق من خلال ملامسة الضبابية التي تشوب كل خطة او رأي او تصور او تصريح. تبدو هذه الضبابية اول ما تبدو في التعامل مع الحماية كمطلب، وليس كحق ومسؤولية واجبة على هيئات المجتمع الدولي والدول منفردة ومجتمعة. يترتب على هذا ان السعي لتحقيق هذا المطلب - ان وجد- فانه لا يكون اكثر من مناورات اعلامية، او تكتيات استعراضية لان السعي له لا يجري بتخطيط او ضمن خطة. يكفي هنا التذكير ان الحماية الدولية بقوة الناتو، او بقرار مجلس الامن لارسال قوات لفرض السلم هو اشبه بمطالبة الذئب بحراسة الغنم. يضاف الى ذلك ان طلب قوات دولية على نمط قوات حفظ السلام، او مهمات بناء السلام لا يحتاج الى قرار من مجلس الامن وحسب (وهذا يفترض موافقة الدول الخمس دائمة العضوية صاحبة حق النقض الفيتو)؛ بل يقتضي ذلك موافقة اطراف الصراع على تشكيل هكذا قوة ابتداء ومسقا. وبالتالي يصبح الحديث عن قوات لفرض السلم، او لحفظه او بنائه مجرد اضغاث احلام في ظل خلل الموازين القائمة ويقينية رفض اسرائيل. يبدو ان هكذا نداءات لا تعدو كونها مطالبة بتواجد دولي على نمط بعثة التواجد الدولي المؤقتة في الخليل، التي لا حول لها ولا قوة سوى المراقبة ورفع التقارير (وليس نشرها) الى الاطراف المسماة حصرا في وثيقة انشائها.

وللحقيقة، تبدو المطالبة بوضع فلسطين تحت نظام الوصاية الدولي المقرر في ميثاق الامم المتحدة والذي كان يفترض ان يخلف نظام الانتداب منطقيا؛ خصوصا وان فلسطين من الدول التي كانت خاضعة لنظام الانتداب المفروض من قبل عصبة الامم المتحدة. ولكن يبقى هذا الخيار ايضا ضبابيان لان قرار الوصاية وماهيتها بيد مجلس الامن، ناهيك عن تعطل مجلس الوصاية منذ عقود. في المحصلة، لا فرق بينه وبين تكرار واجترار المطالبة بتطبيق قرارات الشرعية الدولية دون خطة وبرنامج عمل.

في ذكرى صدور القرار الاممي ١٩٤، والذي يتضمن اسس الحماية المطلوبة للشعب الفلسطيني ولا يقتصر على الفقرة ١١ الخاصة بحماية اللاجئين وحقوقوهم، يلزم التفكير في الحماية الدولية كحق مقرر، وكمسؤولية واجبة على المجتمع الدولي والدول منفردة ومجتمعة. بالاستناد الى هذه القاعدة (الحق والمسؤولية في الحماية الدولية)، يكون الاطار العملي والمدخل للحماية المطلوبة: اولا تحديد ولاية وصلاحية الهيئات الدولية، والذي قد يستدعي فيما بعد توسيعها، وثانيا تفعيل آليات المساءلة والمحاسبة الدولية عبر تمكين الشعب الفلسطيني من اللجوء اليها.

هيئة التحرير

تحت علم الأمم المتحدة ... سقط الطفل عبد الرحمن عبيد الله

بقلم عيسى قراقع*

بوستر للشهيد الطفل عبد الرحمن ألصق في المكان الذي استشهد فيه، تشرين الأول ٢٠١٥ (تصوير: محمد العزة)

أكمل امتحان الجغرافيا في مدرسة ذكور مخيم عايدة الاساسية، ركض الى الشارع وهو لا يدري أن الجغرافيا الجديدة قد نصبت له فخاً على أطراف المخيم. بوابة حديدية أغلقت مدخل المخيم، برج حراسة عسكري اسرائيلي يصطاد الاولاد في صمت الظهيرة.

يوم ٢٠١٥/١٠/٥، ينطلق الطفل عبد الرحمن عبيد الله مع سائر الاولاد الى اللعب في هذه المساحة الضيقة، المكتظة الغاضبة المستنفرة الصارخة الداكنة التي تسمى مخيم، وخلفه يتربع دير الراهبات، يدق أجراسه معلناً أن ما يُسمى بمستعمرة (جيلو) تقبض على أنفاس الصلاة وأشجار الزيتون وآبار المياه.

يركض عبد الرحمن، لا شمال ولا جنوب، هي الازقة تستوعبه وتضمه الى صدرها، تصير أنفاس اللاجئين فضاء، وحكاياتهم حافزاً لإكمال الرواية حتى مطلع الفجر، وما اكثر الابطال المذبوحين في النصوص، وما أكثر القصص التي ظلت بل اشلاء.

تحت علم الامم المتحدة المرفوع فوق بوابة مكتب وكالة غوث اللاجئين في مخيم عايدة، وتحت زيتونة خضراء يانعة، سقط الطفل عبد الرحمن عبيد الله (١٣) عاما، برصاصة قناص اسرائيلي اخترقت القلب. سال الدم، وسال الزيت مشعاً على الارض معلنا حلول موسم القطاف.

طارت الفراشات من جسد الطفل الشهيد، اتكأ على حقيبة مدرسته وقلم الرصاص وكتاب التاريخ، رأى المعلم يملأ السبورة السوداء بالابيض، ويعلن انتهاء الحصة اليوم، والاستعداد غدا لدرس الحساب.

سقط عبد الرحمن، ظلت عيناه مفتوحتين، حاول الاطباء اغلاقهما دون جدوى، وكانت صورة الجندي القاتل واضحة على شبكية عينيه. عين عبد الرحمن تحدق في عين الجندي، وبينهما مسافة رصاصة منذ النكبة حتى تتويج النصر بدم الاطفال في شواراع غزة والناصرة.

تحرك مفتاح حق العودة المعلق على بوابة المخيم، تدلى الى جسد الطفل يفتش عن قفل وباب، القلب يضخ، والملاك يرتفع رويدا رويدا فوق البحر والقرى المطردوة من المكان، الملاك يشرق من شرفة الغياب.

علم الامم المتحدة اقترب من جرحه واعتذر، صمتت كلمات الرئيس ابو مازن وهو يطالب الامين العام للامم المتحدة بتوفير الحماية الدولية للشعب الفلسطيني، طوى الرئيس صوته ومشى في الجنازة، يدفع الليل عن بصر التراب.

سقط عبد الرحمن قرب جدار الفصل العنصري الذي يلتف حول المخيم، وكان قبل لحظات قد قرأ لوحة باسماء الشهداء الاطفال الذين سقطوا على يد قوات الاحتلال مطرزة على الجدار، اكتملت قائمة الاسماء، وأكمل عبد الرحمن رحلته مع اخوته الى البحر.

قالت والدته: هل يكفي ولد واحد ان يحفر وعده في جوف الموت ويغيب عن المدرسة؟ ما اشد حاجته لي الآن، يربت بيديه على كتفي لتهب الريح ويسيل الحليب بين نبضات القلب، وليكون البعيد شريانا للقريب.

برج عسكري يطل على الاحياء والاموات في المخيم، بندقية جندي مصوبة على اللاجئين المكدسين المخنوقين بالغاز المسيل للدموع، او بسائل قذر ذو رائحة نتنة تلقيه مضخة اسرائيلية على الناس كلما خربش الاطفال بحجارتهم عادات الاحتلال.

يموت النعنع والبقدونس المزروع فوق سطوح منازل المخيم، لا حدائق في المخيم، النوافذ دائما مغلقة، وكل ما في المخيم شارعين: الاول يبدأ من مقبرة الى ذاكرة، والثاني من ذاكرة الى مقبرة، والمسافة بينهما تقع بين رصاصتين او شهيدين.

ايها الطفل اللاجئ القادم من بقايا المذبوحين، المخيم ضاق فيك حتى انكسرت عضلات جسمك، لم يطعك اسمك، تشعر انك مهجور منذ الازل، وان هناك من يناديك ويضمك الى اسمائه العاليات.

ولأنك تسمع كل من عاد من السجن، شبان كبروا في الظلمات، شبان لم يعودوا من المؤبدات، صانوا كرامة الوجع التاريخي سنين طويلة، ظلوا يبحثون عن الناقص في هذا السلام، تقتلهم الذكريات، وتقتلك الرصاصة الغادرة.

ولأنك كنت تراهم، مستعربون بمسدسات الاعدام في رام الله ونابلس والخليل، قناصة آليون يضغطون على الزناد كلما حرك ولد نشيده في الجهات الخمسة من القدس.

وتراهم بحاستك الطفولية السادسة، وهم مقنعون يقتحمون البيت والنعاس، يعتقلون الليل الصارخ بالقيود، تترك بقية منامك لترى كيف في الفجر تموت.

ولأنك تسمع من جدك عن قريتك (القبو) المنكوبة المهجورة المطحونة هناك خلف جبلين وبين حاجزين، يشتعل فيك الحلم مبكرا، لتسأل استاذ الجغرافيا عن هؤلاء الذين يطاردونه منذ الولادة لإطفاء السؤال عن الطريق من بين عينيه.

هذا النهار بارد فوق الكنيسة، لازالت الاطارات تشتعل في الشارع المؤدي الى الصلاة، شعب يتكئ على خاصرة حجر، وعبد الرحمن يعبر كالقمر الآن من البيت المقدس الى المخيم واقفا على قدميه، ويمتد في خطوات البشر.

مع فجر المخيم كان وحيدا، لم يشفع له رجاء الراهبات في كنيسة تقف فوق رأس المخيم يشعلن شموعا وينفخن بخورا، يقمن الصلاة تلو الصلاة، لم يتوقعن ان يضيء الشجرة هذا العام ولد صغير مات ليحيا في عيد الميلاد.

عندما حمل الناس تابوت الملاك، سمعت الشاعر احمد شوقي يردد:
ففي القتلى لأجيال حياةٌ ... وفي الاسرى فدى لهم وعتقُ
وللحرية الحمراء بابٌ ... بكل يد مضرجة يدقُ

* عيسى قراقع: رئيس هيئة شؤون الأسرى والمحررين في السلطة الوطنية الفلسطينية، عضو الهيئة العامة لمركز بديل.

ملف العـدد:

القرار الأممي ١٩٤: حماية برسم التنفيذ

لاجئـون فلسـطينيون في لبنـان يتوجّهـون نحـو الحـدود الفلسـطينية، ١٥ أيـار ٢٠١٣ (تصويـر: كوسـتانزا/بديل)

الحق في الحماية والمسؤولية الدولية

بقلم: نضال العزة*

درج ربط قرار الجمعية العامة للامم المتحدة رقم ١٩٤ لعام ١٩٤٨ بحقوق اللاجئين الفلسطينيين وبالذات الحق في العودة، واستعادة الممتلكات والتعويض؛ حتى صار استخدامهما متلازما أو مترادفا. فيأتي التأكيد على الحقوق من خلال الإشارة إلى القرار- الذي لم ينفذ، ويأتي التأكيد على القرار باعتباره كاشفا – لا منشئا – لحقوق المهجرين الفلسطينيين ومعبرا عن الإرادة الدولية الغائبة فعليا. ليس في هذا التداول أي خطأ أو انتقاص من الحقوق المذكورة، ولكن للحقيقة، فيه انتقاص من القرار ١٩٤ نفسه؛ لان هذا التداول لا يعكس سوى الفقرة ١١ من القرار ويهمل ما احتوته الفقرات الأخرى. الفقرات الأربعة عشر الأخرى، ليست مجرد ديباجة. فما تتضمنه من حقوق والتزامات، وآليات للوفاء بها، لا زالت تشكل الأساس والمدخل الواجب الإتباع من اجل التوصل إلى حل نهائي عادل قائم على حفظ الحقوق بما فيها تطبيق الفقرة ١١.

في الوقت الراهن، وبعد مضي أكثر من ٦٧ عاما على النكبة، وفي ظل تزايد المطالبة بالحماية الدولية، يصبح استدعاء الفقرات الأخرى من القرار ١٩٤ أكثر إلحاحا بالنسبة لنا نحن كشعب وكلاجئين فلسطينيين.

عند النظر الى محتوى واحكام القرار لا بد من وضعها في السياق الذي جاء به. فالقرار لم يأت ليعالج موضوع المهجرين وحسب، كما يُعتقد عموما، بل جاء ليعالج حالة اكبر نشأت بفعل النكبة، طالت آثارها الوضع القانوني لفلسطين، وكل الشعب الفلسطيني سواء من هُجّر او لم يُهجر. وبالتالي فان القرار حاول ان يوازن ما بين ما تم التخطيط له في قرار التقسيم (١٨١)، والذي لم يتم تنفيذه، والحالة الواقعية الناشئة – النكبة الفلسطينية. فبالإضافة إلى الفقرات الإجرائية - التنفيذية والتعليمات التنظيمية، وبالإضافة إلى الفقرة ١١ المتعلقة بحقوق اللاجئين في العودة واستعادة الممتلكات والتعويض وإعادة التأهيل، تضمن القرار ١٩٤ الحقوق، والحريات، والالتزامات التالية:

١. إنشاء لجنة التوفيق الدولية حول فلسطين وتكليفها بتوفير الحماية الدولية بمفهومها الشامل واتخاذ كافة التدابير من اجل إيجاد تسوية نهائية على أساس القرارات ذات الصلة؛
٢. حماية الأماكن المقدسة في كل أرجاء فلسطين التاريخية،
٣. ضمان حرية وصول الفلسطينيين إلى كافة الاماكن المقدسة بموجب ترتيبات خاضعة للإشراف الفعلي المباشر للأمم المتحدة؛
٤. نزع السلاح بتدابير يتخذها مجلس الأمن الدولي لفرض سيطرة الأمم المتحدة على القدس وإدارتها الى حين التوصل الى حل نهائي؛
٥. ضمان أقصى حد من حرية الوصول إلى مدينة القدس للجميع برا وبالسكك الحديدية وجوا، على أن يتخذ مجلس الأمن التدابير اللازمة في مواجهة عرقلة ذلك؛
٦. اتخاذ التدابير اللازمة لتنمية المنطقة اقتصاديا.

بالنظر إلى مضمون القرار، والملاحق التفصيلية الصادرة عن لجنة الهدنة، واللجنة الفنية، ولجنة المسح الاقتصادي، وفيما بعد اللجنة السياسية، يتضح أن هذه اللجنة كانت مكلفة بتوفير مهمات الحماية الدولية بمفهومها الشامل للشعب الفلسطيني، وببذل عناية خاصة لحماية اللاجئين. ويلاحظ في صيغة القرار ان لجنة التوفيق الدولية كانت مسندة بصلاحية التوجه للجمعية العامة ولمجلس الأمن طلبا لاتخاذ التدابير اللازمة لذلك بما يمكنها من تنتفيذ ولايتها.

الحماية الدولية كمفهوم قانوني تعني اتخاذ كافة الإجراءات اللازمة لضمان تمتع الفرد/الشعب بالحقوق التي تصون له إنسانيته وكرامته. والحماية الدولية تصبح واجبة على المجتمع الدولي كهيئات ودول في حال عجزت الدولة المسؤولة او كانت غير راغبة في توفير الحماية لمن يخضعون لولايتها. وتصبح الحماية التزاما دوليا عندما تكون الدولة المكلفة اصلا بتوفير الحماية هي نفسها من ينتهك القانون الدولي الانساني والقانون الدولي لحقوق الانسان. ولعل هذا ابرز ما قرره القرار ١٩٤، اي جعل الحماية الدولية حق للشعب الفلسطيني ومسؤولية دولية.

والحماية بهذا المعنى تقوم على أركان ثلاثة: الحماية الفيزيائية، والحماية المادية او المساعدة الإنسانية، والحماية القانونية. الحماية الفيزيائية أو الجسدية تعني ضمان امن وأمان الإنسان/الشعب بما يمنع المساس بحايته وجسده/كينونته وممتلكاته. والمساعدة الإنسانية (الإغاثة) تعني ضمان توفير الحقوق الإنسانية الأساسية، واقلها الحقوق المعيشية (المأكل والمشرب، والمأوى، والملبس)، والرعاية الصحية، والتعليم. أما الحماية القانونية فتشمل صون الحقوق المعترف بها لمحتاج الحماية بموجب القوانين والأعراف الدولية، وهذا يشمل - فيما يشمل - الحق في الجنسية/المواطنة، حرية الحركة والتنقل، حقوق الملكية، الحق في المساواة، والتقاضي، والحق في جبر الضرر (العودة، استعادة الممتلكات، والتعويض في حال اللاجئين) وغيرها.

بهذا المعنى، تعتبر الحماية الدولية ترتيبا مؤقتا يلزم القيام به عند غياب الحماية الواجب على الدولة/الحكومة المسؤولة توفيرها للمواطنين/الشعب، وذلك في حال عجزها عن توفيرها، أو لعدم رغبتها في ذلك او لقيامها هي نفسها بارتكاب الانتهاكات يفهم من هذا أن الحماية الدولية ليست بديلا عن الحقوق الأصيلة، مثل العودة وتقرير المصير وغيرها من الحقوق، إنما هي لازمة لحفظ الكرامة الإنسانية إلى أن يتمكن الشعب واللاجئون من ممارسة ونيل حقوقهم والتي منها استظلالهم بحماية دولتهم.

مطلب توفير الحماية الدولية ليس قفزا على الواقع:

قد يقال أن استدعاء القرار على هذا النحو لا يشكل أكثر من إسقاط لما كان على ما يجري الان، وهو إسقاط غير مبرر لا منطقيا ولا واقعا. وقد يقال أيضا ان هذا الاستدعاء لا يعدو كونه إغراق في الأحلام، أو جلد للذات على نحو مرضي. وهنا لا بد من توضيح أمرين: الأول إن هذا الاستدعاء لا يأتي من باب الدعوة إلى العودة الى الوراء من خلال تبني الحيثيات التفصيلية الواردة في القرار. والأمر الثاني المبني على والمسند بالأمر الأول، هو أن هذا الاستدعاء اصبح ضروريا للتأكيد على أن اكثر ما يحتاجه الشعب الفلسطيني الان، برغم المفاوضات وكل التغيرات الواقعية وفي موازين القوى، هو الحماية الدولية بمعناها الشامل المبين أعلاه. فإذا جعلت الحماية الشاملة منطلقا للتفكير في بناء إستراتيجية وطنية، للتعامل مع هيئات ووكالات الأمم المتحدة، وآلياتها، مع الدول المعنية، فان اللجوء إلى الشرعية الدولية واستخدام آلياتها يصبح ذا معنى وجدوى. أما الاستمرار في التباهي بتمسكنا بالشرعية الدولية من باب إثبات حسن النوايا وحسن التصرف والتقرب من الآخرين، أو من باب الانتفاع بمدائح وعطايا المانحين، فإننا سنظل نحوم في دائرة المفاوضات، نقدم حقوقنا وشعبنا حبا أو كراهية لطالحون منتهكيها.

نضال العزة: مدير بديل / المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين.

يتبع

القرار (١٩٤)، الحقوق الجماعية والمستقبل: نظرة موجزة على الماضي

بقلم: تيري ريمبل*

اعتمدت الجمعية العامة للأمم المتحدة القرار (١٩٤) بتاريخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨، وذلك بعد يوم واحد من مصادقتها على الإعلان العالمي لحقوق الإنسان. وقد جرت صياغة القرار على مدى عدة شهور استهلت بسلسلة من المراسلات التي دارت بين الولايات المتحدة الأمريكية والمملكة المتحدة. ولم تبدأ المناقشات الجدية التي تناولت الأحكام التي يشملها هذا القرار بين الدول الأعضاء في الأمم المتحدة إلا في منتصف شهر تشرين الثاني/نوفمبر، أي بعد شهر من انهيار الهدنة الثانية وتواصل عمليات التهجير التي تلتها. وفي غضون ثلاثة أسابيع، أتمت اللجنة الأولى التابعة للجمعية العامة جلسات الاستماع المخصصة لهذا القرار. وصادقت الجمعية على النص النهائي للقرار (١٩٤) عقب المداولات المقتضبة التي تناولته في جلسة عامة عقدتها لهذه الغاية.

وما تزال الجمعية العامة للأمم المتحدة تعيد التأكيد على القرار (١٩٤) منذ صدوره. وفي هذا السياق، رُفضت المساعي التي بذلتها الدول التي تعارض عودة اللاجئين الفلسطينيين إلى ديارهم لمراجعة مضمون القرار من الناحية الموضوعية، بل وشطبه من سجل هيئة الأمم المتحدة. وتتجلى الأهمية التي ما ينفك هذا القرار يكتسبها في ورود الإشارة الرمزية إليه في الخطط ومسودات الاتفاقيات التي صيغت مؤخرًا من أجل وضع حد للنزاع الراهن. كما تنبع أهمية القرار (١٩٤) من الواقع الذي يؤكد بأن القرار يعتبر على نطاق واسع بمثابة الأساس الذي يستند إليه اللاجئون في العودة إلى ديارهم، واستعادة ممتلكاتهم والحصول على التعويض عن الخسارة والأضرار التي لحقت بهم.

وتتأتى أهمية القرار (١٩٤) بعد نحو ٧٠ عامًا من اعتماده بصورة رئيسية من الفقرة (١١) التي تتناول اللاجئين. فهذه الفقرة، التي تتألف من شقين، تؤكد مجددًا على حقوق اللاجئين ثم تنص على وجوب إنفاذها وإعمالها. ولعل هذه إحدى المفارقات التاريخية الغريبة بالنظر إلى أن قضية اللاجئين حظيت بأقل قدر من الاهتمام بالمقارنة مع القضايا الأخرى التي ثارت الخلافات بشأنها خلال إجراءات صياغة القرار. وقد ركزت الأطراف التي شاركت في المباحثات المتصلة بهذا القرار على الأحكام المتصلة بالإقليم وتشكيل لجنة التوفيق الخاصة بفلسطين والعضوية فيها، وهي الهيئة التي شُكلت لغايات تيسير وضع القرار موضع التنفيذ.

وقد انتهى الأمر بجانب ليس بالبسيط من العناصر الأخرى التي تؤلف القرار (١٩٤) في طي النسيان. ولا يعني هذا أن هذه المحاور لم تعد مهمة. ففي الواقع، ما تزال مختلف العناصر - الموضوعية والإجرائية - في هذا القرار محورية ولا يستغنى عنها في أي حل تفاوضي للنزاع الفلسطيني-الإسرائيلي، حيث لا يمكن بلوغ هذا الحل دون الإشارة إلى القرار نفسه. وهذا يشمل مفهوم التقسيم باعتباره حلًا للنزاع الدائر حول تقرير المصير، والوضع الخاص لمدينة القدس، ومبدأ المفاوضات المباشرة باعتبارها الوسيلة الرئيسية التي تكفل تسوية الخلافات العالقة. وتظهر هنا الأهمية التي يحملها مبدأ الموافقة المتضمن في القرار، والتي تعد مسألة مختلفة تمام الاختلاف عما يجري تداوله.

فهذا المبدأ يكفل الدعم، في أحسن الأحوال، للتوصل إلى حل تفاوضي للنزاع القائم، وبلوغ "حل متفق عليه" للاجئين حسبما بات يرد في الآونة الأخيرة. وفي هذا الخصوص، لا ينبغي التقليل من شأن أهمية هذا الاعتراف فيما يتعلق بالمفاوضات المباشرة بالنظر إلى حالة الإقصاء التي عاشها الفلسطينيون على مدى ردح طويل من الزمن، وذلك بدءًا من حقبة الانتداب وانتهاءً بمطلع العقد التاسع من القرن الماضي بعدما أمّنت منظمة التحرير الفلسطينية مقعدًا لها على مائدة المفاوضات. وفضلًا عن ذلك، فلا ينبغي التقليل من شأن عبارة "متفق عليه" بالنظر إلى أنها تنطلق من مقاصد الأطراف التي صاغت القرار. وبناءً على التوصيات التي خرج بها الوسيط الدولي في حينه، شددت الأطراف التي صاغت القرار على أن الأمر متروك للاجئين أنفسهم لتقرير مصيرهم.

ومع ذلك، فقد نُسي مبدأ اختيار اللاجئين، أو الطوعية، في جانب كبير منه، هذا إن لم يجرِ استبعاده وإقصاؤه بكليته. فلم تنفك إسرائيل ترفض هذا المبدأ خوفًا من أن يختار عدد ضخم من اللاجئين العودة إلى ديارهم ومسقط رأسهم فيها. وفي هذا السياق، بدا أن طرح مجموعة من الخيارات في مسودات خطط السلام في تسعينيات القرن الماضي، والتي استهلت باتفاق بيلين-أبو مازن، يعكس القوة المعيارية والقيمة المفيدة التي يفرزها اختيار اللاجئين. فالمشاركة حق في حد ذاته في نهاية المطاف. وهناك من الأدلة العملية ما يثبت قيام علاقة بين المشاركة ودوام اتفاقيات السلام والحلول التي تعد لمصلحة اللاجئين على السواء. وحسبما جاء في الاتفاق المذكور أعلاه والمقترحات التي تلته، فقد جرى

جدارية في مخيم جباليا، غزة، ٢٠١٥ (تصوير: بديل)

إعداد الخيارات المتاحة على نحو لا يتيح إلا لعدد قليل من اللاجئين اختيار العودة إلى ديارهم.

ومع ذلك، تنطوي الموافقة على جانب آخر كان نصيبه النسيان إلى حد كبير. فبالمقارنة مع مبدأ اختيار اللاجئين الوارد في الفقرة (١١) من القرار (١٩٤)، والذي يتناول الموافقة الفردية كذلك، ناقشت الأطراف التي صاغت القرار أيضًا النص على الموافقة الجماعية للأشخاص فيما يتصل بمستقبل فلسطين. ولم يشكل القرار (١٩٤) المناسبة الأولى التي طُرحت فيها هذه القضية. ففي سياق الدعوة إلى إقامة وطني قومي يهودي في فلسطين، أقر وزير الخارجية البريطاني آرثر بلفور بأن تنفيذ البرنامج الصهيوني لن يبصر النور إلا إذا جرى استبعاد "تقرير المصير القائم على أساس حساب الأعداد". ولم يكن من المقرر إتاحة الفرصة لأغلبية السكان الأصلانيين في فلسطين للإدلاء بكلمتهم بشأن مصير بلادهم. وفي هذا المقام، حذرت لجنة الملك كراين (Crane Commission)، التي التقى أعضاؤها مع أبناء النخبة الفلسطينيين عشية مؤتمر باريس للسلام الذي انعقد في العام ١٩١٩ الذي قرر مستقبل البلاد، من الآثار السلبية التي يمكن أن تتمخض عن مبدأ الموافقة في حال إقصائه.

وبعد مرور عقد على قمع الثورة العربية على يد القوات البريطانية، أوصت لجنة بيل (Peel Commission) التي تولت التحقيق في الأسباب التي أدت إلى نشوب هذه الثورة، بتقسيم فلسطين إلى دولتين مستقلتين، إحداهما عربية والأخرى يهودية. وبينما يفسر طرح فكرة التقسيم في حالات كثيرة على أنه جاء ردًا على تلك الثورة، تفترض الأبحاث التي تتسم بطابع نقدي أكبر بأن هذه الفكرة شكلت محاولة للتعامل مع المساعي التي واكبها الفشل في إقامة نظام ديموقراطي عملاني في البلاد. ويقع في صميم هذا الفشل رفض احترام مبدأ "شخص واحد صوت واحد" خوفًا من أن يحيد بمشروع إقامة وطن قومي لليهود عن مساره. وفي سياق رفض عملانية التقسيم، رأت لجنة وودهيد (Woodhead Commission) التي شكلت فيما بعد أن غياب الموافقة يعد من بين العقبات المتعددة التي تقف في وجه التقسيم باعتباره حلًا للنزاع المتصل بتقرير المصير.

وبعد ذلك بعشر سنوات، أعادت لجنة الأمم المتحدة الخاصة بشأن فلسطين، التي شُكلت في شهر أيار/مايو ١٩٤٧ لغايات إعداد التوصيات بشأن مستقبل البلاد، طرح فكرة التقسيم باعتبارها حلًا للنزاع بعد جولة من المشاورات التي أجرتها في فلسطين. وكان النص على إجراء انتخابات ديموقراطية في القرار (١٨١)، الذي اعتمد في أواخر شهر تشرين الثاني/نوفمبر، يرمي في جانب منه إلى إضفاء الصفة الشرعية على الدولتين العربية واليهودية اللتين كان من المقرر إقامتهما بموجب خطة التقسيم. والأهم من ذلك أنه جرى استبعاد إجراء الانتخابات الحرة والنزيهة، التي كانت ستحل محل الموافقة الجماعية، التي كانت مبدأ يكفله ميثاق الأمم المتحدة في ذلك الوقت، بشأن مستقبل فلسطين لصالح تقسيم البلاد إلى دولتين.

وفي هذا السياق، بدأت فكرة إجراء استفتاء حول مستقبل فلسطين تطفو إلى السطح للمرة الأولى. فقد شهدت الفترة الواقعة بين الحربين العالميتين توظيف الاستفتاءات بصورة متواترة بغية إدارة النزاعات التي نشبت حول تقرير المصير في أوروبا. وفي بعض الحالات، كحالة استفتاء محمية سار (Saar) - وهي منطقة ألمانية خضعت لاحتلال المملكة المتحدة وفرنسا وإدارتهما بموجب انتداب عصبة الأمم - سُمح للاجئين بالمشاركة في الإدلاء بأصواتهم شريطة عودتهم إلى ديارهم في الوقت المقرر من أجل المشاركة في الاستفتاء. وقد شكلت هذه الاستفتاءات طريقة من طرق عدة جرى اعتمادها لإيجاد الحلول لقضايا تقرير المصير التي لم تجد حلا لها بعد الحرب العالمية الأولى. وقد استمرت هذه الممارسة بعد أن وضعت الحرب العالمية الثانية أوزارها.

وقد طُرحت فكرة إجراء استفتاء في فلسطين للمرة الأولى في شهر أيار/مايو ١٩٤٨، أي بعد ١٠ أيام فقط من اندلاع أولى الحروب العربية-الإسرائيلية، في سياق مراسلة جرت بين مجلس الأمن الدولي واللجنة العربية العليا. فقد صرحت اللجنة، في سياق إطلاع المجلس على وجهات نظرها بشأن إيجاد الحل المنشود بأنه 'حال استعادة السلام والنظام، [يتمكن] شعب فلسطين بجميع أطيافه من ممارسة حقه في تقرير المصير بحرية في استفتاء عام". وعاودت هذه المسألة الى الظهور بعد شهرين في المناقشات التي أجراها المجلس حول وقف الأعمال العدائية والتوصل إلى حل للنزاع القائم. واقترح وسيط الأمم المتحدة لفلسطين، الكونت فولك بيرنادوت (Folke Bernadotte)، في الخطاب الذي ألقاه على المجلس، "إمكانية تنظيم استفتاء يشارك فيه الشعبان إن كان ذا جدوى" من أجل تقرير مصير البلاد.

وأثار الوسيط هذه القضية مرة أخرى في التقرير الذي رفعه إلى المجلس في شهر أيلول/سبتمبر ١٩٤٨. وفي الوقت الذي لم تظهر فيه كلمة استفتاء في التقرير، فقد وردت الإشارة الضمنية إلى فكرته في التوصية التي قال فيها بيرنادوت بأن "إدارة أراضي فلسطين التي لا تقع ضمن حدود الدولة اليهودية يجب أن يترك لحكومات الدول العربية على أساس من التشاور الكامل مع السكان العرب في فلسطين". وبدا أن الدور الذي منح للدول العربية كان بمثابة إقرار بالسيطرة الفعلية التي مارستها مصر والأردن على قطاع غزة والضفة الغربية، بالإضافة إلى الواقع الذي يقول بأن الدول العربية باتت تشكل ممثلًا بديلًا عن الشعب الفلسطيني، وهو دور اضطلعت به في المفاوضات التي قادتها هيئة الأمم المتحدة بعد حرب العام ١٩٤٨.

وشكلت التوصيات التي خرج بها الوسيط القاعدة التي ارتكز عليها القرار (١٩٤)، و"خطة السلام" الجديدة التي أعدتها الأمم المتحدة بشأن فلسطين، كما جاءت في سياق الاستجابة للقرار الأول الذي صدر عنها - وهو القرار (١٨١). وقد اشتمل مشروع القرار، الذي نوقش في شهر تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٤٨، على توجيهات للجنة التوفيق الخاصة بفلسطين، وهي الهيئة التي كُلفت بتنفيذ القرار، بما فيه الفقرة (١١) التي تتطرق إلى اللاجئين، "بتقديم المعونة لحكومات الدول العربية المعنية لاتخاذ الترتيبات بشأن إدارة [فلسطين العربية] ... على أساس من التشاور الكامل مع سكان [البلاد]". ووصف ممثل الولايات المتحدة الأمريكية، في مستهل هذا النقاش، آراء الوسيط بشأن إدارة فلسطين العربية بمثابة "إسهام قوي" في تسوية النزاع. كما لقيت هذه الفكرة ما يعززها في مختلف مشاريع القرار والتعديلات التي تلتها.

ومع ذلك، فقد برزت ثلاثة اعتراضات على هذه الفكرة في الجدل الذي دار حولها فيما بعد. فقد شعر عدد من الدول بأن هذا القرار قد يحد من المرونة التي تحتاج لجنة التوفيق الخاصة بفلسطين إليها في تيسير بلوغ حل للنزاع القائم. ورأت الكتلة السوفييتية أن هذه الفكرة لا تنسجم مع القرار (١٨١). ودفعت اللجنة العربية العليا والدول العربية، باستثناء الأردن، في اتجاه إضفاء قدر أكبر من الوضوح على شروط الاستفتاء. وعلى وجه الخصوص، احتجت هذه اللجنة والدول بأنه في حال نظمت الأمم المتحدة استفتاءً، فيجب أن يشمل هذا الاستفتاء فلسطين بكاملها وسكانها كافة، بمن فيهم ٧٠٠,٠٠٠-٨٠٠,٠٠٠٠ مهجر نزحوا عن ديارهم خلال الحرب. ولم يزل الأردن يعارض الاستفتاء على أمل تعزيز تطلعاته الإقليمية في الضفة الغربية. وفي نهاية المطاف، فشل هذا النص في تأمين القدر الوافي من التأييد المطلوب لتمريره، وجرى حذفه من النص النهائي للقرار (١٩٤).

يبدو أن فكرة تنظيم استفتاء لغايات إيجاد حل للنزاع المتصل بتقرير المصير في فلسطين / إسرائيل على الوجه الذي ارتأته مختلف الأطراف التي شاركت في صياغة القرار (١٩٤) كانت في أحسن أحوالها بعيدة المنال، إن لم تكن مستحيلة. وفي هذا الحال، لا ينبغي الإقدام على إجراء أي استفتاء في المستقبل في سياق أي سيناريو مستقبلي دون دراسته وإمعان التفكير فيه. ففي ظل غياب حل لمواطن الخلاف القائمة، ولا سيما الخلافات التي تحوم حول الجنسية / المواطنة والأرض، فمن المحتمل أن يؤجج الاستفتاء الوضع، بدلًا من أن يسهم في تهدئته. ومع ذلك، فمما لا شك فيه أن أحد الدروس التي يمكن استخلاصها منذ اعتماد القرار (١٩٤) يكمن في أن التوصل إلى حل عادل ودائم للجميع سوف يبقى بعيد المنال دون تأمين الموافقة عليه. أما كيف يمكن بلوغ هذه الموافقة، فهذا أمر يستدعي قدرًا أكبر بكثير من الانتباه والعناية والتمحيص.

* تيري ريمبل: استشاري مستقل وزميل فخري، جامعة إكستر، المملكة المتحدة، وعضو مؤسس لمركز بديل.

تنفيذ القرار ١٩٤
إستحقاق سياسي وأخلاقي بحضور القانون الدولي والعدالة الإنسانية

بقلم: د. صائب عريقات*

تمرّ اليوم الذكرى السابعة والستون على إصدار الجمعية العامة للأمم المتحدة للقرار ١٩٤، وعلى اعتراف الأمم المتحدة المشروط بقيام إسرائيل مقابل تنفيذها للقرار ١٩٤. هذا القرار الذي شكل الركيزة الأساسية التي تقوم عليها قضية فلسطين، واعتمدت عليه مشروعية حق اللاجئين الفلسطينيين بالعودة إلى ديارهم التي شُرّدوا منها عام ١٩٤٨، والذي واجهته إسرائيل آنذاك بقيامها بواحدة من أكبر عمليات التطهير العرقي في التاريخ المعاصر، اقتلعت خلالها عصاباتها الصهيونية ما يقرب من ٨٠٠,٠٠٠ من السكان الفلسطينيين الأصليين من أرضهم بقوة السلاح، وشردتهم إلى أصقاع الأرض، ودمرت أكثر من ٤٠٠ قرية ومدينة وحولتها إلى مستعمرات يهودية لإحلال المهاجرين والمستعمرين اليهود محلهم، رافق ذلك تصفية السكان الأصليين من اللاجئين جسدياً باقتراف العشرات من المذابح والمجازر ضدهم وضد ممن يحاولون العودة تسللاً إلى بيوتهم لجلب بعض ممتلكاتهم أو انقاذ أقربائهم، وذلك لجعل قضية العودة أمراً مستحيلاً.

لم تكتف اسرائيل بهذا الحد، بل واصلت عمليات التهجير الممنهجة مسبّبة نكبات متلاحقة، وصولاً لاحتلالها باقي الأرض الفلسطينية في الضفة الغربية والقدس وقطاع غزة، وجزءاً من الأراضي العربية في سيناء المصرية والجولان السوري في عام ١٩٦٧، مما أسفر عن تهجير أكثر من٤٣٠,٠٠٠ فلسطيني قسراً.

في هذه الذكرى الأليمة للوعي الجمعي العالمي وللإرادة الإنسانية التي تسمو لحماية حقوق الإنسان وتحقيق العدل، لا بد لنا أن نُذكّر كيف تنكرت حكومات الاحتلال المتعاقبة للقرار ١٩٤ وحاربته بكل الوسائل والأدوات الاحتلالية وكيف ترجمت ذلك عبر محاولاتها تدمير الكيان الثقافي والمادي للسكان الأصليين باعتباره أحد دعائم قيام إسرائيل، كما عبر عن ذلك "يوسف ويتز" رئيس لجنة الترانسفير ورئيس عمليات مصادرة الأراضي مطلع عام ١٩٤٠ حين أكد "أن الحل الوحيد هو ترحيل العرب من هنا إلى الدول المجاورة، ويجب عدم إبقاء أي قرية أو قبيلة". وترسيخاً لتلك الركائز، قامت إسرائيل بسن قوانين مناهضة تعمل على خدمة مشروعها الاستعماري، من ضمنها قانون "العودة" الخاص باليهود والذي اعتبر بموجبه أي يهودي يرغب في الهجرة إلى إسرائيل مواطناً إسرائيلياً يمنح الجنسية الإسرائيلية، وحرمت في المقابل السكان الأصليين من العودة إلى ديارهم، وصادرت ممتلكات اللاجئين الفلسطينين ونقلت ملكيتها إلى "إسرائيل" وخصصتها لمنفعة رعاياها من اليهود دون غيرهم. وأصدرت قانون "أملاك الغائبين" الذي استوطن بموجبه أكثر من ثلث المهاجرين اليهود في أملاك ومنازل السكان الأصليين، والذي لا زالت تستخدمه حتى اليوم لتحقيق أهدافها في تهجير ما بقي من فلسطينيين في القدس ومحيطها وباقي أرض فلسطين المحتلة.

وحافظت إسرائيل على ذلك النسق عبر السنين، وتوجت باكورة قوانينها المشوهة بسن واحد من أخطر هذه القوانين عرّفته بـ "قانون القومية اليهودية" في عام ٢٠١٤، وهو تشريع عنصري وتمييزي ضد المواطنين الفلسطينيين في الداخل، يلغي قضية اللاجئين الفلسطينيين وحقهم بالعودة إلى ديارهم التي شرّدوا منها عام ٤٨، وينفي مسؤولية الاحتلال بالاعتراف بمأساة اللاجئين ورواية النكبة، ويمحو الحقوق والوجود الفلسطيني واستمراريته على أرض فلسطين التاريخية.

وفي مؤامرة سياسية مكشوفة لتكريس "يهودية الدولة" وإخراج قضية اللاجئين من أي حل سياسي مستقبلي، أقر "الكنيست" بموافقة حكومة الاحتلال قانوناً يلزم أي حكومة إسرائيلية بضرورة استنفاد موضوع " حقوق اللاجئين اليهود في البلدان العربية" قبل التوقيع على أي اتفاق سلام، بعد أن حاولت قبل سنوات تفريغ القرار ١٩٤ واستبداله بقرار أممي آخر بالتحالف مع الكونغرس الأمريكي الذي سعى لتشريع مقترح يقضي بتخفيض عدد اللاجئين الفلسطينيين وتغيير حالة الملايين منهم ونزع صفة (اللاجئ) عن أبنائهم وأحفادهم. وقد قامت إسرائيل في عام ٢٠١٢ بمحاولة استصدار قرار أممي يقضي بتعويض يهود الدول العربية وأسمتهم بـ" اللاجئين اليهود" لمواجهة حق اللاجئين الفلسطينيين وتصفية قضيتهم وحقهم في العودة قبل سبعة وستين عاماً.

إلا أنه خلال السبعة والستين عاماً تلك باءت مؤامرات إسرائيل بالفشل، إذ لم ينفك أبناء شعبنا في الوطن ومخيمات اللجوء والمنافي عن مواجهة الاحتلال ومشاريعه التصفوية بكل الطرق الممكنة، والدفاع عن حقهم في العودة والوجود وتقرير المصير، والذي عبّرت عنه القيادة الفلسطينية بقرارات واستراتيجيات ساندت هذا النضال، وتلاءمت مع كل مرحلة من مراحل كفاحه المشروع ضد الاحتلال.

وفي الـ ٢٢ عاماً الأخيرة، كرست منظمة التحرير جهودها السياسية من أجل تثبيت حل سياسي عادل ودائم للقضية الفلسطينية قائم على رؤية حل الدولتين الذي تبنّته وتبنّاه وأجمع عليه المجتمع الدولي، وقامت بجميع واجباتها السياسية ونفذت التزاماتها كافة، وقدمت الفرصة تلو الأخرى لإنقاذ فرص السلام التي دمرتها إسرائيل بسبب اخفاقاتها الجسيمة في تحمل مسؤولياتها كشريك للسلام، وتنصلها من الاستحقاقات السياسية المترتبة عليها بما في ذلك الاتفاقات الموقعة، ومواصلة تنكرها لحقوق شعبنا المشروعة وللقانون الدولي.

وبدلاً من الاستجابة لمتطلبات السلام، قامت إسرائيل خلال تلك السنوات بترسيخ احتلالها بفرض المزيد من الوقائع على الأرض بما في ذلك تكثيف عمليات التطهير العرقي من تهويد القدس ومحيطها وعزلها عن باقي أرض فلسطين، ومصادرة هويات المقدسيين، وتكثيف الاستيطان، وهدم المنازل، والتهجير القسري، والاعتداء على المقدسات الإسلامية والمسيحية، وإرهاب المستوطنين وترويع السكان الآمنين، ومنع الحركة، واعتقال المئات، واجتياح الضفة الغربية وقتل الآلاف، وتدمير البنى التحتية للسلطة الوطنية الفلسطينية وإضعاف مؤسساتها، وإعدام أبنائنا وبناتنا إعدامات ميدانية، وفرض حصار غير قانوني على قطاع غزة الذي شنت عليه ثلاثة حروب من طرف واحد، ودمرت اقتصاده ومنعت إدخال مواد الاعمار إليه مما ترك آثاراً مادية واجتماعية ونفسية على أبناء شعبنا، ودفع العديد منهم الى خوض غمار البحر طلباً للجوء أخر عبر رحلات الموت العابرة للمتوسط ليصبحوا لاجئين جدد يجسدون خلاصة الرواية الفلسطينية.

لقد كان من اليقين بأن إسرائيل، السلطة القائمة بالاحتلال، ليست ناضجة لصنع سلام حقيقي يفضي إلى مصالحة تاريخية، بحيث أفشلت عن سابق إصرار وترصد كل الجهود والمبادرات لإحياء العملية السياسية ومثلها عملية المفاوضات التي استخدمتها كغاية للحفاظ على الوضع القائم، وراوغت وتنكرت للالتزامات والاتفاقات التي وقعتها، فقامت منظمة التحرير بوقف عملية المفاوضات في نيسان العام الماضي ٢٠١٤، على ضوء الاملاءات والشروط التي فرضتها إسرائيل على هذه العملية واختيارها لاستمرار احتلالها واشتراطها الاعتراف بما يسمى "يهودية الدولة"، ورفضها الالتزام بتعهداتها ومن ضمنها الافراج عن الدفعة الرابعة من الأسرى القدامى ما قبل أوسلو، وإمعانها باستغلال هذه العملية لصالح توسيع الاستيطان الذي تضخم خلال المفاوضات الأخيرة عام ٢٠١٣ إلى ١٢٣٪، وازداد عدد مستوطنيها خلال الـ ٢٢ عاماً إلى أكثر من ٦٠٠,٠٠٠ مستوطن. وقد ربطنا ذلك بسلسلة من الخطوات التي تعيد الاعتبار إلى سيادة القانون والشرعية الدولية، وتثبيت مواقفنا السياسية جميعها على أساس أحكام القانون الدولي.

وبفعل التراكم النضالي الطويل لشعبنا وقيادته اعترفت ١٣٧ دولة في العالم بفلسطين، وأعلنت فلسطين باعتبارها دولة مراقب في الأمم المتحدة عام ٢٠١٢، وتابعت فلسطين تحركها إلى مصدر التشريع الدولي لحماية حقوق أبناء شعبنا ولمحاسبة الاحتلال على خروقاته وجرائمه المنظمة، وذلك بالانضمام إلى الهيئات والمعاهدات الدولية وخاصة ميثاق روما المؤسس للمحكمة الجنائية الدولية في عام ٢٠١٤، ليرفرف العلم الفلسطيني رمز السيادة الفلسطينية لأول مرة في التاريخ على مبنى الأمم المتحدة في العام ٢٠١٥ إلى جانب أعلام الدول في إشارة إلى اعتراف العالم بحق فلسطين وشعبها بالاستقلال وفي تقرير مصيرهم وترسيخ السيادة الفلسطينية على أرضهم، وندفع اليوم الأمم المتحدة بكل حسم لتأمين الحماية الدولية العاجلة لشعبنا لحماية شعبنا ووجوده على أرضه.

جاء كل ذلك في الوقت الذي أخذت فيه المقاطعة الدولية تأتي أوكلها ضد الاحتلال ومستوطناته غير الشرعية وكل ما ينبثق عنه، حيث عكست هذه المقاطعة الرفض الدولي الصريح للاستيطان غير القانوني، وهزت المنظومة السياسية الإسرائيلية لدرجة أن "الكابينت" الاسرائيلي صادق على قرار إقامة وزارة جديدة برئاسة وزير داخلية الاحتلال باسم" وزارة مواجهة مقاطعة إسرائيل"، وكرست حكومة نتنياهو ١٠٠ مليون دولار للتصدي لحملات المقاطعة.

إن التساؤل الذي يطرح نفسه ماذا لو كرست قوة الاحتلال جهودها وطاقاتها السياسية وعلاقاتها مع حلفائها من أجل الدفع بعملية سياسية ذات مغزى للوصول إلى سلام عادل دائم وشامل يخدم مستقبل المنطقة برمتها بدلاً من تكريس الاحتلال وإطالة أمده، وبدلاً من الترويج "للحل الاقتصادي والأمني" عوضاً عن الحل السياسي، واطلاق حيلة التسهيلات التي تهدف إلى استمرار الوضع الراهن وتحسين شروط وجود الاحتلال وسيطرته على المناطق المسماة "ج"، وانتشار استيطانه ومصادرته لمواردنا وحقوقنا وأرضنا.

إن موقفنا واضح من العودة الى طاولة المفاوضات، فمفتاح استئناف المفاوضات يترتب عليه تنفيذ الالتزامات المستحقة على إسرائيل والاتفاقيات المبرمة وفق مرجعيات السلام، ووقف نشاطاته الاستيطانية بشكل كامل والإفراج عن أسرى الدفعة الرابعة لما قبل أوسلو، وقبول مبدأ الدولتين على حدود ١٩٦٧، بالتزامن مع مرجعية عملية السلام الواضحة ووجود إطار دولي للإشراف على العملية التفاوضية ونتائجها، إذ أن هذه الأسس لا تُعتبر شروطاً فلسطينية كما تدّعي دولة الاحتلال في دعايتها وخطابها الاعلامي والسياسي وإنما التزامات ترتبت عليها نتيجة الاتفاقات الموقعة ولم تلتزم بها. فعلى العكس من الأغراض الإسرائيلية المكشوفة في استخدام المفاوضات كهدف لمساعدتها على التصدي للمقاطعة الدولية التي باتت تحاصرها أكثر يوماً بعد يوم، فإن القيادة الفلسطينية تتعامل مع قضية المفاوضات المستندة إلى المرجعيات الواضحة وذات المضمون باعتبارها وسيلة لإنجاز حقوق شعبنا وانصافه، وايجاد حل عادل وشامل يؤدي إلى إنهاء الاحتلال واقامة الدولة الفلسطينية وعودة اللاجئين الى ديارهم التي شردوا منها عام ١٩٤٨.

إن القضية الأبرز في هذا السياق لا تكمن في إيجاد الحلول الانتقالية والجزئية التي نرفضها جملة وتفصيلاً بل في كيفية إنهاء الاحتلال بكل الطرق والآليات الممكنة، ومحاسبته جنائياً على انتهاكاته، ومواصلة الحملة الدولية لمقاطعة الاستيطان، وتجسيد قيام دولة فلسطين المستقلة ذات السيادة.

للنكبة المتجددة شواهد حية وحقيقية على هذه المأساة السياسية والإنسانية، فهذا القرار الأممي الذي يعترف بالطرد الجماعي الإثني لشعبنا يذكر العالم الحر بالنكبة وتداعياتها المستمرة حتى اليوم وبمحنة اللاجئين التي لم تنته، من مخيم اليرموك في سورية إلى القدس وقطاع غزة وجميع مدننا في الضفة الغربية في فلسطين التي تشهد نكبات متلاحقة بفعل التصعيد الإسرائيلي المدروس والمنظم للقضاء على الوجود الفلسطيني، ويذكّر بوكالة الأنروا -الشاهد الدولي المادي على قضية اللاجئين وحقهم في العودة إلى ديارهم- ودورها الذي يشهد تراجعاً كبيراً منذ سنوات، ويذكر بعشرات القرارات الأممية المكدسة لصالح قضية فلسطين واللاجئين، انه باختصار يذكر العالم باستحقاق قيام دولة فلسطين منذ ٦٧ عاماً.

إن تنفيذ القرار ١٩٤ هو مسؤولية دولية بامتياز، فهذ القرار غير مرتبط بتسوية سلمية نهائية أو قرار سياسي، لكن المجتمع الدولي وأسرة حقوق الإنسان أخفقا في تلبية استحقاقاته والوقوف أمام مسؤولياته القانونية والأخلاقية حتى اللحظة، إنها نكبة القيم ومبادئ حقوق الانسان في القرن الواحد والعشرين.

حق العودة حق سياسي وقانوني وانساني لجميع أبناء شعبنا، ولا يزال يمثل الهدف الأساسي لهم منذ العام ١٩٤٨، وهو حق لا يسقط بالتقادم وظل ثابتاً على الرغم من المعاناة والتغيرات الاجتماعية والسياسية الكبيرة، ولا يمكن لأي جهة أن تمس به أو تسقطه، فقد كان حاضراً في جميع الاتفاقات وسيبقى كذلك، وسنطلب من مجلس الأمن تحديد مبادئ الحل القائم على مبدأ الدولتين على حدود ١٩٦٧ ودولة فلسطينية عاصمتها القدس، وحل قضايا اللاجئين طبقاً للقرار ١٩٤ ولقرارات الشرعية الدولية ووضع سقف زمني لتحقيق ذلك. فالمطلوب ليس انتاج قرارات جديدة، وإنما اتخاذ خطوات عملية كفيلة بترجمتها وايجاد آليات لتنفيذها، والخروج عن دور الشاهد على التاريخ ولعب دور حقيقي في صنعه، وفضح عقلية الترانسفير المتأصلة في سياسات دولة الاحتلال وإلزامها بالاعتراف بمسؤولياتها القانونية والسياسية عن الظلم الذي أوقعته بشعب آخر، وإيقاظها من أوهامها بإمكانية اقتلاع شعبنا الفلسطيني من أرضه المتجذر فيها مرة أخرى.

نعم، لقد رحل معظم جيل النكبة عن الدنيا وهم يحملون مفاتيح بيوتهم التي هجروا منها منتظرين تنفيذ قرار الأمم المتحدة، لكن أبناءهم وأحفادهم وهم يدفعون ثمن اللجوء المتكرر في المنافي ومخيمات اللجوء وثمن التواطؤ على حقوقهم وتخاذل المجتمع الدولي إلا أنهم محصنون بحقهم غير القابل للتصرف في الوجود التاريخي على أرضهم، وإيمانهم بالعودة الى أراضيهم التي شرد منها أجدادهم وآباؤهم عام ١٩٤٨ باعتبارها جزءاً لا يتجزأ من منظومة القانون الدولي وتحقيق العدالة الإنسانية التي طال انتظارها.

* د.صائب عريقات: أمين سر اللجنة التنفيذية لمنظمة التحرير الفلسطينية.

من الفصل العنصري إلى إنجاز العدالة للاجئين الفلسطينيين

بقلم: جيف هاندميكر*

١. مقدمة

ما يزال اللاجئون الفلسطينيون يخوضون الكفاح في وجه نظام الفصل العنصري والإقصاء الاجتماعي الذي تنفذه إسرائيل بحقهم، ويناضلون في سبيل نيل الاعتراف بحقوقهم القانونية. ويرتبط الكفاح الذي يخوضه اللاجئون الفلسطينيون لتحصيل الاعتراف القانوني بهم وتأمين الحماية الواجبة لهم، بالإضافة إلى كفالة عودتهم إلى ديارهم واستعادة ممتلكاتهم، بالكفاح الجماعي الأعم الذي يخوضه الفلسطينيون بعمومهم ضد نظام الفصل العنصري الذي تطبقه إسرائيل عليهم. فقد عمل هذا النظام، بما ينطوي عليه من أبعاد قانونية واجتماعية واقتصادية وسياسية، على مأسسة التمييز الذي تمارسه إسرائيل بحق المقيمين غير اليهود في الأرض الفلسطينية المحتلة، بما فيها شرقي القدس، والضفة الغربية وقطاع غزة والجولان منذ العام ١٩٦٧، وبحق المقيمين غير اليهود في إسرائيل منذ العام ١٩٤٨.[١]

ويتجلى السياق التاريخي التي ترد فيه قضية اللاجئين الفلسطينيين،بصورة مبدئية، في المساعي المنهجية التي بذلها الصهيونيون الذين أسسوا إسرائيل في العام ١٩٤٨، والتي سعوا من خلالها إلى إعمال 'التطهير العرقي' في الأرض الفلسطينية بغية إرساء أغلبية يهودية والإبقاء عليها فيها.[٢]

فمنذ أن هُجّر الفلسطينيون من ديارهم للمرة الأولى في العام ١٩٤٨، لم يكفل النظام القانوني الإسرائيلي الاعتراف الكامل إلا للجنسية اليهودية، مستثنيًا بذلك غير اليهود من طائفة متنوعة من الخدمات والحقوق والامتيازات.[٣] وبذلك، فلا وجود للجنسية الإسرائيلية على الإطلاق.[٤]

وتتسم حركات الكفاح الفردية والجماعية التي يخوضها الفلسطينيون في مواجهة منظومة الفصل العنصري الإسرائيلية بالتداخل والتشابك، كما تتعارض في حالات كثيرة مع المساعي التي ترمي إلى تأمين الاعتراف السياسي بفلسطين. وقد أحرزت مشاركة أبناء الشعب الفلسطيني، بصفتهم أصحاب المصلحة المدنيين الرئيسيين، في الكفاح الذي طال أمده في سبيل إنجاز تقرير المصير، خطوة إلى الأمام بفضل اعتراف الأمم المتحدة بفلسطين "دولة غير عضو بصفة مراقب"، بيد أن هذا الاعتراف لم يتكفل بإيجاد حل للمحنة التي يعاني اللاجئون الفلسطينيون منها.

لقد جرى إقصاء عدد لا يستهان به من اللاجئين الفلسطينيين من النظام القانوني الدولي المعني بحماية اللاجئين، ومن الولاية الموكلة إلى المفوض السامي للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، بحكم القصور الذي يشوب تعريف الشخص اللاجئ.[٥] ففي بادئ الأمر، مُنح اللاجئون الفلسطينيون الحماية القانونية من خلال وكالة مستقلة من وكالات الأمم المتحدة، وهي لجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة الخاصة بفلسطين. وقد واكب الفشل هذه اللجنة بعد سنتين من مباشرة عملها. وبذلك، تُرك الأمر لوكالة أخرى تتبع الأمم المتحدة - وهي وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) - لتقديم المساعدات الإنسانية. ولا تملك هذه الوكالة الولاية التي تخولها تأمين الحماية القانونية الواجبة لهؤلاء اللاجئين، مما أفرز 'فجوة قانونية تعتري هذه الحماية'.[٦]

وقد فُرضت قيود عسيرة على المساعي التي عُنيت بتأمين الحماية القانونية للاجئين الفلسطينيين في الأرض الفلسطينية المحتلة وفي البلدان المجاورة بسبب ما تقوم به إسرائيل من حرمان غير اليهود من الجنسية. وعلى هذا الأساس نفسه، لم تفضِ الجهود التي بُذلت في سبيل مواجهة السياسات التي ما تزال إسرائيل تنفذها في تجريد الفلسطينيين من ممتلكاتهم وسلبها منهم، واحتلالها الحربي والعسكري الذي ما يزال مستمرًا منذ عقود، إلى تحقيق أي نتائج ملموسة. فعلى الرغم من البيانات التي يتواتر صدورها عن هيئة الأمم المتحدة وغيرها بإدانة سلوك إسرائيل وشجبه، تُعتبر التنازلات المحدودة التي قدمتها إسرائيل تجميلية في معظمها. كما تضطلع المحكمة العليا الإسرائيلية بدور محوري وأساسي في ترسيخ نظام الفصل العنصري الذي تنفذه إسرائيل وإرساء دعائمه. وقد أفلحت المحكمة في إنجاز هذه المهمة من خلال تقديم تفسير ملتوٍ وموارب في جانب كبير منه للقانون الدولي، وذلك على نحو يشبه فرضية 'الاستثناء' التي تتمسك المحاكم بها في الولايات المتحدة.[٧]

وعلى المستوى السياسي الرسمي، لم يسبق أن أتيحت الفرصة أمام اللاجئين الفلسطينيين بصفتهم مجموعة متميزة للمشاركة في المساعي المتتالية التي رمت إلى تحقيق تسوية من خلال المفاوضات بين إسرائيل والفلسطينيين التي كان الفشل من نصيبها. وفي الواقع، تعمدت هذه المساعي التي عُنيت 'بتحقيق السلام' إقصاء هؤلاء اللاجئين عن المشاركة فيها، مما تسبب في تقويض آفاق ما يسمى بحل الدولتين. وفي المقابل، ما يزال اللاجئون الفلسطينيون يشاركون، على المستوى السياسي والاجتماعي غير الرسمي، بصورة فاعلة في مقاومة تدابير الفصل العنصري التي تمارسها إسرائيل ويصرون على حقهم في العودة إلى أراضيهم وديارهم، بصفتهم يتمتعون بالحماية التي يكفلها القانون الدولي. وتشكل هذه الحماية مبدأ من مبادئ الحركة العالمية التي حققت نجاحًا منقطع النظير في مقاطعة إسرائيل وسحب الاستثمارات منها وفرض العقوبات عليها.[٨]

ومع ذلك، ما يزال وجود الالتزامات التي يمليها القانون الدولي - ولا سيما حقوق الإنسان -ومشاركة اللاجئين الفلسطينيين باعتبارهم أصحاب المصلحة المدنيين الرئيسيين ينطوي على إمكانيات كبيرة، من ناحية الكفاح الذي يخوضونه في سبيل تحصيل الاعتراف القانوني بهم وتأمين الحماية القانونية اللازمة لهم، وفي سبيل توسيع الآفاق المتاحة للتوصل إلى سلام عادل عبر المفاوضات.

٢. إعادة التعاطي مع القانون الدولي

تعتمد إجراءات القانون الدولي، سواء من ناحية ما يشمله من قواعد شارعة أم من ناحية الوظيفة التي يؤديها، اعتمادًا كاملًا على مدى استعداد الدول ومدى الصلاحيات التي تملكها في إنفاذه وإعماله على المستويين الفردي والجماعي. فما تفتأ المصالح السياسية، وتلك المصالح التي تخص الدول التي تحظى بالنفوذ والتأثير بصفة عامة، تؤطر إجراءات القانون الدولي من ناحية الوظيفة التي يضطلع بها. ولا يثير دهشة المرء أن هذه المصالح لا تتقاطع في جميع الأحوال مع مصالح الدول التي لا تبلغ ذات القدر من النفوذ والتأثير، ناهيك عن الأشخاص الذين يقطنون في هذه الدول. ومع ذلك، فمن وجهة نظر مدنية، باتت الوعود النموذجية التي تتضمنها وثائق القانون الدولي ملزمة للمدافعين على العدالة الاجتماعية، مما أفضى إلى تجنيد هذه الوثائق والاحتكام إليها على المستويين الوطني والدولي.

وفي سياق الحماية الواجبة للاجئين الفلسطينيين، تنطوي ثلاث من وثائق القانون القانوني التي يمكن استخدامها وتوظيفها بخصوصهم على فائدة خاصة. وهذه الوثائق هي الفتوى الصادرة عن محكمة العدل الدولية في العام ٢٠٠٤ بشأن الآثار القانونية الناشئة عن تشييد جدار في الأرض الفلسطينية المحتلة، والتفسيرات الواردة في القانون الدولي بشأن اللاجئين (وإعادة تفسيره)، وفرضية الحماية المؤقتة.

٢-١ فتوى محكمة العدل الدولية، ٢٠٠٤

أحالت الجمعية العامة للأمم المتحدة، التي ساورها القلق من الآثار الناشئة عن الجدار الذي تشيده إسرائيل في الأرض الفلسطينية المحتلة، المسألة إلى محكمة العدل الدولية، وطلبت إليها بيان رأيها بشأن الصفة القانونية لتشييد هذا الجدار (من انعدامها). وبذلك، فقد أعادت الجمعية العامة، من خلال طلب هذه الفتوى، ربط الدول والأجهزة التابعة للأمم المتحدة بالقانون الدولي. ومما يتجلى في التسبيب الذي تسوقه فتوى المحكمة الصراع القائم بين إسرائيل والفلسطينيين، الذي وصفه علي أبو نعمة وآخرون بـ'الطريق المسدود'،[٩] الذي لا يمكن تجاوزه دون الاحتكام إلى القانون الدولي والالتزام بما جاء فيه.

وأكدت الاستنتاجات الرئيسية التي خلصت إليها فتوى المحكمة الصادرة في العام ٢٠٠٤ على وجود جملة من الالتزامات الملزِمة التي يمليها القانون الدولي. فبادئ ذي بدء، أكدت المحكمة على وجود الشعب الفلسطيني الذي يملك الحق في تقرير مصيره، وهذه مسألة تحتل أهمية قصوى بالنسبة إلى اللاجئين الفلسطينيين الذين يطالبون بحقهم الجماعي في العودة إلى أرض وطنهم. ثانيًا، أعلنت محكمة العدل الدولية أن طائفة من السياسات والإجراءات التي تنفذها إسرائيل تخالف أحكام القانون الدولي وقواعده. وعلى وجه الخصوص، أعلنت المحكمة إن إسرائيل تنتهك القانون الدولي الإنساني وحقوق الإنسان، بما يشمله ذلك ما تقوم به من ضم غير قانوني للأراضي الفلسطينية وبناء المستوطنات غير القانونية وتشييد شبكات البنية التحتية التي تعود بالفائدة على المستعمرين اليهود-الإسرائيليين وحدهم. وفضلًا عن ذلك، خلصت المحكمة إلى أن إسرائيل تنفذ 'نظامًا يرتبط' بجدار الضم والفصل العنصري، بحيث ينطوي على تواجد عسكري مكثف لجنودها على عدة مئات من الحواجز العسكرية، بالإضافة إلى إقامة المباني المؤقتة والدائمة أو شبه الدائمة، بما فيها السواتر الترابية التي تفرض قيودًا جمة على حركة الفلسطينيين، ولا سيما اللاجئين، الذين يقيمون في المخيمات المكتظة بالسكان. ثالثًا، أكدت محكمة العدل الدولية على أن المسؤولية لا تقع على كاهل إسرائيل وحدها، بل على كاهل 'جميع الدول' التي تقع تحت التزامات تفرض عليها ضمان احترام القانون الدولي. وبعبارة أخرى، يوجد مبدأ يقضي بقيام المسؤولية الجماعية عن ضمان الامتناع عن الاعتراف بالوضع الناشئ عن الانتهاكات التي توقعها إسرائيل على القانون الدولي أو تقديم الدعم أو العون لهذا الوضع، وعن إخضاعها للمساءلة عن هذه الانتهاكات.[١٠]

وقد جاءت الردود التي وردت على هذه الفتوى متفاوتة ومتباينة. فمن جانب، عمدت منظمات حقوق الإنسان والمقرر الخاص للأمم المتحدة المعني بحالة حقوق الإنسان في الأرض الفلسطينية المحتلة وغيره من الأطراف التي تبدي الاهتمام بالتوصل إلى حل عادل للمأزق الراهن والصراع الذي ما تزال رحاه دائرة بسببه إلى إيراد إشارات مسهبة إلى هذه الفتوى والاستشهاد بها على نطاق واسع. ومن جانب آخر، أبدت الدول والمؤسسات الرئيسية التابعة للأمم المتحدة، ولا سيما مجلس الأمن الدولي، تقاعسًا مشهودًا في اتخاذ الإجراءات المطلوبة بشأن الفتوى المذكورة. وفيما خلا حفنة من القضايا التي لجأت فيها المحكمة العليا الإسرائيلية إلى إجبار الحكومة على تعديل مسار الجدار، مع ما اقترن به ذلك من تكبد تكلفة إضافية باهظة،[١١] فإن هذا الحكم الصادر عن محكمة العدل الدولية لم يفرز أي أثر على سلوك إسرائيل تقريبًا.[١٢]

وفي العام ٢٠٠٦، شرعت إسرائيل في تنفيذ سلسلة من الإجراءات العسكرية التي ألحقت دمارًا وخرابًا واسعين بقطاع غزة بعد أن أزالت مستعمراتها وسحبت حواجزها العسكرية منه. ومع ذلك، فما تزال إسرائيل تحتل القطاع من خلال سيطرتها على حدوده. وفي العملية المعروفة باسم 'عملية أمطار الصيف'، صرح الجيش الإسرائيلي بأن الهدف الذي سعى إلى تحقيقه يكمن في استعادة جندي إسرائيلي (أسرته مجموعة عسكرية تابعة لحركة "حماس" في عملية عسكرية مشروعة من الناحية القانونية) ووضع حد للصواريخ التي كانت تطلَق من قطاع غزة باتجاه إسرائيل.[١٣] ولكن فشلت هذه العملية في أي من هذين الهدفين عقب أسابيع من القصف المكثف الذي استهدف أعيانًا مدنية والبنية التحتية المدنية وسبّب أزمة إنسانية شاملة.[١٤]

وواصلت إسرائيل عدوانها، الذي لا يتسم بالتكافؤ وتنتفي صفة المشروعية عنه، في حملات عسكرية شنتها على قطاع غزة عقب عملية 'أمطار الصيف' المذكورة، ولا سيما في العامين ٢٠٠٨-٢٠٠٩ و٢٠١٤. وقد تجاهلت إسرائيل، في خضم هذه الحملات العسكرية، الدعوات التي وجهها مجلس الأمن الدولي إليها بوقف إطلاق النار. كما اتُّهم الجيش الإسرائيلي باقتراف جرائم حرب دفعت السلطة الفلسطينية في نهاية المطاف إلى رفع طلب إلى المحكمة الجنائية الدولية للنظر فيها. وما تزال المدعية العامة للمحكمة تجري دراسة أولية حول الوضع في فلسطين حتى وقت كتابة هذه المقالة.

وبالنظر إلى أن معظم الدول لم تبدِ الاستعداد لاتخاذ الإجراءات المطلوبة من خلال أنظمة المحاكم التي تعتمدها، تمثل المحكمة الجنائية الدولية في العديد من جوانبها الأمل الأخير الذي يتشبث به الفلسطينيون، الذين لم يغب عن ناظريهم أن إسرائيل دأبت على الإفلات من الإدانة، ناهيك عن العقوبة، التي ينبغي أن تفرضها الدول الأخرى عليها. ولم يتسبب هذا الوضع في تقويض إحدى الدعائم الجوهرية التي

ينبني القانون الدولي الإنساني عليها (حماية المدنيين)، بل يسّر إفلات إسرائيل من العقوبة على الدوام على أرض الواقع.[١٥]

وقد أفرز ما تقوم به إسرائيل من تجاهل للقانون الدولي، وما اقترن به من تخلُّف الدول الأخرى عن إخضاعها للمساءلة والمحاسبة عن العمليات العسكرية غير المتكافئة التي شنتها على قطاع غزة، آثارًا كارثية على اللاجئين الفلسطينيين، الذين يشكلون أغلبية سكان القطاع (٦٧٪) على وجه الخصوص.[١٦] ومما زاد الطين بلة أن تشييد جدار الضم والفصل العنصري أفرز فئات جديدة من اللاجئين، حيث أدى إلى تهجير المزيد من الفلسطينيين الذين عانى بعضهم من التهجير القسري في العام ١٩٤٨ أو العام ١٩٦٧ أو في فترات أخرى من النزاع الذي طال أمده.[١٧]

وعلى الرغم من هذا التجاهل الجسيم للقانون الدولي، يتمثل الحل - حسبما يرتئيه دوغارد(Dugard) وغيره - في إعادة التعاطي مع قواعد القانون الدولي وتطبيقه وفق المقاصد التي يرمي إليها. وتؤكد محكمة العدل الدولية على هذا الأمر. كما برز هذا التسبيب القانوني فيما بعد باعتباره أساسًا محوريًا ارتكزت عليه الحملة المدنية التي تسعى إلى مقاطعة إسرائيل وسحب الاستثمارات منها وفرض العقوبات عليها.[١٨]

٢-٢ قانون اللاجئين

كما ذكرنا أعلاه، يستبعد النظام العالمي لحماية اللاجئين العدد الأكبر من الفلسطينيين من نطاقه. وفي هذا السياق، لا تولي المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين سوى قدر ضئيل من الانتباه للمحنة التي ألمّت باللاجئين الفلسطينيين، اللهم إلا التطرق بصورة مقتضبة إلى ذكرهم في تقريرها السنوي. ومع ذلك، باتت المخاوف المتصلة بالحماية الواجبة للاجئين الفلسطينيين تحظى بقدر أكبر من الاهتمام منذ العام ٢٠٠٢ بعدما وضحت المفوضية موقفها بشأن المادة ١(د) من الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لسنة ١٩٥١، وبعدما أصدرت وكالة الأونروا والمفوضية بيانًا مشتركًا بشأن المسؤوليات المنوطة بكل واحدة منهما في هذا الشأن. وفي كل عام في الفترة الواقعة بين العامين ٢٠٠٥ و٢٠٠٧، يرد ذكر اللاجئين الفلسطينيين في التصريحات الصادرة عن المنظمات غير الحكومية، التي تشارك في الاجتماع السنوي للجنة التنفيذية التابعة للمفوضية السامية لشؤون اللاجئين. فعلى سبيل المثال، أوردت هذه المنظمات غير الحكومية التصريح التالي في بيانها المشترك حول الحماية الدولية:

> ما يزال اللاجئون والمهجرون الفلسطينيون يشكلون أكبر حالات اللاجئين والمهجرين عددًا وأطولها أجلًا، والتي لم تجد لها حلًا بعد، في العالم اليوم. وتحث المنظمات غير الحكومية المجتمع الدولي على مضاعفة المساعي التي ترمي إلى إيجاد الحلول الدائمة والطوعية للمحنة التي تعصف بهم.[١٩]

وقد طرأ تقدم آخر، في غضون السنوات الأخيرة، على صعيد اعتراف المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بحقوق اللاجئين الفلسطينيين، كما شهد المستوى الإقليمي تقدمًا في هذا الشأن كذلك. فقد مثلت التوجيهات التي صدرت عن المجلس الأوروبي في العام ٢٠١١ تحولًا حاسمًا في السياسة الرسمية التي تعتمدها أوروبا تجاه طلبات اللجوء التي يقدمها الفلسطينيون. فعلى وجه الخصوص، أسهمت الأحكام القضائية التي أصدرتها محكمة العدل الأوروبية في قضيتيّ البلبول والكوت في تعزيز الانسجام في التفسيرات القضائية على المستوى الوطني أيضًا.[٢٠] وعززت المذكرة الصادرة عن المفوضية السامية لشؤون اللاجئين في العام ٢٠١٣، التي اشتملت على إعادة تفسير وضع اللاجئين الفلسطينيين، هذه التطورات.[٢١] وتشير هذه المستجدات السياساتية مجتمعة إلى النية الرسمية التي باتت تتوفر لدى المفوضية السامية لشؤون اللاجئين والاتحاد الأوروبي بالتخلي عن الوضع السابق الذي لا يعد مقبولًا على الإطلاق بشأن الفلسطينيين، الذين يُنظر إليهم في أفضل أحوالهم على أنهم عديمي الجنسية وانتهى بهم المطاف في حالات ليست بالقليلة في 'المنطقة الحرام' التي يشملها قدر لا يكاد يلحظ من الحماية. وبذلك، لا يمكن إبعاد هؤلاء اللاجئين في ذات الوقت الذي لا ينعمون فيه بجميع المزايا المرتبطة بالإقامة القانونية التي تترافق مع الوضع الرسمي الذي يؤول اللاجئون إليه.[٢٢]

وقد باتت المفوضية السامية لشؤون اللاجئين ووكالة الأونروا تصدران التقارير الدورية حول وضع الحماية اللازمة للاجئين الفلسطينيين. ومما لا شك فيه أن هذه الجهود الجماعية التي تبذلها المفوضية ووكالة الأونروا وغيرهما من وكالات الأمم المتحدة، مثل مكتب الأمم المتحدة لتنسيق الشؤون الإنسانية والمنظمات غير الحكومية، أسهمت في تعزيز وضع اللاجئين الفلسطينيين وارتقت به إلى مصاف قضايا الحماية على المستوى الدولي.

٣-٢ الحماية المؤقتة

ترتبط إحدى المستجدات الأخرى التي أثارها المحامون الدوليون في مختلف الاجتماعات والمنتديات، بما فيها الاجتماعات التي عقدتها المنظمات غير الحكومية قبيل التئام اللجنة التنفيذية للمفوضية السامية لشؤون اللاجئين في جنيف في العام ٢٠٠٦، بالعمل على إعداد مقترح شامل لتأمين الحماية المؤقتة للاجئين الفلسطينيين. ويستند هذا المقترح، الذي أعدته البروفسورة سوزان أكرم بالاشتراك مع تيري ريمبل (Terry Rempel)، إلى مقارنة شاملة لممارسات الدول وإلى قراءة وافية ومتمعنة للالتزامات الواقعة على الدول تجاه اللاجئين الفلسطينيين، والتي ينص عليها عدد لا يحصى من الوثائق الملزمة.[٢٣]

ويفترض مقترح الحماية المؤقتة بأنه يمكن توسيع نطاق ما يُعرف بالشكل 'التكميلي' للوضع المحمي الذي يحظى به اللاجئون الفلسطينيون، الذين كان لهم أن يستفيدوا من جميع أوجه الحماية

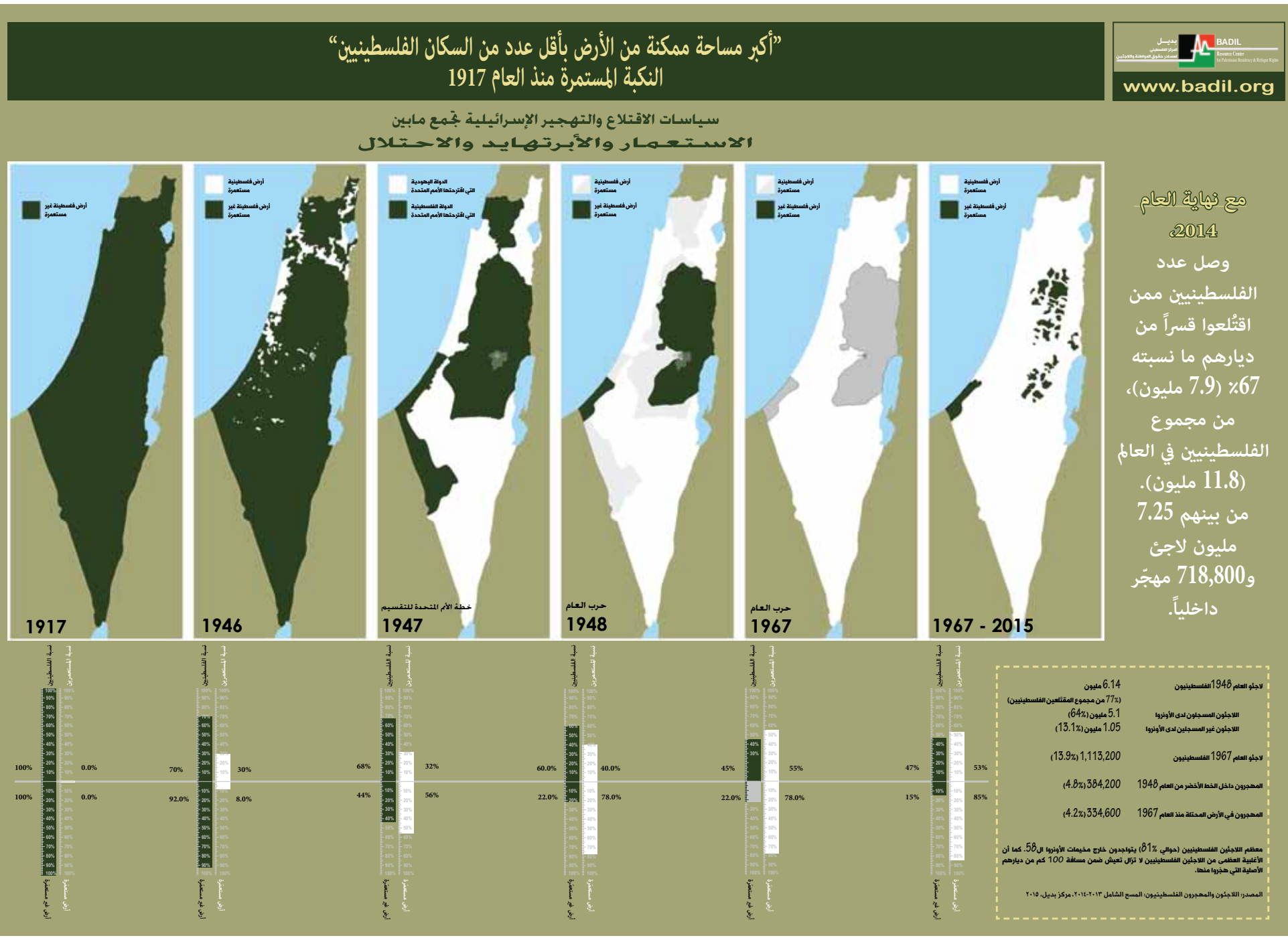

التي تكفلها الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لسنة ١٩٥١ لو لم ترد فقرة واحدة تقيد استفادتهم منها، وهي الفقرة (د) الواردة في متن المادة الأولى من الاتفاقية. وحسبما نستطرد أدناه، ما تفتأ المفوضية السامية لشؤون اللاجئين تؤكد منذ صدور الاتفاقية المذكورة على أن هذه المادة لا يُقصد بها ترك اللاجئين الفلسطينيين دون أي شكل من أشكال الحماية. وعلى هدي من هذه الروح، فمن شأن الاعتراف المتأتي من خلال وضع الحماية المؤقتة أن يقرر التزامات فردية وجماعية على الدول وأن يثير الحوافز والدوافع التي ترمي إلى حماية الحقوق الأساسية الواجبة للاجئين الفلسطينيين وإيجاد حل دائم للمحنة التي ألمت بهم.[٢٤]

٤-٢ تجنيد القانون الدولي من خلال حملات المناصرة المدنية الإستراتيجية

غالبًا ما تقوم حملات المناصرة المدنية على القانون الدولي في أساسها. وسواء استُنفدت الخيارات القانونية أم لا، فما يزال هناك مجال واسع لإطلاق حملات المناصرة المدنية في إطار السعي نحو تعزيز مساءلة الدول ومحاسبتها عن أفعالها. وحسب التفسير الذي يسوقه آدري نيوهوف (AdriNieuwhof)، وهو محامٍ متخصص في مجال حقوق الإنسان، يمكن إخضاع الأنظمة التسلطية، كدولة إسرائيل، للمساءلة عن أعمالها من خلال مجموعة تتألف من أربع إستراتيجيات ترتبط الواحدة منها بالأخرى. وتتألف ثلاث من هذه الإستراتيجيات من (١) تعميم قائم على الحجج المدروسة للتبريرات القانونية والأخلاقية التي تسوغ الدعوة إلى مساءلة الدول، (٢) وممارسة الضغط السياسي، (٣) وفرض العزلة الاقتصادية عن طريق حملات مقاطعة الدول المعنية وسحب الاستثمارات منها وفرض العقوبات عليها. وأخيرًا، يفترض نيوهوف بأن الضرورة تحتم تأمين الدعم والمساندة للهيكليات المدنية التي يجري حشدها وتعبئتها في البلد المعني الذي ترتكب الانتهاكات فيه.[٢٥]

وحسبما أثبته مركز بديل - المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين وتحالف حق العودة إلى فلسطين وغيرهما من المنظمات المعنية، يستدعي بناء الخطاب المتعلق بحقوق اللاجئين والذي يعبّر عن التبريرات القانونية والأخلاقية ويفصح عنها اعتماد توجه إستراتيجي يأخذ في الاعتبار الإمكانيات والتحديات التي تنطوي عليها المسارات القانونية المتبعة في المطالبة بهذه الحقوق، إلى جانب مصالح مختلف الأطراف المعنية، والتي تتداخل مع بعضها بعضًا في حالات كثيرة. ويجمع مثل هذا التوجه ما بين اللاجئين في تجمعاتهم والقيادة السياسية والمجتمع الإسرائيلي، ودولًا بعينها والأمم المتحدة في نهاية المطاف، مع المنظمات غير الحكومية والمؤسسات المدنية الأخرى في جميع أنحاء العالم.

كما أثبت تحالف عالمي من النشطاء، بمن فيهم مركز بديل ومؤسسة الحق في رام الله والمركز الفلسطيني لحقوق الإنسان في غزة، أن الاعتراف بحقوق الفلسطينيين من خلال اعتماد توجه قائم على الحقوق يمكن أن يعود بالفائدة المرجوة. فمركز بديل يعمل على أساس من الشراكة مع قطاعات معينة من المجتمع الإسرائيلي من خلال إقامة علاقات إستراتيجية مع مؤسسات من قبيل مؤسسة ذاكرات (زوخروت) الإسرائيلية، وهي شبكة تتخذ من تل أبيب مقرًا لها وتضم مدافعين عن حقوق الإنسان. وتدعو هذه المؤسسة إلى رفض 'فقدان الذاكرة الجماعية' لدى الإسرائيليين.[٢٦] وفي الوقت نفسه، حظيت مؤسسة الحق بسمعة وصيت على المستوى الدولي بفضل التقارير التي تقدم الحجج المدروسة في توثيق الانتهاكات الممنهجة التي توقعها إسرائيل على القانون الدولي.[٢٧] كما يعمل المركز الفلسطيني لحقوق الإنسان على توثيق الانتهاكات الإسرائيلية التي تمس القانون الدولي. وعلى غرار مركز بديل ومؤسسة الحق، رفع المركز العديد من المطالبات إلى الأمم المتحدة وفي دول مختلفة على امتداد العالم.[٢٨]

وقد باتت هذه المؤسسات الثلاث تتبوأ، بفضل دعوتها إلى إنفاذ القانون الدولي باعتباره بديلًا عن العنف، موقعًا يحظى بالاحترام بصفتها مرجعيات في حقوق الفلسطينيين، بمن فيهم اللاجئين، حيث ترسخت هذه المنزلة بمنحها الصفة الاستشارية لدى الأمم المتحدة.

ولعل الأبرز في جميع الحركات الفلسطينية الحملة العالمية التي يقودها الفلسطينيون في سبيل مقاطعة إسرائيل وسحب الاستثمارات منها وفرض العقوبات عليها إلى أن تمتثل للقانون الدولي وتتقيد به. وتضرب هذه الحملة، التي انطلقت في العام ٢٠٠٥، جذورها في فرضيات القانون الدولي، وهي:

١. إنهاء احتلالها واستعمارها لكل الأراضي العربية وتفكيك الجدار.
٢. الاعتراف بالحق الأساسي بالمساواة الكاملة لمواطنيها العرب الفلسطينيين.
٣. احترام وحماية ودعم حقوق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى ديارهم واستعادة ممتلكاتهم وتعويضهم كما هو منصوص عليه في قرار الأمم المتحدة رقم ١٩٤.[٢٩]

٣- بعض النتائج والاقتراحات

لقد كان الفشل الذريع حليف الكثير من المساعي التي بذلت من أجل تجاوز الطريق المسدود الذي وصلت إليه إسرائيل والفلسطينيون والتوصل إلى السلام على أساس 'اكتشاف أرضية مشتركة'، كما ترتبت التداعيات الدامية على هذا الفشل. ولم تفشل هذه المساعي بسبب ما دأبت عليه أطراف عملية السلام من تجاهل لأوجه انعدام المساواة في المجالات القانونية والاجتماعية والاقتصادية فحسب، بل بسبب إصرارها على الإخلال بمبادئ القانون الدولي. فعلى سبيل المثال، يرى التوجه الذي صيغ في أوسلو في بادئ الأمر ثم أعادت اللجنة المعروفة باللجنة الرباعية الدولية صياغته - تحت رعاية الولايات المتحدة - أن ثلاثة قضايا رئيسية تشكل 'عقبات' كأداء أمام أي تسوية سلمية، وهي وضع القدس، ومصير المستعمرات ومحنة اللاجئين الفلسطينيين. وعلى هذا الأساس، عمدت اللجنة الرباعية إلى تأجيل هذه القضايا المحورية بدلًا من وضعها في صلب العملية التفاوضية على نحو يتواءم مع القانون الدولي. وبذلك، تتعامل اللجنة الرباعية مع تلك القضايا باعتبارها من جملة ما يعرف بقضايا 'الوضع النهائي' وعلى أساس الأمل المثير للسخرية والساذج بإمكانية التوصل إلى تسوية سلمية انتقالية في مرحلة ما. وفي الواقع، فلم يقدَّر النجاح لهذا التوجه مهما كانت دوافعه.

وبالنظر إلى الوضع الذي يفتقر إلى الاستقرار في إسرائيل والأرض الفلسطينية المحتلة ومنطقة الشرق الأوسط بعمومها، يبدو أن الحكمة تقتضي العودة إلى المؤسسة الوحيدة التي تجاهلتها اللجنة الرباعية على مدى ردح طويل من الزمن، وهي مؤسسة الأمم المتحدة التي أُسست للحيلولة دون اندلاع الحروب وحل النزاعات على أساس القانون الدولي، وذلك على الرغم من جوانب النقص التي تعتريها.

وحسب الافتراض الذي يسوقه البروفسور دوغارد، فقد أثبتت هيئة الأمم المتحدة - في حال أتيحت لها الفرصة - قدرة حقيقية على إسناد الحلول التي تكفل الخروج من المأزق الراهن إلى القانون الدولي وحقوق الإنسان. فهذا القانون، الذي لا تعوقه الحالات الجسيمة من انعدام المساواة، يصر على وجوب مشاركة المتضررين من الانتهاكات بصورة مباشرة في إيجاد حل للطريق المسدود بين إسرائيل والفلسطينيين.

إن التوجه الذي تضرب جذوره في القانون الدولي يقدم بديلًا مرغوبًا للدبلوماسية الجامدة ولدائرة العنف التي لا يبدو ألا نهاية لها. فهذا القانون يعلن أن حقوق الإنسان ترتبط ارتباطًا وثيقًا بالسلام. وبعبارة أخرى، يعد احترام القانون الدولي (وحقوق الإنسان) شرطًا مسبقًا لبلوغ نتيجة سلمية. وفضلًا عن ذلك، يتكفل هذا التوجه بتوسيع إمكانيات الحلول البديلة للإمكانيات التي لم تعد قائمة لحل الدولتين.

وبناءً على ذلك، فقد يكون من المفيد دراسة المقترحات التالية:

يتمثل **المقترح الأول** في أن القانون الدولي (والقانون الدولي لحقوق الإنسان بالتالي) يشكل الأساس الذي يحظى بأكبر قدر من المصداقية لاستعادة الحماية القانونية التي ينعم بها الجميع على قدم المساواة. وحسب هذا المقترح، ينبغي أن يستند الوضع القانوني لكلا الإسرائيليين والفلسطينيين إلى مبدأ المساواة المعيارية. بيد أن المعايير بالكاد كافية. ولكي يحقق هذا المقترح المساواة الفعلية، تقتضي الضرورة اعتماد آليات عملية بغية المطالبة بإنفاذ هذا الوضع وإيجاد حل للحقوق التي تتعارض مع بعضها بعضًا والتي ستنشأ لا محالة.[٣٠] ولذلك، يفترض أن تعزيز احترام حقوق الإنسان لن يفضي إلى تعزيز فرص السلام إلا إذا بذلت الجهود الاستباقية التي تحشد الطاقات في اتجاه تحقيق هذا الهدف. وفي هذا المقام، تشكل حملة مقاطعة إسرائيل وسحب الاستثمارات منها وفرض العقوبات عليها مثالًا واعدًا في هذا الجانب.

وينطوي **المقترح الثاني** على الاعتراف بحق العودة باعتباره شرطًا مسبقًا لا غنى عنه لإنجاز أي تسوية سلمية. ومن المؤكد أن إنجاز هذا الحق يتطلب من إسرائيل أن تقدم تسويات معتبرة. وهذه التسويات عبارة عن الآثار المشؤومة التي ترتبت على ما تقوم به السلطات الإسرائيلية من فرض 'الوقائع على الأرض'، ولا سيما البناء غير القانوني للمستعمرات على مدى عقود متطاولة في الأرض الفلسطينية المحتلة. وحسب الإعلان الصادر عن مؤسسة ذاكرات (زوخروت) الإسرائيلية، فمن شأن الاعتراف بهذا الحق أن 'يتيح حيزًا يستطيع المرء أن يتحدث فيه وأن يكتب عن النكبة' باللغتين العربية والعبرية، بمعنى إعادة تحديد إطار للنقاش.[٣١] ومرة أخرى، لا يعد معيار واحد يعتبر كافيًا في حد ذاته، بل ينبغي اعتماد آليات وظيفية للتعامل مع الحقوق المتناقضة للإسرائيليين والفلسطينيين من أجل تجسيد إعادة الممتلكات إلى أصحابها وتعويضهم وجبر الضرر الذي لحق بهم، من قبيل المحاكم المختصة بإعادة الأراضي إلى أصحابها.

وينصب **ثالث هذه المقترحات** على إتاحة الفرصة أمام اللاجئين للاضطلاع بدور في المشاركة في المفاوضات السياسية. ويكمن السبب وراء ذلك في وجوب النظر إلى اللاجئين ليس باعتبارهم جزءًا من المشكلة، بل باعتبارهم جزءًا من الحل. وحسب الافتراض الذي تسوقه فاليري هانت (Valerie Hunt)، 'يضطلع المنظور الأخلاقي للاستحقاق بدور معتبر في الطريقة التي نفهم بها توزيع الحقوق على مختلف الجماعات في المجتمع'.[٣٢] كما يسمح هذا المنظور للمرء بأن 'يحدد أوجهًا إيجابية من الالتقاء والترابط' بين هويته القومية والهوية القومية للآخر.[٣٣] وفي هذا المقام، تضطلع وكالة الأونروا بدور محوري، ليس من خلال توفير الوسائل التي لا يستغني عنها اللاجئون في بقائهم وإنجاز التنمية من خلال برامج التعليم والرعاية الصحية وغيرها من البرامج الاجتماعية في بعض الحالات.

ويرى **المقترح الرابع** والأخير أنه بالنظر إلى نموذج الحكم الذي حالفه الفشل، وما يزال قائمًا، لحل الدولتين، تستحق نماذج الحكم البديلة لحل المأزق الذي امتد عبر عقود، بما يشمل إقامة دولة ديموقراطية علمانية، الدراسة الجدية.[٣٤] فقد تسبب التغيير الجذري الذي مس الوقائع على الأرض، ولا سيما بسبب البرنامج الذي تحث إسرائيل الخطى في تنفيذه على صعيد تشييد المستعمرات غير القانونية منذ التوقيع على اتفاقيات أوسلو في العام ١٩٩٤ في إقامة تجمعات واسعة تشمل مبانٍ دائمة وتحويل حل الدولتين إلى حل مستحيل من النواحي الاجتماعية والاقتصادية والسياسية. وحسب الافتراض الذي يسوقه أبو نعمة وآخرون، فقد عملت إسرائيل في الواقع على إقامة دولة واحدة تنقسم إلى كانتونات مختلفة وتقع كلها تحت السيطرة الفعلية للحكومة الإسرائيلية والجيش الإسرائيلي.[٣٥] فجميع الحدود في متناول قبضة الجيش وحرس الحدود الإسرائيلي. وعلاوةً على ذلك، تشهد إسرائيل اعترافًا متزايدًا بمعاملة المواطنين الفلسطينيين المقيمين فيها باعتبارهم مواطنين من الدرجة الثانية، بما يشمل المعاملة المزرية للبدو داخل إسرائيل وفي جميع أنحاء الأرض الفلسطينية المحتلة. ومن المؤكد أن 'حل الدولتين' لن يسهم في حل قضية اللاجئين، التي تشكل دون أي شك أكثر العقبات المستفحلة في سبيل التوصل إلى سلام عادل للمأزق الذي دام ٦٠ عامًا بين إسرائيل والفلسطينيين.

يبدو أن الآفاق المتاحة لحل المأزق بين إسرائيل والفلسطينيين باتت أبعد من أي وقت مضى عقب الدمار الذي حل بقطاع غزة خلال العدوان العسكري القاسي والعنيف الذي شنته إسرائيل عليه، ومواصلة فرض الإغلاق على الضفة الغربية والعمل الدؤوب على توسيع المستعمرات غير القانونية. ولن يكتب النجاح لأي حل يستهدف الخروج من هذا المأزق مع غياب توجه متساوٍ يكفله القانون الدولي، وهو حل رفضت الأمم المتحدة والدول الأخرى - حتى الآن - تطبيقه بأي درجة من الانسجام، أو تطبيق النتائج التي تتمخض عنه على إسرائيل.

وإلى أن يتغير هذا الوضع، تشتمل الحملة العالمية التي يقودها المدنيون في مقاطعة إسرائيل وسحب الاستثمارات منها وفرض العقوبات عليها البديل غير العنيف لدائرة العنف الذي يبث الرعب في النفوس في إسرائيل- فلسطين.[٣٦] كما تقدم هذه الحملة، التي تقوم على القانون الدولي في أساسها، آفاقًا جيدة تضمن العدالة والسلام لجميع الضحايا الذي مسهم المأزق القائم بين نظام الفصل العنصري الإسرائيلي وللتطلعات الوطنية الفلسطينية كذلك. كما تقدم الحملة المذكورة، على وجه الخصوص، بصيص أمل للاجئين الفلسطينيين، الذين يشكلون أكبر مجموعة من المهجرين في العالم.

---

* للاطلاع على الهوامش، الرجاء تصفّح المقال على الموقع الإلكتروني:
http://www.badil.org/ar/publications-ar/periodicals-ar/haqelawda-ar.html

---

* جيف هاندميكر: محاضرٌ رئيسي في القانون وحقوق الإنسان ودراسات التنمية في المعهد الدولي للدراسات الاجتماعية بجامعة إيراسموس في روتردام (Erasmus University Rotterdam)، لاهاي. وهو كذلك كبير الزملاء الباحثين الفخريين في كلية القانون بجامعة ويتووترساند (University of the Witwatersrand).

صدر حديثـاً عن مركز بديل

ورقة العمل رقم ١٥:
التهجير القسري للسكّان: الحالة الفلسطينية
مقـدمـة

هـذه الورقـة التمهيدية هـي الأولى في سلسـلة تتألف من عشـر ورقات عمل حول التهجير القسري للسكّان: الحالـة الفلسـطينية. بنظـرة عامـة، تسـتعرض هـذه السلسـلة إجـراءات التهجيـر القسـري التـي تعـرّض لهـا الفلسـطينيون علـى مـدى تاريخهم، ومـا ينفكون يتعرضـون لهـا. يتـرك هـذا التهجيـر القسـري آثاراً وخيمـة علـى الحيـاة اليوميـة للفلسـطينيين ويهـدّد وجودهـم في وطنهـم. وتعتمـد سلسـلة أوراق العمـل تفسـيراً شـاملاً لمنهـج المعالجـة القائـم علـى حقـوق الإنسـان، بحيـث تشـدّد علـى أنّ الالتزامـات التـي يمليهـا القانـون الدولي ويوجبها ينبغـي أن تتقدم على الاعتبـاراتالسياسـيةوتحـلمحلّهـا.

ورقة العمل رقم ١٧:
التهجير القسري للسكّان: الحالة الفلسطينية
التمييز في سياسات التنظيم والتخطيط الحضري

تتناول هذه الورقة القضايا المتصلة بإجراءات التخطيط والتنظيم الحضري التي تعتمدها إسرائيل. وتستهدف هذه السياسة الفلسطينيين عن طريق احتواء أعدادهم المتزايدة من خلال إجراءات التخطيط العمراني التي تنفذها السلطات الإسرائيلية. ونتيجة لهذه السياسة، تعيش الآلاف من الأسر الفلسطينية في ظروف تشهد الازدحام والاكتظاظ وتفتقر إلى الأمان؛ لأن أبناءها ممنوعون من استعمال أراضيهم أو الحصول على نصيبهم من الأراضي العامة والانتفاع بها. وفضلاً عن غياب المرافق وشبكات البنية التحتية الحديثة، يترك النمو الطبيعي للسكّان العديد من هذه الأسر تحيا في ظروف معيشية متدنية يحيط التخلف بها.

الجدير ذكره أن سلسلة الأوراق ستتناول المواضيع التالية:

- الحرمان من الإقامة والسكن (ستصدر قريباً)
- مصادرة الأراضي ومنع استعمالها والانتفاع بها
- سياسة الفصل العنصري
- إنكار حق اللاجئين في جبر ضررهم (العودة، استعادة الممتلكات، والتعويض)
- إنفاذ نظام استصدار التصاريح (ستصدر قريباً)
- التمييز في سياسات التنظيم والتخطيط الحضري
- الحرمان من المصادر الطبيعية والحصول على الخدمات العامة
- سياسة قمع الشعب الفلسطيني ومقاومته
- الأعمال التي تنفذها أطراف غير حكومية (بموافقة وتشجيع من حكومة إسرائيل)

مشروع تمكين الشباب في مواجهة التهجير القسري في القدس

يواصـل بديـل/ المركـز الفلسـطيني لمصادر حقـوق المواطنة واللاجئين تنفيذ الدورات التدريبية لمشـروع «تمكين الشـباب في مواجهـة التهجير القسـري في القدس»، وذلك بالشـراكة مع مؤسسـة الرؤيا الفلسـطينية، العيـادة القانونية - جامعة القدس، وجمعية برج اللقلق. يسـتهدف المشـروع ثلاثين شاباً وشابة من سُكان مدينة القدس، ويهدف الى رفع وعي الشباب المقدسـي بالانتهاكات التي يتعرض لها الشـعب الفلسـطيني بفعـل سياسـات التهجيـر القسـري المسـتمر التـي تُنفذها إسرائيل في القدس.

تضمن المشـروع العديد من ورشـات العمل التي تطرقت إلى مواضيـع مثـل التهجير القسـري كجريمـة دوليـة، التهجير القسـري في العقيدة الصهيونية، سياسـات التهجير القسري في القـدس، بالإضافـة إلى الجـولات الميدانيـة التعليمية في القـدس. كما تناول التدريب مجموعـة من التدريبات المهارية اللازمة لتوثيق الانتهاكات الإسـرائيلية مثـل جمع المعلومات، التوثيـق، إجـراء المقابـلات، وذلك بهدف تمكينهـم بالمهارات اللازمة لتوثيق السياسات الإسرائيلية وإبراز هذه السياسات للمجتمـع الدولـي. وتطرقـت التدريبـات إلى سُـبل الحماية الذاتية المتاحة أمام المجتمعات الفلسـطينية المعرضة للتهجير والنهب الإسـرائيلي وآليات تطوير هذه السُـبل وإيجاد حلول بديلة للوصول للأراضي وتجنب تهجير سُكانها.

صـدر حديثـاً عن مـ

اللاجئـون والمهجّـــرون الفلسـطـيـــ

بديل
المركز الفلسطيني
لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين

BADIL
Resource Center
for Palestinian Residency & Refugee Rights

الحلـول الدائمـة لقضية اللاجئين الفلسطينيين

من خلال استطلاع الرأي الذي أجراه مركز بديل، أعرب اللاجئون الفلسطينيون في كلٍ من لبنان والأردن والضفة الغربية وقطاع غزة (وتعذّر إجرائه في سوريا) عن وجهات نظرهم نحو مسارات التوصّل إلى حلٍ دائمٍ لقضيتهم. في إجاباتهم لاختيار أفضل ثلاث مسارات للحل الدائم، تبيّن أن مسارات الحل الأكثر شعبية بين اللاجئين هي:

- دعم حركة المقاطعة 51%
- فرض عقوبات من مجلس الأمن على اسرائيل 50.8%
- التوجه إلى محكمة الجنايات الدولية 42.4%
- استخدام أشكال مقاومة أخرى 41.8%
- إعادة بناء منظمة التحرير 39.3%
- توسيع نطاق عمل وصلاحيات وكالة الغوث 24.9%
- عقد مؤتمر دولي حول القضية 16.3%
- مواصلة مسار المفاوضات 16.2%
- إعادة تفعيل لجنة التوفيق الدولية حول فلسطين 11.3%

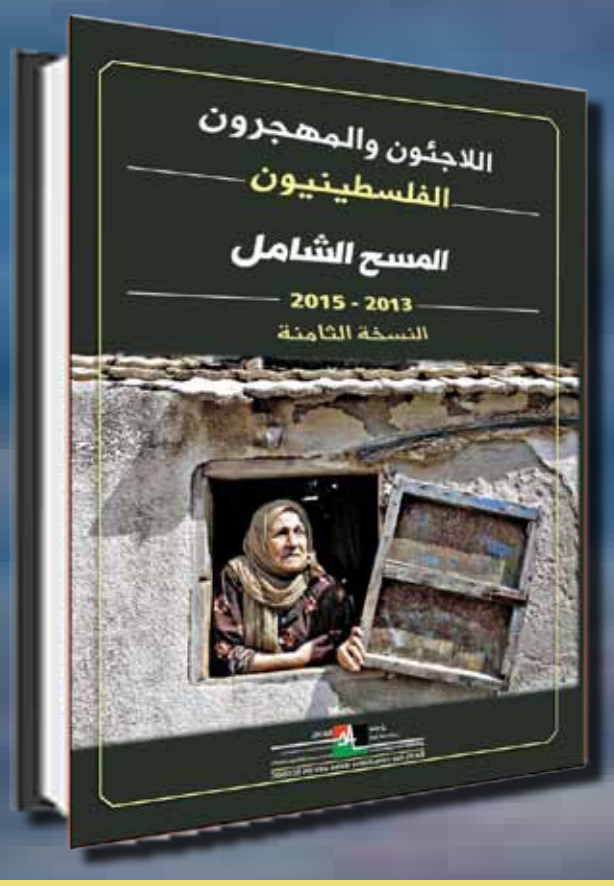

اللاجئون والمهجرون الفلسطينيون اليوم

مع نهاية العام 2014، وصل عدد اللاجئين والمهجّرين إلى 7,980 مليون فلسطيني على الأقل (66٪) من 12.1 مليون فلسطيني في جميع أنحاء العالم. ويشكّل اللاجئون والمهجّرون الفلسطينيون حالياً أكبر مجموعة لاجئين في العالم وأطولها عمراً.

اللاجئون الفلسطينيون

اللاجئون الفلسطينيون هم الذين اقتلعوا وشرّدوا من بيوتهم وديارهم الأصلية منذ العام 1948، وأحفادهم، الذين لا يزالون محرومين من حقهم في جبر ضررهم (العودة، استعادة الممتلكات والتعويض عن الأضرار المادية والمعنوية التي لحقت بهم)، كنتيجة للاستراتيجية الصهيونية-الإسرائيلية: «الإستيلاء على أكبر مساحة من الأرض بأقل عدد من الفلسطينيين».

الفلسطينيون المهجّرون داخليـاً

يقدر عدد المهجّرين الفلسطينيين داخلياً بحوالي 720،000 شخص، حيث أجبروا على ترك منازلهم وديارهم ولكنهم لم يعبروا الحدود الدولية المعترف بها.

إذا أردت أن تعرف أكثر!

يقدم كتاب "اللاجئون والمهجرون الفلسطينيون: المسح الشامل 2013-2015" معلومات مكثّفة لجميع المهتمّين بقضية اللاجئين الفلسطينيين والمواضيع الأخرى ذات الصلة. تتضمّن النسخة الثامنة من المسح:

- لمحة تاريخية عن إقتلاع وتهجير إسرائيل للفلسطينيين.
- لمحة عامة عن سياسات تهجير وتشريد الفلسطينيين المعاصرة.
- تحليل متعمّق لإطار الحماية الدولية المتوفّر للفلسطينيين.
- تحليل شامل لأحدث الإحصائيات حول التوزيع الديمغرافي والخصائص الاجتماعية والاقتصادية للاجئين.
- تحليل متعمّق لنتائج استطلاع آراء اللاجئين الفلسطينيين الذي أجراه مركز بديل بشأن الحماية الدولية والحلول الدائمة.

بالإمكان تنزيل هذا الكتاب، وغيره من إصدارات مركز بديل مجّاناً على الرابط:

www.badil.org

48٪ من اللاجئين الفلسطينيين هجّروا أكثر من مرّة

أين يسكن اللاجئون الفلسطينيون؟

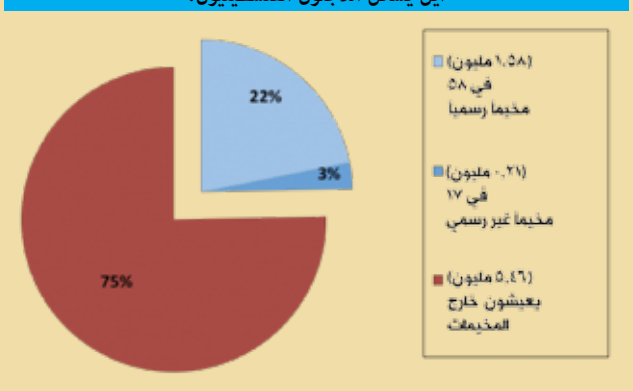

*جميع المعلومات والمعطيات في . هذه النشرة حتى تاريخ حزيران 2015.

مركز بديل، مطوية:

نيون: المسح الشامل ٢٠١٣-٢٠١٥

بديل
المركز الفلسطيني
لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين

BADIL
Resource Center
for Palestinian Residency & Refugee Rights

نكبة مستمرّة... تهجير مستمرّ

7.98 مليون شخص على الأقل (٦٦٪) من بين 12.1 مليون فلسطيني في جميع أنحاء العالم هجّروا قسراً من بيوتهم وأراضيهم. ويستخدم مصطلح النكبة المستمرة لوصف الاقتلاع والتهجير القسري المستمر للفلسطينيين والذي لا يزال يمارس حتى يومنا هذا من خلال الإجراءات والسياسات والممارسات العنصرية الإسرائيلية بحق الفلسطينيين. وقد حدد مركز بديل تسع من هذه السياسات:

- الحرمان من الإقامة والسكن
- إنفاذ نظام استصدار التصاريح
- مصادرة الأراضي ومنع استعمالها والانتفاع بها
- التمييز في سياسات التنظيم والتخطيط الحضري
- سياسة الفصل العنصري
- الحرمان من المصادر الطبيعية والحصول على الخدمات العامة
- إنكار حق اللاجئين الفلسطينيين في جبر ضررهم (العودة، استعادة الممتلكات والتعويض)
- سياسة قمع الشعب الفلسطيني
- الأعمال التي تنفّذها أطراف غير حكومية (بموافقة وتشجيع من حكومة إسرائيل)

التهجير القسري الثانوي

يعتبر التهجير القسري الثانوي أحد أهم المشاكل التي تواجه مجموعات المهجّرين الفلسطينيين، ولطالما عانى منه اللاجئون الفلسطينيون. ففي لبنان مثلاً، تبين أن حوالي ٦٦.٥٪ من لاجئي لبنان الذين شملهم مسح مركز بديل قد هجّروا أكثر من مرتين.

بسبب الصراع المسلّح في سوريا، يقدر عدد اللاجئين الفلسطينيين هناك ممن يعانون من التهجير القسري الثانوي بما لا يقلّ عن ٦٥٪ من الـ 560،000 لاجئ فلسطيني مسجّل في سوريا.

حول استطلاع الرأي

أجرى مركز بديل استطلاع للرأي في كلٍ من قطاع غزة والضفة الغربية ولبنان والأردن بين شهري آذار ونيسان عام 2015. ونظراً للصراع المسلح الدائر في سوريا تعذّر إجرائه هناك. تم مسح 3,083 لاجئ فلسطيني حول عدد من القضايا، مثل: مدى معرفتهم بالحماية الدولية للاجئين، والهيئات المسؤولة عن توفير الحماية للاجئين الفلسطينيين، ثغرات الحماية الرئيسية في مخيمات الأونروا للاجئين، حجم إشراك اللاجئين في عمليات الأونروا وبرامجها، وكذلك سؤالهم عن وجهات نظرهم بشأن الخيارات/المسارات المفضلة لديهم من أجل التوصل إلى حلٍ دائمٍ لقضيتهم.

الحمـايـة

إطـار الحمايـة الدوليـة

أنشأت الأمم المتحدة نظاماً خاصاً لتوفير الحماية والمساعدة الدولية للاجئين الفلسطينيين. ويتألف هذا النظام من لجنة التوفيق الدولية حول فلسطين (UNCCP)، ووكالة غوث وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين (UNRWA). منذ بداية الخمسينيات أصبحت لجنة التوفيق غير فاعلة ولم تقدّم أي نوع من الحماية. وقد كان من المفترض أن تتحمّل فيه المفوضية العليا لشؤون اللاجئين مسؤولية حماية اللاجئين الفلسطينيين خارج مناطق عمليات الأونروا. لم يتم تكليف أي وكالة دولية لحماية الفلسطينيين المهجرين داخلياً.
لقد أدى انهيار لجنة التوفيق الدولية، والتدخّل المحدود من قبل مفوضية اللاجئين، وعدم وجود تفويض صريح للأونروا بتوفير الحماية إلى حدوث ثغرات كبيرة للحماية المتوفّرة للاجئين الفلسطينيين.

UNCCP لجنة التوفيق الدولية حول فلسطين
- مفوضة بحماية اللاجئين الفلسطينيين وتطبيق الحل الدائم لقضيتهم وفق القرار ١٩٤.
- غير فاعلة منذ بداية الخمسينيات.

UNRWA الأونروا
- مفوضة بإكمال عمل الـ UNCCP من ناحية توفير المساعدات الإنسانية للاجئين الفلسطينيين.
- تعمل في الأرض الفلسطينية المحتلة، الأردن، سوريا، ولبنان.
- ليس لديها تفويض صريح بتوفير الحماية.

UNHCR المفوضية العليا لشؤون اللاجئين
- مفوضة بتوفير الحماية للاجئين في جميع أنحاء العالم بمن فيهم اللاجئون الفلسطينيون الذين لا يتلقون حماية أو مساعدة من وكالات أممية أخرى.
- فشلت بالوفاء بواجباتها تجاه حماية اللاجئين الفلسطينيين.

OCHA مكتب تنسيق المساعدات الإنسانية
- مفوضة بجمع وتنسيق جهود الهيئات الإنسانية العاملة في الأرض المحتلة، ومساعدة المهجرين داخليا والنزوح لحفوفهم

فجـوات الحمايـة

فيما يلي قائمة بأكثر الفجوات في الحماية التي يعاني منها اللاجئون الفلسطينيون بحسب المسح والدراسة التي أجراها مركز بديل:

وفي حين أن بعض فجوات الحماية قد لا يكون لها تأثير شديد على اللاجئين الفلسطينيين كأفراد، إلا أنها تمثّل ثغرة بحسب رأى اللاجئين تمسّهم كجماعة متواجدين داخل منطقة محدّدة.

من هم الـ 7.98 مليون لاجئ ومهجّر فلسطيني؟

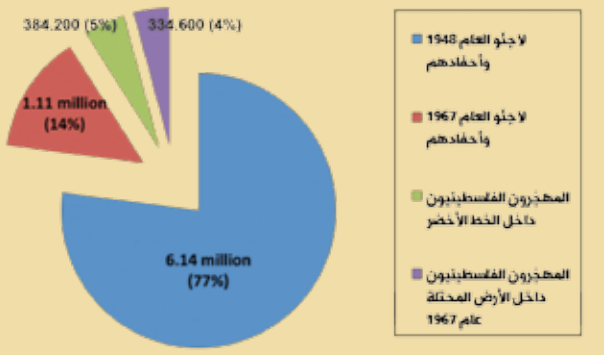

أين يتواجد الـ5.49 لاجئ فلسطيني المسجّلون لدى الأونروا؟

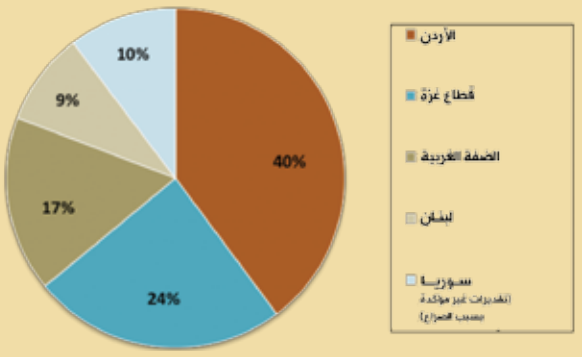

*بقي غالبية اللاجئين الفلسطينيين ضمن مسافة 100كم من حدود فلسطين التاريخية.

إختتـام مشروع تواصل وعودة

اختتم بديل/ المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين وجمعية الشباب العرب –بلدنا- يوم الجمعة الموافق ١١ كانون الأول ٢٠١٥ مشروع "تواصل وعودة"، الذي شارك فيه ثلاثون شاباً وشابة من الضفة الغربية والأرض المحتلة عام ١٩٤٨. هدف المشروع إلى تعزيز قدرة اصحاب الحقوق ورفع صوتهم حول حقوق الشعب الفلسطيني الأساسية، وانتهاكات حقوق الانسان التي يتعرض لها هذا الشعب بسبب سياسات التهجير القسري على جانبي الخط الأخضر.

تخلل تنفيذ المشروع مجموعة من ورشات العمل التثقيفية، إضافة إلى تدريبات مهارية على الكتابة، التصوير الفوتوغرافي وجولات ميدانية تعليمية. ركزت التدريبات التثقيفية في مجملها على جريمة التهجير القسري وأبرز محطاته والسياسات المستخدمة من قبل إسرائيل، وأثر التهجير القسري على الهوية الفلسطينية. كما تم تعريف المشاركين /ات على مبادئ وأسس القانون الدولي لحقوق الإنسان ذات الصلة، بالتركيز على وضع اللاجئين والمهجرين الفلسطينيين في القانون الدولي وحقوقهم.

نظمت الفعالية الختامية للمشروع في مؤسسة إبـداع لتنمية قدرات الطفل والتبادل الثقافي في مخيم الدهيشة، وذلك بحضور المشاركين/ات في المشروع، وممثلين عن المؤسسات الأهلية الشريكة. تخلل الفعالية معرض صور عن المناطق والقرى المعرضة للتهجير أنتجها المشاركون/ات خـلال فترة التدريب، تلاها نبذة تعريفية عن عمل كل من مركز بديل وجمعية بلدنا وكلمة عن المشروع. كما تم عرض فيلم "من العراقيب إلى سوسيا" من إنتاج مؤسسة عدالة. وفي الختام، قدم المشاركون في المشروع حلقة نقاش عن التهجير القسري على جانبي الخط الأخضر وسُبل المقاومة المتاحة للصمود في الأرض.

اختتام مشروع تمكين النساء في المناطق المعرضة للتهجير القسري

اختتم بديل/ المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين مشروع "تمكين النساء في المناطق المعرضة للتهجير"، والذي شارك فيه عشرون امرأة من المناطق المصنفة "ج" حسب اتفاقية أوسلو. جاء هذا المشروع ضمن استراتيجية مركز بديل الهادفة إلى تمكين أصحاب الحقوق بالمعرفة والمهارات اللازمة لتوثيق حالات التهجير القسري المستمرة بطريقة تؤثر في صناع القرار وتتيح لهما استخدامها في نفس الوقت.

جاء هذا المشروع استكمالاً لمشروع تمكين النساء في المناطق المعرضة للتهجير القسري– ٢٠١٤، والذي هدف إلى تزويد النساء في المناطق المعرضة للتهجير بالمعرفة والمهارات اللازمة لتوثيق الانتهاكات الإسرائيلية وإبراز السياسات الاستعمارية التي تستخدمها إسرائيل في تهجير السكان الفلسطينيين بشكل قسري. بالإضافة إلى تطوير سُبل الحماية المتاحة أمام النساء للصمود في وجه السياسات الإسرائيلية الرامية إلى نهب الأراضي الفلسطينية.

تضمن المشروع وبشكل مُكثف تدريباً للنساء على مهارات التوثيق، إجراء المقابلات وتنظيم حملات المناصرة، وذلك بهدف تطوير سُبل حماية ذاتية للمجتمعات الفلسطينية في ظل غياب نظام حماية دولي لهذه التجمعات.

ثورة القدس تجسيد لقرار ١٩٤: حق العودة وحق الوصول الى المقدسات

بقلم: عبد الحميد ابو النصر*

لم يكن قرار هبة ٢٠١٥ أو ما عرفت "بإنتفاضة القدس" مفاجئاً على الصعيد الشعبي، حيث جاءت هذه الهبة نتيجة تراكم القمع لسنوات طويلة أوغلت خلالها إسرائيل في العدوان من خلال نكبتين وانتفاضتين وثلاثة حروب وما بينها من استمرار للتهجير القسري الذي ترتكبه إسرائيل بحق السكان الفلسطينيين من أجل بناء مستعمرات يهودية إسرائيلية. كما واسترسلت إسرائيل في إنتهاك القرار ١٩٤ بكافة بنوده بدءاً من حرمان اللاجئين والمهجرين من ممارسة حقهم بالعودة وصولاً إلى انتهاك حرمة الأماكن الدينية وحرمان الفلسطينيين من الوصول إليها.

إندلعت شرارة الهبة من مدينة القدس التي ترزح تحت نير السياسات الإستعمارية الإسرائيلية والتي بكافة أشكالها وعلى اختلافها تهدف إلى إفراغ القدس من الفلسطينيين. فقد شكّلت وفرضت هذه السياسات بمختلف أشكالها واقعاً صعباً على المقدسيين بهدف تضييق الخناق عليهم وإجبارهم على مغادرة المدينة. شددت إسرائيل إجراءاتها القمعية بحق المقدسيين الذين يواجهون هذه السياسات مثل سياسة هدم البيوت التي لم تقتصر على هدم المنشآت بحجة عدم إمتلاك تصاريح بناء، وإنما إمتدت لتشمل منازل وبيوت الشهداء لمعاقبة عائلاتهم. كما فرضت على المقدسيين قيوداً على حرية حركتهم؛ الأمر الذي خلق واقعاً صعباً على حياة المقدسيين اليومية، بالإضافة إلى سياسة سحب الهويات من المقدسيين التي تهدف إلى تحويل المقدسيين إلى لاجئين جدد وإفراغ المدينة من سكانها.

شكلت السياسات السابقة بالإضافة إلى محاولات تقسيم الحرم القدسي على غرار الحرم الإبراهيمي تراكماً وضغوطاً على المقدسيين مما أدى إلى إنفجار الهبة. في ظل تراكم هذه الظروف اللاإنسانية، وفي ظل اصرار اسرائيل على ضرب القرارات الدولية بعرض الحائط، جاءت الهبة لتعيد القرار ١٩٤ الى الواجهة ولكن بوجهه الاخر. هذا القرار الذي حمل في طياته بنودا لا تقل اهمية عن البند الحادي عشر المتمثل في التأكيد على حق العودة والتعويض كحق ثابت لا حياد عنه، وذلك فيما جاء في البند السابع والثامن والتاسع من

في ذكرى النكبة، بيت لحم، أيار ٢٠١٥ (تصوير: مركز بديل)

القرار اللذين يقضيان بالسماح بحرية وصول المصلين الى الحرم، والعودة بوضع القدس الى سابق عهدها ووضعها تحت وصاية الامم المتحدة. لقد أوصى القرار ان يكون مقر لجنة المتابعة الدولية في القدس، وهذا ما تجاهلته اسرائيل طوال سنوات الاحتلال، حتى في المحافل الدولية كان يذكر القرار وكأنه يخص اللاجئين الفلسطينيين فقط ويتجاهل حق المواطنين بالوصول الى القدس.

كانت تصريحات نتانياهو بأن لا عودة للمفاوضات الا بشطب حق العودة والإعتراف بيهودية إسرائيل سببا آخر عجل في الهبة، التي جاءت لتعيد الهيبة لقرار ١٩٤ وفرضه على المشهد العربي والدولي وما يحمله في طياته من مجموع حقوق الشعب الفلسطيني. أكدت الهبة أن هذا القرار جزء من الالتزامات غير المنفصلة والمتكاملة وأن عدم تنفيذ العودة جراء عدم تنفيذ القرار لم يعنِ بالمطلق نسيان حق الوصول للمقدسات وحريات العبادة. وعليه، تجيئ هذه الهبة مكملة للنضال الوطني الشمولي الممتد منذ سنوات طوال في الوطن والشتات، والذي يرنو من بين اشياء اخرى نحو تنفيذ القرار بحق عودة اللاجئين المتعطشين لإنهاء معاناتهم المتوارثة وتقرير مصيرهم.

وهنا تقع مسؤولية كبيرة على عاتق القيادة الفلسطينية في ابراز القرار ١٩٤ وكافة بنوده في المحافل الدولية من خلال فرض وقائع سياسية وقانونية لا يمكن تجاوزها. لم يعد مقبولا تجزئة وفصل بنود هذا القرار عن سندها القانوني الاصل. إن التعامل مع هذا القرار يقتضي من القيادة الفلسطينية اعادة الاعتبار له من خلال طرحه في المحافل الدولية باعتباره مادة واضحة الصياغة لا تنفصل بنودها وفق الشرائع الدولية. وبكلمات اخرى، يجب ابراز ان القرار يتضمن هدفين متكاملين هما: حق العودة واستعادة الممتلكات والتعويض، وحق وصول المواطنين الى القدس والحفاظ على وضعها الفلسطيني.

وانطلاقا من هذا المفهوم فإن على القيادة دعم الهبة الجماهيرية؛ لا لتشمل فقط القدس والارض الفلسطينية المحتلة، بل ينسحب ذلك على الشتات الذي يطمح للالتحام. من خلال ذلك، يتجسد التكامل في مشهدين: مشهد اقتحام السياج الحدودي على غرار ما حدث سابقا بين فلسطين التاريخية ودول الجوار من قبل المهجرين الذين وصلوا الى يافا وحيفا، ومشهد اقتحام جدار واسيجة الفصل العنصري بين غزة والضفة الغربية والحواجز المفروضة على القدس. ومن هنا نكون امام صورة كاملة لمشهدين يتمثلان في السعي لتطبيق قرار واحد وثابت وهو ١٩٤، هذا القرار الذي لا يزال يؤرق دولة الاحتلال باعتباره القرار الاهم والهاجس بمكوناته التي تضرب عصب الرؤية الاحتلالية وتعطي الحق لشعب فلسطين بتجسيده من خلال شرعية دولية لا لبس فيها رغمعدم قيام الامم بتنفيذه على الارض.

* عبد الحميد ابو النصر: رئيس مجلس بيت القدس للدراسات والبحوث الفلسطينية، كاتب ومؤرخ فلسطيني.

في الذكرى ٦٧ للقرار ١٩٤

إقصاء قضية اللاجئين الفلسطينيين عن أولويات الاهتمام الدولي، تراجع أداء الأونروا، تهجير مستمر

بقلم: حليمة العبيدية*

إن قضية اللجوء الفلسطينية هي من أطول قضايا اللجوء في تاريخ اللجوءِ العالمي، بل والأكثر تعقيداً على الإطلاق. ويعود إلى عدة أسباب منها: تعنت الكيان الصهيوني والتمزق العربي إضافةً إلى غياب الارادة السياسية الدولية؛ فالدول العظمى كان هدفها الأساسي إدارة الصراع في المنطقة وليس إيجاد حلولٍ سلمية عادلة، الأمر الذي أدى إلى عرقلة عملية السلام وتأجيل قضية اللاجئين إلى اشعار آخر.

هذه الفوضى ولدت حالةً من القلق فلسطينياً من الوضع الخطير الذي وصلت له القضية الفلسطينية. أما على الصعيد العربي، فيجدر بنا التأكيد على أن العرب لم يفكروا يوماً بحلولٍ سليمةٍ ومنطقيةٍ وعادلةٍ للقضية الفلسطينية، بل ساهموا في خلق التطرف والتجزئة واللامبالاة. ونتيجة لذلك تم اقصاء القضية الفلسطينية عربياً كقضية قومية. وبدأ تهميشها سياسياً واعلامياً مما أدى إلى تهميشها دولياً. ومن المعروف أن الدول الغربية تريد إعادة تقسيم الوطن العربي وتجديد اتفاقية سايكس بيكو بأشكال جديدة، لتأخذ شكلاً طائفياً كما في كلٍ من سوريا والعراق واليمن، ومما زاد الأمر سوءاً وتعقيداً تدخل دول عربية واجنبية في الصراعات الدائرة واعطائها كل الاهتمام السياسي والعسكري والمالي والإعلامي لهذه الحروب الداخلية العربية. ساهم ذلك في تهميش ونسيان القضية الفلسطينية الأم؛ سواء عربيا او دولياً؛ لأن الدول المؤثرة أصبحت مشاركةً في هذا الصراع العربي_ العربي.

وبالتأكيد هذا ما يتمناه الكيان الصهيوني أن ينسى العالم القضية الفلسطينية، وأن "توضع على الرف إلى الأبد"، هذه الحروب والصراعات تخلف الملايين من اللاجئين الجدد، مما يزيد العبء على الاونروا. وبالتالي يتأثر اللاجئون الفلسطينيون من تناقص المساعدات الدولية، ويزداد بالنتيجة حجم المعاناة؛ فالشعب الفلسطيني يذبح يومياً داخل المخيمات اقتصادياً وسياسياً ونفسياً؛ فشبكات المياه ملوثة، وشبكات الصرف الصحي مهترئة، والخدمات العامة تقلصت وحجم المحرومين من أبسط الحقوق الإنسانية في تزايد، ونسبة الفقر بينهم تزيد عن ٦٥٪. ورغم ذلك قامت الاونروا بتقليص خدماتها بدلاً من تخفيف معاناة اللاجئين الفلسطينيين في الشتات وتقديم يد العون والمساعدة من دون المساس بحقهم في العودة إلى وطنهم.

ومن أسباب تراجع أداء الاونروا الأزمة المالية وكذلك الاعتداءات الإسرائيلية على مخيمات اللاجئين في قطاع غزة والضفة الغربية ولبنان. وبما أن عملية السلام متعثرة وقضية اللاجئين مؤجلة وأغلبية الدول العربية منشغلة في حروبها، وتمعن في ممارسة إجراءات تعسفية وغير إنسانية تجاه اللاجئين الفلسطينيين من إبعادٍ، وترحيلٍ، وفصل تعسفي من الوظائف والجامعات، فلا عجب ان تواصل إسرائيل طرد وتهجير الفلسطينيين من بيوتهم وديارهم كما في الاغوار، والقدس، والخليل، والنقب، والجليل وغيرها، الامر الذي يؤدي مما أدى إلى خلق موجات هجرة جديدة الى اوروبا والولايات المتحدة الأمريكية وكندا وغيرها من الدول.

وعلى أية حال، يجدر بنا التأكيد هنا، على أن هذه الممارسات المقصودة ضد الفلسطينيين، بالإضافة إلى الفوضى العارمة التي تجتاح المنطقة العربية هي نتيجة لما يسمى بالربيع العربي، حيث ساهم في تضييع القضية الفلسطينية وتحجيمها، وإقصائها عن المنابر الدولية، بحجة أن هنالك قضايا جديدة قد تكون الأهم. كما لا يخفى علينا هنا، التأكيد على أن هذا التغييب المتعمد للقضية الفلسطينية هو سلوك صهيوني يهدف إلى تخديرٍ عام للشعب الفلسطيني في الشتات، ليتم إقناعهم بقبول السيء، والتأقلم مع الأوضاع المزرية. فالفلسطيني المعدم اصلا عندما يرى أن العالم بأسره قد تناسى قضيته وانشغل بأمور أخرى، لا بد أن يشعر باليأس أو قد يضطر إلى تغيير الوجهة للتخلص من الواقع الاليم.

ما يهمنا هنا، هو القول وبصوت مرتفع أن إعادة رسم المنطقة من جديد وتقسيمها وإغراقها في الحروب السياسية والطائفية هي خطوة أساسية تهدف إلى تهميش القضية الفلسطينية وإيهام شعبنا في الشتات أن الأمور أصبحت أكثر تعقيدا من ذي قبل. و"مما زاد الطين بلة" إن جاز التعبير، غياب الدور العربي في الدفاع عن الوجود الفلسطيني، فالمراقب لأوضاع الفلسطينيين في غزة وسوريا ولبنان سيلمس حقا حجم التقصير العربي اتجاه الإنسان الفلسطيني، فالحكومات تحرمه من حق التنقل بحرية، والمنافسة على الوظائف العليا، كما لا تنفك عن مراقبته وتحري سلوكه وتصرفاته. ومما يثير الحزن في هذا الجانب؛ الإعلام العربي غير المسؤول حيث؛ لا تتحرج بعض القنوات العربية من وصف الكيان الإسرائيلي الصهيوني بدولة إسرائيل، في حين لا تفكر حتى في ذكر دولة فلسطين او فلطسين التاريخية، كما لا تراعي احياناً مشاعر الإنسان الفلسطيني حين تستخدم بعض العبارات الجارحة مثل "المخربين" أو "الجماعات الفلسطينية". إضافة إلى محاولتها المتعمدة تقليص حجم الأخبار عن القضية الفلسطينية واستبدالها بعناوين سياسية أخرى.

وتستمر معاناة الفلسطيني، وتستمر المخططات الصهيونية في إقصاء القضية من المؤتمرات والمحافل الدولية، ولكن شعبنا الجبار رغم الفقر والقهر والتشرد لا ولن يتخلى عن وطنه الأم فلسطين، فالمراقب للمستوى الثقافي العالي لدى الجيل الجديد من الفلسطينيين سيجد حتماً إصراراً منقطع النظير على الرجوع إلى فلسطين وعلى الحياة ومواجهة كل العراقيل التي توضع أمامه. فالفلسطيني يحمل وطنه في قلبه حيثما ذهب وارتحل، يخلقه في عقول اطفاله ويرسمه في احلامهم كوطن لا بديل له.

وأخيرا، أود التذكير بأن كل المخططات التي ترسمها الأيادي السوداء لشعبنا الفلسطيني هي مخططات فاشلة، وأن حب الحياة وإرادة الشعب أقوى من كل قوى الظلام والاستعمار، وأن أية محاولة لإقصاء القضية هي ضرب من الخيال فالأجيال الفلسطينية المشردة تعرف جيدا أن لها وطناً قد أُخذ بالقوة، كما تعلم جيداً أن عليها أن تعود لتسترد حقها في أرضها وهويتها، لذا، على العالم أن يفهم هذه الإرادة وأن يحترم حق الفلسطيني في أرضه وهويته. الى حين تحقق ذلك، يبقى ايمان الشعب بحقه هو الضمان. فعلى الرغم من سنين الغربة القاسية على شعبنا لا زالت ثقافة العودة تشكل كابوساً للكيان الصهيوني، فالأجيال الفلسطينية جعلت من حق العودة حقاً لا يمكن التنازل عنه.

* حليمة العبيدية: مركزة التواصل التشبيك في مركز بديل.

حماية اللاجئين والمهجّرين الفلسطينيين: ٦٧ عاماً على صدور القرار (١٩٤)

بقلم: ميس ميلين و أمايا الأرزة*

لاجئون فلسطينيون جالسون تحت الأنقاض في مخيم اليرموك، تشرين الثاني ٢٠١٤. (تصوير: ولاء مسعود-الأونروا)

كما جرت العادة، سيخلّد اللاجئون الفلسطينيون ذكرى القرار ١٩٤ في الذكرى ٦٧ لصدوره عن الجمعية العامة للأمم المتحدة، رغم ادراكهم بان الأطراف الدولية المعنية لا تزال تتجاهل هذا القرار مع أن الجمعية العامة تعيد التأكيد عليه في كل سنة. إسرائيل هي العقبة الرئيسية التي تحول دون وضع القرار موضع التنفيذ. ومن المفارقة أن التسليم بالقرار (١٩٤) وتنفيذه كان يُعَدّ شرطًا مسبقًا ينبغي لإسرائيل الوفاء به لكي تنضم إلى هيئة الأمم المتحدة،[١] إلا أن إسرائيل لم تتخذ أي خطوة تنم عن الالتزام بالأحكام التي جاء بها القرار على الرغم من موافقتها على تنفيذه. وعلاوةً على ذلك، لا تعترف إسرائيل الآن بحق اللاجئين الفلسطينيين في العودة إلى ديارهم، وهي تنظر إلى هذه القضية باعتبارها مسألة ينبغي حلها على المستوى السياسي.[٢] في الحقيقة، تكمن أهمية هذا القرار ليس فقط في الإعتراف بحق اللاجئين الفلسطينيين في المساواة والتعويض، وإنما في تحديد الآليات اللازمة لتوفير الحماية والسعي نحو التوصل إلى حلول دائمة لهم.

إطار الحماية بعد ٦٧ عامًا من صدور القرار (١٩٤)

أفضى القرار (١٩٤) إلى تشكيل لجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة الخاصة بفلسطين في شهر كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٨ بغية مساعدة الحكومات والسلطات على تحقيق تسوية نهائية للنزاع و"تسهيل عودة اللاجئين وتوطينهم من جديد وإعادة تأهيلهم الاقتصادي والاجتماعي وكذلك دفع التعويضات" عن ممتلكات الذين يقررون عدم العودة إلى ديارهم وعن كل مفقود أو مصاب بضرر.[٣]

وبعد تشكيل هذه اللجنة بسنة، أي في شهر كانون الأول/ديسمبر ١٩٤٩، شُكلت وكالة الأمم المتحدة لإغاثة وتشغيل اللاجئين الفلسطينيين في الشرق الأدنى (الأونروا) بموجب قرار الأمم المتحدة ٣٠٢(٤) من أجل استكمال عمل اللجنة من خلال تقديم المساعدات في صورة "برامج الإغاثة والتشغيل المباشرة" للاجئين الفلسطينيين.[٤] وقد جرى إنشاء وكالة الأونروا لكي تتمم عمل لجنة التوفيق الخاصة بفلسطين من خلال تنفيذ برامج الإغاثة والتشغيل في خمس مناطق مختلفة، هي الأردن ولبنان وسوريا وقطاع غزة والضفة الغربية، بما فيها شرقي القدس.

وفي العام ١٩٥١، وبعد أن نصت الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين على إنشاء المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، اتُخذ قرار بأن ولاية المفوضية "لا تنطبق على الأشخاص الذين يتمتعون حاليًا بحماية أو مساعدة من هيئات أو وكالات تابعة للأمم المتحدة غير مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين."[٥] وقد أفضى هذا النص إلى إقصاء اللاجئين الفلسطينيين الذين كانوا مشمولين في حماية لجنة التوفيق الخاصة بفلسطين ووكالة الأونروا في حينه واستبعادهم من ولاية المفوضية. ومع ذلك، فقد جرى إيراد شرط إدراج "للاجئين الفلسطينيين" ضمن متن المادة ١(د) من الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين. وتفوض هذه المادة المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بتولي المسؤولية عن حماية الأفراد الذين "توقف" تقديم الحماية أو المساعدة لهم "لأي سبب" ودون أن يكون مصير هؤلاء الأشخاص قد سُوي نهائيًا طبقًا لما يتصل بالأمر من القرارات التي اعتمدتها الجمعية العامة للأمم المتحدة. وقد فسرت المفوضية هذا الحكم على أنه يسري على الأشخاص الموجودين "خارج منطقة عمليات الأونروا"، وبالتالي "لم يعودوا يتمتعون بالحماية أو المساعدة التي تؤمنها الوكالة".[٦]

وفي هذا السياق، أسهمت المادة ١(د) من الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين في مأسسة نظامين مستقلين - بمعنى اعتماد نظام خاص باللاجئين الفلسطينيين واعتماد نظام آخر للاجئين بعمومهم. وفي الوقت نفسه، تنص هذه المادة على استمرار توفير الحماية الواجبة للاجئين الفلسطينيين،[٧] من خلال شرط الإدراج الذي اشتملت عليه، وذلك من خلال إدراجهم ضمن نطاق الاتفاقية التي تشكل شبكة أمان تكفل توفير القدر الكافي من الحماية لهم في جميع الأوقات وفي ظل الظروف المتغيرة.

ومع ذلك، أثبتت التطورات والمستجدات المختلفة التي طرأت على مدى السنوات أن هذا الإطار يفتقر إلى الكفاءة، كما أفرز غياب الاستعداد لدى تلك الأجهزة في إحداث التغييرات المطلوبة جوانب لا يمكن إغفالها من الخلل والقصور الذي يمس الحماية الواجبة للاجئين الفلسطينيين.

فجوات الحماية التي يشهدها اللاجئون والمهجرون الفلسطينيون:

١. جمود لجنة التوفيق الخاصة بفلسطين وتعطلها عن ممارسة عملها

سرعان ما وصل عمل لجنة التوفيق الخاصة بفلسطين في توفير الحماية الواجبة للاجئين الفلسطينيين والمساعي التي بذلتها في سبيل تيسير التوصل إلى حلول دائمة لقضيتهم إلى طريق مسدود بسبب الشقاق الذي ساد بين الإجماع الدولي، الذي تعهد بضمان إعادة جميع اللاجئين الفلسطينيين إلى وطنهم، وبين إسرائيل التي رفضت في بادئ الأمر عرض عودة عدد محدود من اللاجئين إلى ديارهم، ومن ثم رفضت تقديم أي عرض لعودتهم على الإطلاق.[٨] وبذلك، وصلت اللجنة بحلول مطلع العقد الخامس من القرن الماضي إلى استنتاج مفاده أنها لم تعد تملك القدرة على الوفاء بولايتها وإنفاذها.[٩] وباتت اللجنة لا تضطلع بأي دور له معناه في توفير الحماية الواجبة للاجئين الفلسطينيين.

وتقدم وكالة الأونروا قدرًا محدودًا من الحماية للاجئين الفلسطينيين دون أن تمتلك الولاية الصريحة التي تخولها تقديمها لهم. وتعرّف الوكالة نفسها باعتبارها "الجهة الرئيسية التي تقدم الخدمات العامة".[١٠] كما توفر الوكالة قدرًا محدودًا من الحماية من خلال أعمال المراقبة ورفع التقارير والتدخلات التي تنفذها في بعض الأحيان بالتعاون مع المفوضية السامية لشؤون اللاجئين.[١١] ومع ذلك، لا يشمل الدور المحدود الذي تضطلع به وكالة الأونروا في تأمين الحماية اللازمة للاجئين الفلسطينيين نطاق الحماية الدولية بجميع حذافيرها.

ونتيجة للدور القاصر الذي تؤديه وكالة الأونروا في الحماية واستبعاد اللاجئين الفلسطينيين الذين يقيمون في مناطق عملياتها من ولاية المفوضية السامية لشؤون اللاجئين، وبعد ٦٧ عامًا من صدور قرار الأمم المتحدة رقم (١٩٤)، فليس هناك من وكالة من وكالات الأمم المتحدة تحمل ولاية صريحة تقرر لها تأمين الحماية الواجبة للاجئين الفلسطينيين المقيمين في مناطق عمليات الأونروا أو البحث عن حل دائم لقضيتهم. وحتى هذا اليوم، تعتبر المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الهيئة الوحيدة التي تملك الولاية التي تكلفها بمهمة توفير الحماية الكاملة، بما تشمله من تنفيذ الحلول الدائمة، التي توفرها للاجئين بصفة عامة.[١٢]

وفي الوقت الذي تُرك فيه اللاجئون الفلسطينيون دون حماية، فلم تسترد لجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة الخاصة بفلسطين الدور المنوط بها، ولم تنقل ولايتها إلى أي وكالة أخرى من وكالات الأمم المتحدة. وبذلك، ترك الأمر لوكالة الأونروا لكي تسعى إلى سد فجوة الحماية التي خلفها توقف اللجنة المذكورة عن مزاولة عملها على أرض الواقع. وقد جرى توسيع نطاق ولاية الأونروا إلى حد ما، بحيث بات يشمل تدبيرًا ينطوي على إنفاذ نشاطات الحماية، بالإضافة إلى استيعاب مجموعة أكبر من اللاجئين والمهجرين الفلسطينيين من تلك المجموعة التي كلفت في بادئ الأمر برعايتها والوقوف على شؤونها. ومع ذلك، تسبب افتقار وكالة الأونروا إلى ولاية صريحة تملي عليها تقديم الحماية – بما في ذلك نطاقها الجغرافي المحدود، والأهم من ذلك السلطة التي تيسر لها السعي الحثيث نحو التوصل إلى حلول دائمة وتأمينها – في وجود اللاجئين الفلسطينيين داخل مناطق عملياتها وخارجها في الوقت نفسه، مما لا يدع مجالًا للشك في أن هؤلاء اللاجئين باتوا محرومين من النطاق المتكامل من الحماية التي يستحقونها. وبناءً على ذلك، يحظى معظم اللاجئين الفلسطينيين، في هذه الآونة، بقدر أقل من الحماية من تلك التي يتمتع بها نظراؤهم في مناطق أخرى من العالم.[١٣] ويتناقض هذا الوضع مع الأهداف التي ينطوي عليها

يتبع

النظام الخاص الذي أعد وصمم من أجل اللاجئين الفلسطينيين في العام ١٩٤٨، وهو يسهم فيما بات يعرف بـ"فجوة الحماية" التي تتسم بجملة من العوامل التي نستعرضها أدناه.

وتتجلى الآثار المباشرة التي تفرزها الفجوة التي تشوب الحماية في النتائج التي خلص إليها المسح الذي أجراه مركز بديل في شهر نيسان/أبريل ٢٠١٥. وقد شمل هذا المسح ٣,٠٠٠ لاجئ فلسطيني يقيمون في ٢٤ مخيمًا يخضع لإدارة وكالة الأونروا.[١٤] وأفاد جميع اللاجئين المستطلعة آراؤهم تقريبًا بأنهم يعانون من فجوة أو أكثر على صعيد الحماية الواجبة لهم على المستوى الفردي، وعلى مستوى جميع اللاجئين الفلسطينيين في المناطق التي يقطنون فيها كذلك. ففي هذا السياق، أشار ما نسبته ٨٩٪ من هؤلاء اللاجئين إلى أن عدم كفايةالمساعدات الإنسانية أوغيابها يشكل النقص الرئيسي الذي يعانون منه على صعيد الحماية الواجبة لهم. وحل غياب المساواة في فرص العمل (٨١٪) في المرتبة الثانية؛ ثم التمييز السياسي (٧٨٪) في المرتبة الثالثة. وتتقاطع جوانب القصور الثلاثة الأعلى التي تعتري الحماية الواجبة للاجئين الفلسطينيين مع الأولويات التي يرونها في معالجة هذه الجوانب. وتفضي هذه النتائج بنا إلى استنتاج مفاده أن الجوانب المذكورة أعلاه هي جوانب القصور والنقص الرئيسية الثلاثة التي يواجهها اللاجئون الفلسطينيون على صعيد الحماية الواجبة لهم في هذه الآونة. وفي هذا المضمار، يؤكدالواقع الذي يشهد تكرار هذه النتائج في نطاق من الأسئلة على الصفة المستعجلة التي تكتسيها هذه الجوانب وعلى مدى حدتها وخطورتها، وعلى الضرورة الملحة التي تقتضي من المنظمات الإنسانية وأجهزة الدول المعنية العمل على سدها ومعالجتها. وفضلًا عن ذلك، تعتبر أشكال التمييز الأخرى (التمييز القانوني والتمييز القائم على أساس الجنسية أو النوع الاجتماعي)، أو غياب السلامة الشخصية أو المنع من دخول دول أخرى بعض أوجه النقص البارزة التي تشوب الحماية حسبما جاء على لسان اللاجئين الذين شملهم المسح.

كما أشار معظم اللاجئين الفلسطينيين، في معرض إجابتهم عن الدور الذي تضطلع بها أجهزة بعينها في معالجة جوانب النقص التي تعتري الحماية الواجبة لهم، إلى أن وكالة الأونروا تضطلع بدور فعال في التعامل مع نقص المساعدات الإنسانية أو غيابها، والتدخل لدى البلد المضيف لتأمين الحصول على الخدمات العامة وحل المشاكل التي تواكب لم شمل الأسر التي انفصل أفرادها عن بعضهم بعضًا. ومع ذلك، لا يعد هذا الدور كافيًا بالنظر إلى وجود الفجوات التي تشوب الحماية اللازمة للاجئين في جميع مناطق عمليات الوكالة. ففيما يتصل بلجنة التوفيق الخاصة بفلسطين، لم يكن ما يزيد على ٤٠٪ من اللاجئين الذين استطلعت آراؤهم في المسح يعلمون شيئًا عنها، ولم تزد نسبة من أفادوا بأنها تضطلع بالمسؤولية عن حماية اللاجئين الفلسطينيين عن ٣٠٪.

وتدل هذه النتائج على الضرورة الملحة التي تقتضي معالجة فجوات الحماية الواسعة التي يعاني اللاجئون الفلسطينيون منها. ومن جانب آخر، تبين نتائج المسح مدى الحاجة إلى توضيح وتعديل الولايات الموكلة إلى مختلف الأجهزة التي تتولى المسؤولية عن تأمين الحماية الواجبة للاجئين الفلسطينيين وتقديم المساعدات لهم. كما تشير هذه النتائج إلى أن وكالة الأونروا تؤمّن بعض عناصر الحماية للاجئين في عملها. وفي هذا المقام، ينظر ما نسبته ٨٠٪ من اللاجئين المستطلعة آراؤهم إلى الوكالة باعتبارها تتولى المسؤولية عن حمايتهم. وفي المقابل، لا تعد لجنة التوفيق الخاصة بفلسطين غير فعالة فحسب، بل لا يعرف عدد ليس بالقليل من اللاجئين الفلسطينيين شيئًا عنها، وهو ما يشير مرة أخرى إلى خمولها وانقطاعها عن ممارسة الدور المنوط بها. وفضلًا عن ذلك، يعتقد ٤٩٪ من اللاجئين الذين شملهم المسح بأن المفوضية السامية لشؤون اللاجئين تتحمل المسؤولية عن حمايتهم بموجب ما تمليه المعايير الدولية، مع العلم بأن المسح شمل فقط اللاجئين الذين يقيمون داخل مناطق عمليات وكالة الأونروا.

٢. الإحجام عن تنفيذ المادة ١(د)

غالبًا ما يواجه اللاجئون الفلسطينيون انقطاعًا في تأمين الحماية وتقديم المساعدات التي يحتاجون إليها إذا وجدوا أنفسهم خارج مناطق عمليات وكالة الأونروا، أو في الحالات التي ينتهي بهم المطاف خارجها. وفي الواقع، يفسر عدد كبير من الدول الأطراف في الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لسنة ١٩٥١ و/أو البروتوكول الخاص بوضع اللاجئين لسنة ١٩٦٧ المنبثق عنها المادة ١(د) بطرق مختلفة، حتى أن بعض الدول لا تطبق هذه المادة على اللاجئين الفلسطينيين الذين يقيمون خارج المناطق التي تنفذ وكالة الأونروا عملياتها فيها.[١٥] ونتيجة لذلك، يجد عدد كبير من اللاجئين الفلسطينيين أنهم لا يحظون بالحماية التي تكفلها الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين بصورة تلقائية عندما يتواجدون خارج مناطق عمليات الأونروا.[١٦]

ولا تعتبر أي دولة من الدول العربية والمناطق التي تعمل وكالة الأونروا فيها (الأردن وسوريا ولبنان والضفة الغربية وقطاع غزة) أطرافًا في الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لسنة ١٩٥١ و/ أو البروتوكول الخاص بوضع اللاجئين لسنة ١٩٦٧ المنبثق عنها، أو الاتفاقية بشأن وضع الأشخاص عديمي الجنسية لسنة ١٩٥٤ والاتفاقية بشأن خفض حالات انعدام الجنسية لسنة ١٩٦١. ولم يوقع سوى عدد ضئيل من تلك الدول العربية التي تستضيف اللاجئين الفلسطينيين والتي لا تقع ضمن مناطق عمليات الأونروا على هذه الاتفاقيات.[١٧] وقدأصدرت جامعة الدول العربية البروتوكول بشأن معاملة الفلسطينيين (بروتوكول الدار البيضاء) في العام ١٩٦٥. وبموجب هذا البروتوكول، يملك الفلسطينيون الحق في العمل على قدم المساواة مع المواطنين من رعايا الدولة المضيفة، والحق في نفس المعاملة التي يحظى بها رعايا الدول الأطراف في البروتوكول فيما يتصل بالتأشيرات وطلبات الإقامة، من جملة حقوق أخرى.[١٨] ومع ذلك، فقد ألغي هذا البروتوكول بصورة فعلية في العام ١٩٩١. ولم يعد يتوفر اليوم سوى إطار منقوص لا يكفل توفير الأمان والحماية للاجئين الفلسطينيين في هذه الدول.[١٩]

وتكتسب هذه القضية قدرًا أكبر من الأهمية مع اتساع رقعة انعدام الاستقرار التي تشهدها الدول التي تستضيف اللاجئين الفلسطينيين. فقد بات الفلسطينيون يواجهون مخاطر جديدة لم يعهدوها من قبل في الدول المضيفة التي يقيمون فيها، مما جعلهم عاجزين عن البقاء في أماكن لجوئهم أو العودة إلى ديارهم ومسقط رأسهم الذي جردتهم إسرائيل منه. وتتمخض النزاعات المسلحة وانعدام الاستقرار والسياسات التمييزية في تهجير اللاجئين الفلسطينيين مرات عديدة. ولم يكن لهذا التهجير أن يتم لو كانت إسرائيل تبدي الاحترام للفلسطينيين على المستوى الدولي - بمعنى الاعتراف بحقهم في العودة إلى ديارهم.

وقد تجلت الفجوات التي تشوب الحماية الواجبة للاجئين الفلسطينيين وتكشفت ملامحها خلال الأزمة الراهنة التي تعصف بسوريا. فحتى بداية شهر شباط/فبراير ٢٠١٥، تعرض ما لا يقل عن ٦٤٪ من اللاجئين الفلسطينيين إما للتهجير داخل سوريا نفسها أو إلى خارج حدودها نتيجة لأعمال العنف التي تدور رحاها في البلاد. وفي الوقت الذي يواجه فيه اللاجئون الفلسطينيون مخاطر جمة في سوريا، أقدم الأردن ولبنان على إغلاق حدودهما في وجههم، بينما تركوها مفتوحة أمام السوريين. وعلى خلاف أقرانهم من اللاجئين السوريين، لم ينل اللاجئون الفلسطينيون الذين نزحوا من سوريا إلى مصر ولبنان والأردن الاعتراف بهم بصفتهم لاجئين، ولم يحظوا بالقدرة ذاتها على الحصول على الرعاية الصحية والخدمات الأخرى. وقد ترك إنكار حق العودة، الذي يقترن مع السياسات غير القانونية أو التمييزية على الأقل في البلدان المضيفة، الفلسطينيين في وضع عائم، وجعلهم عاجزين في بعض الحالات عن العثور على ملاذ مؤقت يؤويهم.[٢٠]

٣. غياب وكالة مُكلفة بحماية المهجرين الفلسطينيين

شملت لجنة التوفيق الخاصة بفلسطين ووكالة الأونروا الفلسطينيين الذين تعرضوا للتهجير داخل إسرائيل إبان النكبة التي حلت بفلسطين ضمن العمليات التي نفذتاها في تأمين الحماية وتقديم المساعدات لهم في بادئ الأمر. وفي العام ١٩٥٢، أشارت إسرائيل إلى أنها ستتولى المسؤولية تجاه الفلسطينيين المهجرين في إقليمها. وبناءً على ذلك، حولت الأونروا ملفات هؤلاء المهجرين إلى الحكومة الإسرائيلية وتوقفت عن تقديم الخدمات لهم. وعلى الرغم من عدم التوصل إلى حل دائم للمحنة التي ألمت بهم، لم يعد المهجرون الفلسطينيون المقيمون في إسرائيل يشكلون محورًا من محاور الاهتمام الدولي والسياسات الدولية، ولم يعودوا يعتبرون ذوي صلة بالمساعدات الإنسانية الدولية أو المساعي التي تعنى بتوفير الحماية لأمثالهم من المهجرين.

وفضلًا عما تقدم، فعلى الرغم من الالتزامات الواجبة على إسرائيل بصفتها القوة القائمة بالاحتلال، فهي ما تنفك تنفذ منذ العام ١٩٦٧ السياسات التي تفرز - في واقع الحال - أوضاعًا تفضي إلى التهجير القسري للفلسطينيين الذين يعيشون في الأرض الفلسطينية المحتلة.[٢١] ومن الواضح أن إسرائيل لا تؤمن للفلسطينيين الحماية التي يقررها القانون الدولي. ونتيجة لذلك، يعتبر نحو ٧١٨,٨٢٣ فلسطينيًا في عداد المهجرين على جانبي الخط الاخضر.[٢٢]

سد الفجوات التي تشوب الحماية

لقد أمست الآليات التي صُممت في بادئ الأمر لتوفير الحماية الخاصة للاجئين الفلسطينيين تفتقر إلى الفعالية، ولا سيما لجنة التوفيق التابعة للأمم المتحدة الخاصة بفلسطين، لطائفة من الأسباب، أهمها غياب الإرادة السياسية. ولم يكن النجاح من نصيب هذه اللجنة التي كُلفت، من جملة أمور، بالبحث عن حلول دائمة تتكفل بوضع حد للمحنة التي أصابت هؤلاء اللاجئين ووضع هذه الحلول موضع التنفيذ. وعلى الرغم من أن وكالة الأونروا عملت على تعزيز نشاطات الحماية التي تنفذها، فما يزال اللاجئون الفلسطينيون يفتقرون إلى الحماية، سواء منهم من يقطن في المناطق التي تنفذ الوكالة عملياتها فيها (لبنان وسوريا والأردن والأرض الفلسطينية المحتلة منذ العام ١٩٦٧) أو من يقيم خارج هذه المناطق. ولا تضطلع أي مؤسسة دولية بالبحث عن حلول دائمة وشاملة، بما فيها جبر الضرر الواقع على اللاجئين الفلسطينيين. وعلاوةً على ذلك، لا تملك وكالة الأونروا السلطة التي تخولها الدفاع عن حق هؤلاء اللاجئين في العودة إلى ديارهم.

وعقب ٦٧ عامًا من صدور قرار الأمم المتحدة (١٩٤)، فقد باتت الضرورة تقتضي الارتقاء بولاية الحماية التي تملكها وكالة الأونروا والمصادقة عليها بصورة قانونية بغية التأكد من تكليفها بتأمين الحماية القانونية لجميع اللاجئين الفلسطينيين، أو إعادة تفعيل لجنة التوفيق الخاصة بفلسطين لكي تتمكن مرة أخرى من تيسير التوصل إلى حلول عادلة ودائمة للاجئين الفلسطينيين.

وفي ضوء الجمود الذي يلف اللجنة المذكورة، تقتضي الضرورة كذلك التأكيد على الالتزام الذي يقع على عاتق المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بسد فجوة الحماية الناجمة عن الولاية القاصرة التي تملكها وكالة الأونروا في هذا الخصوص. فمن الواضح أن المفوضية لم تنفذ الصلاحيات التي تخولها المادة ١(د) لها، وذلك بالنظر إلى أنها لا تقدم خدماتها إلا لما مجموعه ٩٧,٢٣٥ لاجئًا من أصول فلسطينية،[٢٣] على الرغم من أن عددًا أكبر بكثير من اللاجئين الفلسطينيين لم يعودوا يتمتعون بالحماية الفعالة التي تقدمها أي أجهزة أخرى.

وتعتبر المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين الهيئة الدولية التي تتولى المسؤولية عن تقديم المساعدات والحماية للاجئين الفلسطينيين المقيمين خارج مناطق عمليات الأونروا. ويجد عدد ليس بالقليل من اللاجئين الفلسطينيين أنفسهم محرومين من الحقوق التي تكفلها الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لسنة ١٩٥١ عندما يسعون إلى تقديم طلبات اللجوء. وباتت الحماية التي ينبغي للسلطات والمحاكم الوطنية تأمينها للاجئين الفلسطينيين الذين هُجروا من ديارهم في العامين ١٩٤٨ و١٩٦٧، على وجه الخصوص، لا تتسم بالفعالية أو الكفاءة نتيجة للإحجام عن تطبيق المادة ١(د) من الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لسنة ١٩٥١، أو بسبب إساءة تفسيرها.

وفضلًا عن ذلك، يتعين على الدول الأطراف في الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لسنة ١٩٥١ أن تتحمل المسؤولية وأن تدرج المادة ١(د) منها ضمن تشريعاتها الوطنية وأن تضمن تفسيرها وتطبيقها على الوجه الصحيح على قضايا اللجوء التي يرفعها الفلسطينيون. وعلى هذا المنوال، ينبغي للدول الأعضاء في جامعة الدول العربية أن توظف الآليات التي تعتمدها الجامعة في حماية اللاجئين.

كما ينبغي السماح للمجتمع الدولي، من خلال وكالة الأونروا وأجهزة الأمم المتحدة، بأن يقدم المساعدة والحماية للفلسطينيين الذين يحملون المواطنة الإسرائيلية إلى أن يأتي الوقت الذي تباشر فيه إسرائيل مسؤولياتها في حماية حقوقهم. فمع أن إسرائيل ادعت أنها ستتولى المسؤولية عن الفلسطينيين المهجرين ضمن حدود إقليمهافلم يطرأ أي تعديل على الولاية المنوطة بالأونروا بحيث يستبعد المهجرين الفلسطينيينالذي يقيمون في الإقليم الذي احتلته إسرائيل في العام ١٩٤٨. ومع ذلك، تستطيع الوكالة - من الناحية القانونية - أن تستأنف ولايتها على هؤلاء المهجرين لغايات تقديم المساعدات الإنسانية لهم.

فجوة الحماية الأخيرة

ما تزال المعضلة الرئيسية التي تواجه اللاجئين والمهجرين الفلسطينيين بعد ٦٧ عامًا من صدور قرار الأمم المتحدة (١٩٤) تنحصر في انعدام استعداد إسرائيل لتأمين الحماية للفلسطينيين الذين يعيشون في إسرائيل وفي الأرض الفلسطينية المحتلة. فما تفتأ إسرائيل تعوق تنفيذ الحلول العادلة والدائمة التي ترمي إلى تسوية أوضاع اللاجئين والمهجرين الفلسطينيين برفضها الالتزام بالقانون الدولي وتنفيذ القرارات الصادرة عن الأمم المتحدة بشأنهم.

وبما أن كافة اللاجئين الفلسطينيين هجروا مما اصبح يعرف بـ "إسرائيل"، فإقليمها نفسه هو مسقط رأسهم. ولهذا، تعد إسرائيل ملزَمة بموجب أحكام القانون الدولي وقواعده بالسماح لهؤلاء اللاجئين بالعودة إلى ديارهم. فمن شأن حق العودة أن يضع حدًا لدائرة التهجير القسري الذي ما يزال الفلسطينيون يعانون منه ويكابدونه منذ ٦٧ عامًا. ومع ذلك، يستحق اللاجئون الفلسطينيون الحماية الكاملة إلى حين إعمال مبدأ جبر الاضرار التي ألمت بهم، بما يشمله من تأمين عودتهم إلى ديارهم واستعادة ممتلكاتهم وتعويضهم. وعلى المجتمع الدولي أن يتخذ الخطوات الضرورية لمعالجة هذه المسائل قبل أن يطرأ المزيد من التدهور على وضع اللاجئين الفلسطينيين واستفحال غياب الحماية الواجبة لهم.

* للاطلاع على الهوامش، الرجاء تصفّح المقال على الموقع الإلكتروني:
http://www.badil.org/ar/publications-ar/periodicals-ar/haqelawda-ar.html

* أمايا الأرزة، باحثة قانونية في مركز بديل.
* ميس ميلين: طالب دكتوراه، متطوع في وحدة الأبحاث في مركز بديل.

القيود الاسرائيلية على حرية الحركة

بقلم: أماني أسعد*

حاجز عسكري في بيت لحم، تموز ٢٠١٥ (المصدر: pls48.net)

تمهيد:

يُشكل الحق في الحركة والتنقل أحد أهم الحقوق الأساسية التي نصت عليها الشرعية الدولية في قوانينها ومواثيقها مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان واتفاقية حظر التمييز العنصري وغيرها. التب تركز على حرية الانسان في التنقل ومغادرة البلاد والعودة إليها، وحق الإقامة داخل حدود الدولة ومغادرتها، كحقوق وحريات أساسية. على النقيض تماماً، تنتهك إسرائيل باستمرار ومن خلال سياساتها هذه الحقوق والحريات وتُقيد حركة الفلسطينيين وتنقلهم في ظل نظام عُنصري قائم على التحكم بحرية التنقل والحركة بناءً على سياسات استعمارية.

بناء على هذه المعطيات، سيتطرق هذا المقال إلى السياسات التي تستخدمها إسرائيل للحد من حرية حركة الفلسطينيين وتقييدها والإطار القانوني للمعاهدات والمواثيق الدولية ذات الصلة مثل الإعلان العالمي لحقوق الإنسان ومعاهدة حظر التمييز العنصري، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية.

الإطار القانوني

نصَّ الإعلان العالمي لحقوق الإنسان على أهمية حرية الحركة والتنقل لكافة الأفراد دون أدنى تمييز بينهم، حيث نصّت المادة ١٣ من الإعلان على: «لكل فرد حرية التنقل واختيار مكان إقامته داخل حدود كل دولة، ويحق لكل فرد أن يغادر أية بلاد بما في ذلك بلده كما يحق له العودة إليه». وعليه، فمن حق كل فرد أن يتنقل بحرية دون الحرمان من هذا الحق أو الانتقاص منه. كما أكد العهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية في المادة ١٢ على أن الحق في الحركة هو حق لكل إنسان مقيم بصفة قانونية داخل إقليم دولة معينة، وفي اختيار مكان إقامته ضمن ذلك الإقليم، وله الحرية في مغادرة أي بلد بما في ذلك بلده، ولا يجوز حرمان أحد من حق الدخول إلى بلاده. وتأتي اتفاقية حظر التمييز العنصري لتؤكد على أن حرية التنقل وفقاً للمادة ٥ من الاتفاقية التي نصت على الحق في حرية الحركة واختيار مكان الإقامة داخل حدود الدولة وخارجها وحق كل فرد في مغادرة البلد التي يقيم بها ومغادرتها وقت شاء والعودة إلى أي بلد يريدها ومغادرتها.[١]

العنصرية في التنقل

دأبت إسرائيل، من خلال سياساتها وأنظمتها، على ممارسة أشكال عديدة من التمييز العنصري ضد الشعب الفلسطيني بما في ذلك حريته في الحركة والتنقل، حيث عملت على تخطيط وتنظيم سياساتها وبنيتها التحتية بطريقة عنصرية تخدم حركة المُستعمرين الإسرائيليين وتعمل على تضييق حركة الفلسطينيين. ومن المهم ذكره هو أن إسرائيل ومن خلال هذه السياسات والأنظمة تهدف إلى تضييق الخناق على الفلسطينيين ودفعهم إلى التفكير في الهجرة والرحيل عن الأرض، حيث تأتي الإجراءات ضمن العقيدة الصهيونية الهادفة إلى السيطرة على أكبر مساحة من الأرض بأقل عدد من السكان الفلسطينيين. وقد عملت إسرائيل على تقييد حرية حركة الفلسطينيين من خلال عدة قيود أبرزها:

١. جدار الضم والفصل العنصري

يعد جدار الضم والفصل واحدا من أبرز القيود التي فرضتها إسرائيل على حركة الفلسطينيين في الضفة الغربية، حيث يمر ٨٥٪ من الجدار في أراض الضفة الغربية المحتلة. احد الاهداف الأساسية في بناء الجدار هو تأمين وربط المستعمرات الإسرائيلية ببعضها البعض من أجل تسهيل حركة المستعمرين، حيث ضم الجدار ما يقارب ٦٩ مستعمرة. في الوقت ذاته، عَزَلَ الجدار ٢٦٧ ألف فلسطيني عزلاً مباشراً عن شعبهم، كما قيَّد حركة الفلسطينيين إلى ما لا يَقل عن ٥٠٪ من الأراضي الزراعية في الضفة الغربية.[٢] وفي السياق القانوني، أكد الرأي الاستشاري لمحكمة العدل الدولية في ٢٠٠٤ بأغلبية ١٤ قاضياً على عدم شرعية جدار الضم والعزل، إلا أن إسرائيل لم تُعر احتراماً لقرار المحكمة.

٢. القيود العسكرية

تفرض إسرائيل قيوداًعلى حرية حركة الفلسطينيين داخل الضفة الغربية من خلال القيود العسكرية المتمثلة في عشرات الحواجز العسكرية، حيث تهدف هذه الحواجز إلى عزل مدن الضفة الغربية عن بعضها البعض، بالإضافة إلى التحكم بدخول الفلسطينيين إلى القدس وداخل الخط الاخضر.

٣. نظام التصاريح

يخضع الفلسطينيون لشروط وقيود عديدة تحرمهم من التمتع بحرية الحركة أثناء سفرهم أو تنقلهم، حيث تنتهك هذه القيود الاتفاقيات التي سبق أن ذكرناها. وتستخدم إسرائيل نظام التصاريح بانواعها التي تتجاوز المئة بهدف التضييق على الفلسطينيين وتهجيرهم. فنظام التصاريح يتجاوز مجرد تقييد حرية الحركة، فهو يؤثر في مختلف جوانب الحياة المدنية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية. في المقابل، توفر اسرائيل الراحة والأمان للمستعمرين وتيسر تنقلهم في أنحاء الضفة الغربية.

٤. سياسة الاغلاق

تقوم إسرائيل بشكل متكرر باتخاذ إجراءات إغلاق «المناطق» الفلسطينية خلال الاعياد اليهودية او لأسباب أمنية، وهي بذلك تقوم بمنع حركة الفلسطينيين بالتنقل داخل المناطق الفلسطينية أو ما بين هذه المناطق وداخل الخط الاخضر او حتى بالسفر خارج البلاد. وتستخدم اسرائيل هذا الاجراء كعقوبة جماعية تستهدف منطقة معينة او السكان الفلسطينيين عموما.

٥. المعيقات المادية

تفرض اسرائيل سياسة اغلاق العديد من الطرق الفرعية في الضفة الغربية التي تتصل بالشوارع الرئيسية بالقيام بوضع المئات من المعيقات المادية التي تحد من حرية الحركة والتنقل مثل مكعبات الباطون، الكتل الترابية، البوابات الحديدية، حيث يواجه الناس والسيارات صعوبة في تجاوز هذه المعيقات مثل السيارات في حالة الطوارئ، والمرضى، والمسنين، والنساء الحوامل، والاطفال.

٦. الشوارع الممنوعة

يُحظر على العديد من الفلسطينيين التنقل او استعمال شوارع معينة في الضفة الغربية، والتي خصصت للمستعمرين اليهود فقط. تُقيد هذه السياسة وصول الفلسطينيين الى الشوارع المجاورة التي لا يسري عليها حظر الاستخدام. وقد يحظر على الفلسطينيين استخدام المركبات في شوراع معينة كما هو الحال في البلدة القديمة في الخليل. وقد يحظر عليهم استخدام شوارع معينة سواء سيرا على الاقدام او بالمركبات. ونتيجة لهذا، يضطر الكثير من الفلسطينيين النزول من السيارات وقطع الشارع سيراً على الاقدام او العثور على مواصلات بديلة من الناحية الاخرى، او التوجه عبر شوارع اخرى يقطعون خلالها مسافات طويلة وملتوية للوصول الى منطقة قريبة.

٧. سياسة حظر التجول

تُمارس إسرائيل سياسة حظر التجوال كنوع من السيطرة على الأماكن الفلسطينية في حالات الحصار والاقتحامات، حيث تستخدم إسرائيل هذه السياسة كعقاب جماعي ضد الفلسطينيين. وقد مارست إسرائيل هذه السياسة بشكل مكثف خلال فترة بناء جدار الفصل العنصري عام ٢٠٠٢ في الضفة الغربية، وخلال الاجتياحات الاسرائيلية للمناطق الفلسطينية عام ٢٠٠٢.

وعليه، فان إسرائيل تنتهك القانون الدولي من خلال انتهاكها لحق التنقل الوارد في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان واتفاقية التمييز العنصري والعهد الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والعهد الدولي الخصا بالحقوق الاجتماعية والاقتصادية والثقافية، حيث تُعتبر كافة السياسات والإجراءات السابقة جزءاً من مجمل الانتهاكات التي تفرضها إسرائيل على حرية الحركة والتنقل.

---

١. عكاوي ديب، التمييز العنصري والقانون الدولي، الطبعة الأولى , مؤسسة الأسوار، . ٢٠٠٠

٢. النقل القسري للسكان: تهجير الفلسطينيين في السياسات الإسرائيلية، مطوية صادرة عن مركز بديل.

* أماني اسعد: حقوقية وناشطة فلسطينية، مشاركة في مشروع مؤسستي بديل وبلدنا "تواصل وعودة".

استهداف الاستعمار الاسرائيلي للهوية الفلسطينية

بقلم: أسيل عيسى، آثار جيوسي، ليندا صندوقة*

المقدمة:

لم يتفق الباحثون على تعريف واحد ومحدد لمفهوم الهوية، إلا أنهم تقاطعوا في تعريفاتهم المختلفة على ملامح عامة تلخصت في كون الهوية ثقافة اجتماعية، وسياسية، وتاريخية تصبح مشتركة تربط مجموعة من الأفراد الذين يعيشون في مجتمع ما الى الحد الذي يصبح لهم فيه مصير واحد وهموم يشتركون فيها وآمال يتطلعون اليها معا. وكما أن لكل شعب من الشعوب هويته الوطنية الخاصة التي تجمعه وتميزه عن غيره من الشعوب، فإن للشعب الفلسطيني هويته الوطنية التي تشكلت معالمها وبُنيت سماتها على مر التاريخ. سيحاول هذا المقال عرض آثار النظام الإستعماري الإسرائيلي على الهوية الفلسطينية والدور الذي يلعبه هذا النظام في تشتيت الهوية الوطنية الفلسطينية وشرذمتها والمساس بمكوناتها.

لعبت سياسات الإستعمار الصهيونية المبنية على تجزئة الشعب الواحد الدور الأكبر في تشرذم وتشتت الهوية الفلسطينية. وقد ذكر فيصل الدراج في مقالة «الهوية والذاكرة»، أن الهوية الفلسطينية تتكون من نفس عناصر أية هوية في العالم والتي تتمثل في اللغة، الثقافة، الوعي الجماعي والمعايير الاجتماعية المتوارثة. إلا أن الهوية الفلسطينية لها خصوصيتها نظراً للظروف السياسية التي تشكلت خلالها، فقد خضعت الهوية الفلسطينية للعديد من الصراعات والتحولات التي عانى منها الشعب الفلسطيني تحت سياسات إقصائية ونافية لوجوده في ظل نظام إستعماري منذ ما يزيد عن ستة عقود، بهدف إبادة شعب بأكمله وإلغاء وجوده أو دمجه تحت ثقافة وحكم إسرائيليين يلغيان كيانه الاصلي.[١]

انعكس هذا الواقع الإستعماري على تعريف الفلسطيني لهويته، فقد أنتجت السياسات الإستعمارية الصهيونية أشكالاً وتسميات مختلفة من الهوية الفلسطينية مثل عرب ال ٤٨، اللاجئون، والمهجرون، والنازحون، وعديمو الجنسية وغيرها من التسميات القانونية والإجتماعية التي رافقت الفلسطيني نتيجة تهجيره المستمر وإستهداف هويته الوطنية. رُغم ثبات الفلسطينيين أمام كل محاولات استهداف الهوية الوطنية الفلسطينية، تبقى هويتهم وتعريفهم لأنفسهم معرضة للضياع.

ومن الجوانب المهمة التي تستهدفها سياسات الإستعمار الصهيونية في الهوية الفلسطينية هو إستهداف اللغة والعادات والتقاليد العربية الفلسطينية. ويذكر عبد الفتاح القلقيلي وأحمد أبو غوش في كتاب «**الهوية الوطنية الفلسطينية**» بأن «اللغة والهوية هما وجهان لشيء واحد، بعبارة أخرى: إنّ الإنسان في جوهره ليس سوى لغة وهوية. اللغة فكره ولسانه وفي الوقت نفسه انتماؤه».[٢] إن ترويج المستعمر الصهيوني لفكرة تخلف ورجعية ما يتمسك به الفلسطينيون من عادات وملابس ولغة لاقت رواجاً بين بعض الفلسطينيين، حتى صاروا يخجلون بهويتهم ويتزلفون للآخر. وبهذا تكون «إسرائيل» قد نجحت إلى حد ما في تحقيق هدفها في تشتيت الهوية الفلسطينية ونشر مظاهر الغزو الفكري بين صفوف الشباب الفلسطيني.

وقد استندت الحركة الصهيونية في جوهرها على مقولتها: «أكبر مساحة من الارض باقل عدد من الفلسطينيين» التي سخرت شتى الوسائل والطرق لتطبيقها مُستهدفة الثقافة والوعي للسيطرة على الفلسطيني وتشتيت معرفته بهويته. كما أنها تهدف إلى إستئصال كافة الروابط بين الفلسطيني وأرضه. ونستطيع أن نرى نتائج هذا الغزو بشكل أوضح في ثقافة الأجيال الفلسطينية التي يفاخر بعض منها باستخدام المصطلحات العبرية في حياتها اليومية، وتارة اخرى نجد ان الملابس والزي والعادات والتقاليد قد بدأت بالتغير ولم تعد كالسابق.

تأتي هذه السياسة ضمن منظومة ممهنجة وضعها الكيان الصهيوني، فمن خلال فرض المناهج التعليمية باللغة العبرية في الداخل المحتل عام ١٩٤٨، تهدف إسرائيل إلى خلق وعي وذاكرة بديلة للشعب الفلسطيني يؤكد على تاريخ اليهود في فلسطين وأحقيتهم فيها. يترافق ذلك مع تغيير أسماء الأماكن العربية إلى أسماء عبرية، مما دفع المجتمع الفلسطيني على جانبي الخط الأخضر لاستخدام الاسماء العبرية وجعل هذه اللغة الدخيلة جزءاً من حياة الفلسطيني اليومية. تسببت هذه السياسة بنسيان أسماء الأماكن الفلسطينية وتاريخها، والأكثر خطورة ما يحدث من استخدام لهذه المصطلحات دون وعي بأنها كانت مناطق فلسطينية هُجِّر أهلها وكان لها إسماً عربياً وتاريخاً فلسطينياً. قد يبدو هذا امرا تافها بالمقارنة مع حجم القمع اليومي الذي تمارسه «اسرائيل»، ولكنه في الحقيقة يقع في صلب وجوهر الصراع ومعالجته تعتبر واحدة من متطلبات عملية التحرر. عبر هذه العملية الممنهجة تقوم اسرائيل بتغريب الفلسطيني عن المكان، وعن ذاته، وبالتالي شطب هويته. والمسألة هنا ليست مجرد شطب لهوية الفلسطيني، بل يقابلها تثبيت للرواية الاسرائيلية اولا، وقتل لروح المقاومة ثانيا، وهذا هو الاخطر. فمن الاستحالة مقاومة المحتل من قبل من لا يملك هوية ويعيش حالة اغتراب عن جذوره وحقوقه.

عمد الكيان الصهيوني الى تشتيت طاقة الشباب بهدف إشغالهم عن قضايا بلدهم وصراعاتهم وإدخالهم في صراع الهوية بعنوان جديد وهو «أن الاحتلال يقدم لي ما لا تقدمه لي بلدي». مما أدى إلى انطفاء رغبتهم بزوال محتل أرضهم ومقاومته، وأن الاحتلال دائما يقدم لهم ويحسن معيشتهم، وبالأخص لدى الجيل الناشئ. إن ما يزيد الأمر خطورة ليس فقط الاعتياد على وجود المحتل وعلى فكرة الحاجة له، بل إضافة الى ذلك فإن تربية الجيل الفلسطيني على التعايش مع المحتل وتقبله سيؤدي بالضرورة إلى زعزعة تعريف هؤلاء الناشئة لانفسهم ولقضيتهم ولرغبتهم في المقاومة. يبرز ضمن هذا السياق نهج تبريري يستند الى فشل المقاومة بقيادة منظمة التحرر الفلسطينية، او فساد السلطة الفلسطينية، او آثار الانقسام الفلسطيني، او فشل المفاوضات، او ضبابة الاحزاب العربية في الداخل، او تردي الاوضاع في المنطقة، او وقوف الغرب القوي الى جانب اسرائيل وغيرها من التبريرات. بلا شك، ان الوضع الفلسطيني وحال المنطقة ودعم الغرب لاسرائيل كلها عوامل تسهم في نجاح الكيان في تنفيذ سياساته، ولكن نجاحه هذا لا يجب ان ندفع ثمنه مزيدا من الانكسار، انما يقتضي الوقوف على الاسباب والنهوض من جديد.

من ناحية أخرى، فرضت إسرائيل بشتى الطرق والوسائل واقعا من التقسيم والتفتت الجغرافي على الشعب الفلسطيني، حيث قسّمت أماكن تواجد الفلسطينيين إلى كانتونات جغرافية مختلفة وحدّت من التواصل بينهم مثل أراضي ال ١٩٤٨، سُكان القدس، سكان الضفة الغربية، سُكان قطاع غزة أو الفلسطينيين في الشتات. وتقيّد «إسرائيل» حرية الحركة بين هذه المناطق وتمنعها في كثير من الأحيان من خلال منع العودة، فرض نظام التصاريح، جدار الفصل العنصري، الحواجز العسكرية، سحب الاقامة، وغير ذلك من الوسائل- التي تحد من تنقل الفلسطينيين وتواصلهم. هذا التشتيت في المحصلة لا يهدف الى صهرهم في مجتمع إستعماري يتنكر لحقوقهم وثقافتهم اصلا كما يتوهم البعض؛ بل يهدف الى تكريس الاغتراب عن الذات، والوطن والهوية ما يؤدي الى مزيد من الانكسار. يتضح هذا عندما ندرك ان هذا التقسيم لا يقتصر فقط على الجانب الديموغرافي للسكان، بل إنعكس على مناحي الحياة الاجتماعية، الثقافية، السياسية، وحتى الاقتصادية للإنسان الفلسطيني.

يأتي تنفيذ هذه السياسات من أجل خدمة رواية الحركة الصهيونية بأن الشعب الفلسطيني لم يكن يوماً شعباً وأن أحقية هذه الأرض تعود لليهود، حيث تتطلع «إسرائيل» من خلال هذه السياسات وغيرها إلى إنشاء جيل جديد من الفلسطينيين في الوطن والشتات يحيون حياة فكرية واجتماعية منفصلة عن كل ما يتعلق بقضايا وطنهم المسلوب وهموم الحفاظ على هويتهم الفلسطينية، مستغلين لأجل ذلك البعد الزماني والمكاني بين الجيل الشاب والجيل الأول للنكبة، والفصل الجيو-سياسي القسري للفلسطينيين عن بعضهم البعض.

الخاتمة

قد يكون الوضع الراهن ضبابياً ومخيفا، فلا زال المحتل يسعى بمحاولات حثيثة لطمس هوية الشعب الفلسطيني ويحاول ابدالها بتاريخ مزور لا أساس له. ورغم ذلك كله، ما نستطيع رؤيته في الآونة الأخيرة أن الفئة الشبابية تحاول العمل بشكل مضاد لتحمي وتحافظ على الهوية العربية الفلسطينية لدى الأجيال الصاعدة، إما عن طريق إنشاء مؤسسات شبابية فلسطينية مستقلة تسعى لتوفير خدمات للأجيال المختلفة بعيداً عن مغريات يعرضها الاحتلال، أو عن طريق تصاعد في الأنشطة الشبابية التي تعيد إحياء الموروث الثقافي الفلسطيني بشكل خاص، مثل التشجيع على ارتداء الثوب الفلسطيني، أو أنشطة أخرى تحاول تعزيز اللغة العربية والحفاظ عليها لدى الجيل الشاب.

أصبحنا نرى بعض الحملات للحفاظ على اللغة العربية من أي دخيل عبري او تهويدي، وحملات أخرى تهدف إلى إحياء الأسماء العربية الفلسطينية التاريخية في الأماكن التي طمسها الاحتلال واستبدلها بأسماء تهويديه أصبحت دخيلة على حديث الشارع الفلسطيني. تُعتبر هذه الأنشطة والمبادرات أساسية ومصيرية في سبيل تعزيز اللغة العربية والتاريخ الفلسطيني وأيضا في سبيل تعزيز منسوب الثقافة الوطنية بشكل عام لدى الشباب الفلسطيني، حيث أن فقدان اللغة، العادات والثقافة يجعلان الشعب الفلسطيني أعزلاً ضعيفاً بلا هوية. وهنا يجب الانتباه الى ان فقدان البدائل (النماذج الابداعية الناشئة) الى روح الثقافة الوطنية والهوية السياسية والقضية الواحدة سيؤدي إلى تراجع مستمر وواضح في مشاركة الشباب ودورهم الطليعي في مواجهة الاستعمار وتعزيز الهوية الفلسطينية. وعليه، فانه من الضرورة ربط هدف وشكل ومحتوى الابداعات الشبابية الناشئة بمكونات الهوية الوطنية.

وبالتالي، إن هذا العبء الوطني يلقي بمسؤوليات جسام على عاتق الشباب الفلسطيني والمؤسسات الشبابية المجتمعية وخاصة تلك العاملة في حقل العمل المجتمعي الفلسطيني وحقل الدفاع عن حقوق اللاجئين والمهجرين الفلسطينيين ويضعهم في مواجهة دائمة مع الأدبيات السياسية لإسرائيل.

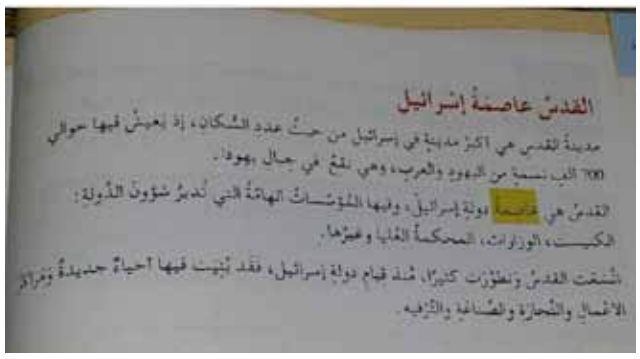

بخطوات سريعة وممنهجة، قرر الاحتلال عام ٢٠١١ تحريف المنهاج الفلسطيني وفرضه على مدارس البلدية في مدينة القدس وكذلك المدارس الخاصة. (المصدر: alquds-online.org)

تغيير اللوحات من أسماء عربية إلى عبرية (المصدر: alquds-online.org.com)

١. الدراج، فيصل، ٢٠١١.

٢. عبد الفتاح القلقيلي واحمد ابو غوش، الهوية الوطنية الفلسطينية: خصوصية التشكيل والإطار الناظم. ٢٠١٣.

* أسيل عيسى، آثار جيوسي، ليندا صندوقة: طالبات جامعيات ومشاركات في مشروع مؤسستي بديل وبلدنا "تواصل وعودة".

أزمة بدو النقب: ما بين الديموغرافيا والترانسفير

بقلم: مي هماش*

قريـة أم الحيـران شـاهد علـى محنـة فلسـطينيي النقـب، ١٧ أيـار ٢٠١٥ (المصـدر: aljazeera.net)

تسعى الحركة الصهيونية ومنذ بروزها في فلسطين إلى تهجير وإقتلاع الشعب الفلسطيني من أرضه من خلال وسائل عديدة تمثلت في الهجوم العسكري، الحرمان من الحقوق المدنية والإنسانية، والتنكيل المستمر على وجودهم بإقصائهم وعزلهم عن الحياة الكريمة التي تليق بحياة الإنسان. وبناء على ذلك، تناولت في هذا المقال قضية ترحيل بدو النقب والتي عرفت لاحقا بمخطط برافر من خلال ثلاثة محاور تتمثل في: أولا تحدي وصمود بدو النقب كرمز للبقاء، ثانياً، التركيز على العامل الديموغرافي وضرورته كميزان قوة في وجه العدو الصهيوني، ثالثا، وسائل الترحيل والتوطين القسري وخطورته على الواقع الفلسطيني.

بدو النقب هم مجموعة من القبائل العربية (قبائل الترابين والتياها والعزازمة والجبارات وقبائل أخرى) التي تعيش في منطقة النقب جنوب فلسطين، وقد كانت منطقة النقب مقسمة جغرافياً بين هذه القبائل. تعد منطقة النقب جزءا أساسيا من مكونات الأرض الفلسطينية حسب التقسيمات والحدود الانتدابية، كما أن البدو الذين يسكنون فيها يشكلون جزءا أساسيا من التركيبة السكانية الفلسطينية بتقسيماتها التقليدية: البدو، الفلاحين، والحضريين. وقد شكّل صمود البدو وإصرارهم على تمسكهم بالهوية الفلسطينية واللغة العربية تحد كبير للحركة الصهيونية الساعية إلى تهويد الأرض والسيطرة عليها.

إن محاولة التخلص من سكان النقب تأتي لتحقيق هدف الصهيونية بالسيطرة على: «أكبر مساحة من الارض باقل عدد من الفلسطينيين» - المقولة التي تؤكد اهمية الترانسفير العربي والفلسطيني الى خارج حدود الأرض الفلسطينية والترانسفير اليهودي من كافة دول العالم الى «اسرائيل». إن ما ومما يساعد الحركة الصهيونية على تطبيق هدفها هو عدم قدرة الفصائل الفلسطينية على المساعدة في تأمين مقومات الحياة لسكان النقب، وعجز الحكومة الفلسطينية عن الوفاء بتأمين حياة كريمة، وتراجع مفهوم المسؤولية الاجتماعية الذي كان سائداً سابقا وكان له دورا مميزا في بناء مجتمع سليم قوي ومتماسك متضامن يحمل هوية واحدة.

وتزامن مع تهجير سُكّان النقب إستهداف الحركة الصهيونية للهوية الوطنية والثقافية للفلسطينيين في النقب، وذلك من خلال العمل على تغيير نمط حياتهم وتحويل تركيبتهم السكانية من بدو ورعاة أغنام الى عمال مياومة وموسميين في مؤسسات الكيان الصهيوني. تلك السياسة طالب فيما طالت الأدوات الزراعية والأواني الفخارية، التي تعد جزءا أساسيا من التراث والهوية الفلسطينية، ودثرتها أو قولبتها ضمن سياسة التهويد عبر تبنيها على أنها جزء من «التراث اليهودي». وعليه، نستنتج أن عملية الترانسفير لا تستهدف فقط المكان والأرض الفلسطينية، بل أنها تهاجم وتحاول تشويه الهوية الثقافية والوطنية للفلسطينيين.

وبهذا نرى أن الترانسفير جزء أصيل من الأيديولوجية الصهيونية التي تهدف إلى التطهير العرقي للأرض، ومصادرة التاريخ الفلسطيني والقضاء على الذاكرة الجماعية من خلال تفتيت الديموغرافيا وتجاهل حق العودة للاجئين الفلسطينيين واستبداله بالتوطين القسري والدمج بالدول التي يقيم بها الفلسطينيون. وقد تبنت إسرائيل نموذج جديد من أجل حصر الفلسطينيين في بقعة معينة وبشكل سكني معين لا يسمح لهم بالتمدد الأفقي وذلك من خلال «التركيز السكني» أي التوسع العمودي. وهنا برزت فكرة مخطط برافر في منطقة النقب بتصفية كافة البدو عبر حصرهم في تجمع سكني على ١٪ من منطقة النقب مغيرة بذلك نمط حياتهم ومعيشتهم. يُركز المخطط على على نهب ما تبقى في حوزة أهل النقب من أراضٍ من خلال مصادرة نحو ٨٠٠ ألف دونم (أي نصف الأراضي التي تبقت لهم بعد المصادرات التي تمت عام النكبة) وتهجير ما بين ٤٠- ٧٥ ألفاً من ٣٤ قرية.

إن جوهر فكرة الصهيونية بالفعل هو كما عبر عنه رحبعام زئيفي يتمثل في ترحيل الأمة اليهودية من الشتات إلى «إسرائيل»، وترحيل العرب عن الأراضي الفلسطينية، ومجيء اليهود إلى هنا ليستمتعوا بثمار الازدهـار الـذي جلبه اليهود إلـى هـذه الأرض. وبـهـذا تولي الصهيونية اهتماما عالياً بالميزان الديموغرافي للاستيلاء على الأراضي، حيث تقوم بالتخطيط والتنفيذ الفعلي للمجازر العلنية للقضاء على أكبر فئة من الفلسطينيين بحجة أمنها مُغلفة نفسها بحادثة مسادا وشعار اللاسامية. فأصبحت الصهيونية تؤكد على الـلاءات الأربعة التي تضمن وجودهم وإنكار ونفي الآخر الفلسطيني وهي: «لا للوجود الفلسطيني في القدس، لا لدولة فلسطينية، ولا للانسحاب من الأرض الفلسطينية، ولا لحق اللاجئين في العودة». وهذا ما عبر عنه نتنياهو سنة ١٩٩٦ في حكومة الليكود لجعل العالم يشعر بالخوف الذي يعاني منه الإسرائيليون من مجاورتهم للعرب والفلسطينيين والخوف من أن يُلقوا في البحر! فالتمدد الديموغرافي يسير لصالح الفلسطينيين تبعا لمؤشرات الصحة الإنجابية ومعدل المواليد، وهذا مؤشر مقلق ومخيف بالنسبة للاسرائيليين، خصوصا في ظل التوقع بان عدد الفلسطنيين على جانبي الخط الاخضر سيتساوى مع عدد الاسرائيلية في عام ٢٠٢١. ان الخوف من الثقل الديموغرافي الفلسطيني لا يزال يدفع الصيهونة للتفكير والعمل بعدوانية كبيرة. وليس بالبعيدة كثيرا جريمة حرق عائلة علي دوابشة حيث صرحت وزيرة المواصلات الإسرائيلية: «بأن الأطفال الفلسطينيين هم ثعابين صغيرة يجدر بنا قتلهم قبل أن يكبروا».

فكل هذه الشعارات من أجل أن يضعوا مبررا منطقيا أمام العالم عن السياسات اللانسانية التي يستخدمونها بحق الفلسطينيين، ولاستمرار عملية الترحيل والتهجير والتوطين القسري، وبالرغم من أن الفلسطيني يجد دائما مخرجا من الأزمة التي يضعها له المحتل ويخلق من اللاحياة حياة ويعمد لبناء حياته بطريقته وأسلوبه، إلا أن المخطط الصهيوني لن يدعه وشأنه أبدا فوجوده ووجود أولاده وأحفاده خطر يتناقض مع أهم عناصر الصهيونية من جانب الغلبة بالمتغير الديموغرافي.

وخلاصة لما تقدمت به سابقا نجد أن منطقة النقب والبدو الذين يقطنوه هم رمز للجوء الفلسطيني كافة، ومظهر مهم للحفاظ على حق العودة والثبات بالحفاظ على الأرض، ونمط نضال للدفاع عن الهوية ونمط الحياة التقليدي العربي الفلسطيني الأصيل. ان تمسكهم بهذا يؤكد على حقيقة الأرض العربية الفلسطينية بقيمها وأسلوبها ونمط حياتها، ومواجهتهم لكافة أساليب التهويد ومواجهتهم للقوانين المجحفة بحقهم مثل « برافر وغيره» ما هو إلا القليل ليحافظ الفلسطيني على وجوده وإنسانيته. ان صمودهم يزيد من أهمية العامل الديموغرافي ليس فقط بمعنى في الحفاظ على ميزان من موازين القوى متقارب النتيجة، بل لان التزايد السكاني الفلسطيني يزيد من ترابط ابناء القضية وارتباطهم بالمدن والقرى والسواحل والأغوار المهجرة.

* مي هماش: مشاركة في مشروع مؤسستي بديل وبلدنا "تواصل وعودة".

القرى المهمشة: الضحية الأولى للتهجير القسري

بقلم: حلا مرشود*

دأبت إسرائيل ومنذ نكبة عام ١٩٤٨ على منهجة تهجير الفلسطينيين بشكل قسري ومستمر بمختلف الطرق، حيث سنّت قوانين وتشريعات وسياسات تهدف إلى إجلاء الفلسطيني عن أرضه وإحلال مُستعمرين جدد مكانه. وبالرغم من اختلاف هذه السياسات في التنفيذ، إلا أنها تتقاطع في جوهرها مع الأيدولوجية الصهيونية القائمة على إنكار حق الآخر في الوجود. سيُسلط هذا المقال الضوء على سياسة هدم البيوت، التي تُعتبر إحدى السياسات التي تُوظفها «إسرائيل» على جانبي الخط الاخضر بُغية تهجير الفلسطينيين، كما سيتطرق إلى السُبل والوسائل المُتاحة لحماية هذه البيوت والحيلولة دون الإنصياع لأهداف المُستعمر بالرحيل.

في عام ٢٠١٣، خرج الشعب الفلسطيني في كافة أماكن تواجده ليواجه مخطط برافر الذي جاء إستكمالاً للتهجير الذي شهدته نكبة عام ١٩٤٨، حيث انطلقت ايام غضب من أجل مواجهة الالة الاستعمارية ومخططها الاقتلاعي الذي يقضي بمصادرة ٨٠٠ الف دونم من الاراضي الفلسطينية في النقب. وقد حققت هذه المسيرات والشعارات نجاحاً في تجميد اقتراح القانون في الكنيست، إلا أن هذا النجاح لم يكتمل، إذ لم تتوقف عمليات هدم البيوت في جميع قرى النقب منذ تجميد القانون. إن سياسة نقل السكان الفلسطينيين وهدم بيوتهم ليست إلا جزءاً من النمط الإستعماري الإسرائيلي الهادف إلى إنكار وجود الفلسطيني وتشتيت هويته ومسح أي علاقة فيزيائية أو ثقافية تربط الفلسطيني بالأرض، حيث أن القرى الوحيدة التي اعترف بها القانون الإسرائيلي هي تلك التجمعات الجديدة التي أقامتها إسرائيل والتي هي أساساً تُجرد البدوي من هويته البدوية وتخالف نمط حياته البدوية. أنشأ الاحتلال كل البلدات والمدن البدوية التي أقامها على رقعة أرضٍ صغيرة، حيث يعيش أكثر من ٣١٪ من مجمل سكّان النقب على ١٪ من أراضي النقب.

لم يتوقف نهج إسرائيل الإستعماري عند مخطط برافر الذي بدأ يُنفذ بشكل بطيء، حيث تستمر إسرائيل في السير على هذا النهج أملاً بالوصول إلى هدفها بتفريغ فلسطين من أهلها لتحقيق هدفها بالسيطرة على: «أكبر مساحة من الارض باقل عدد من الفلسطينيين». فقد نشرت المحكمة العليا الإسرائيلية قراراً بهدم قرية أم الحيران من أجل بناء مستعمرة «حيران» على أنقاضها. ومن الجدير ذكره أن أهالي قرية أم الحيران تعرضوا للتهجير عام ١٩٤٨ من قريتهم الأصلية «وادي الزبالة» الى قرية ام حيران بأمر من الحاكم العسكري.

لا تختلف سياسات هدم البيوت والقرى في النقب والداخل المحتل عن سياسات التهجير في الضفة الغربية، حيث تُشكل القرى المصنفة «ج» حسب إتفاقية أوسلو هدفاً سهلاً للسياسات الإستعمارية الإسرائيلية كونها قرى مهمشة ومنقطعة عن المناطق المجاورة. تشكل قرى جنوب تلال الخليل نموذجاً مثالاً على تماثل سياسات التهجير على جانبي الخط الأخضر، حيث تعاني هذه القرى المتمثلة في المفقرة، سوسيا والتواني من سياسات التهجير منذ سنوات عديدة لكن دون ان نرى اي تحرك او نضال شعبي واسع يحميها، فالذي يقف في خط الدفاع الاول هم ابناء القرية الذين يرابطون فيها ويعيدون بناءها بعد الهدم.

ولا تقتصر السياسات التي تتبعها إسرائيل في هذه القرى على هدم البيوت، وإنما تعمل على حرمان الفلسطينيين من التمتع بالخدمات وتفرض عليهم واقعاً صعباً كالعيش في خيام بلاستيكية او قماشية بسبب منعهم من البناء، الكهرباء، المياه، الخدمات الصحية، المدارس وغيرها بهدف تضييق الخناق على الفلسطينيين وإجبارهم على ترك بيوتهم ومغادرتها. فعلى سبيل المثال، هدمت إسرائيل خلال عام ٢٠١١ ما يقارب٢٤ مبنى في قرية سوسيا مما ادى الى تهجير ٥ عائلات اضطرت للعيش في مكان اخر. وبالرغم من انعدام سُبل حماية رسمية تحمي الفلسطينيين، يواجه أهل القرية هذه السياسات من خلال التوجه الى منظمات عالمية، وتنظيم مظاهرات شعبية يومية، استخدام الاعلام الاجتماعي وغيرها.

وترتبط سياسة هدم البيوت والقرى بسياسة فرض نظام التصاريح على الفلسطينيين، حيث تفرض إسرائيل نظام تصاريح على حاجة الفلسطينيين الى البناء والتوسع. ومن البديهي في حالة الإستعمار أن لا تتهاون القوة المستعمرة مع الشعب المُستعمر وتمتنع عن منح تصاريح البناء، الأمر الذي يُجبر الفلسطيني ان يبني من غير ترخيص ليواجه من بعدها تهديد بالهدم وهدم فعلي، حيث تتبع إسرائيل هذه السياسة بهدف مراكمة ظروف غير إنسانية يجد فيها الفلسطيني نفسه مُجبراً على الهجرة. لا يختلف الهدم في القدس المحتلة او في قرى جنوب الخليل في الضفة الغربية عن الهدم في النقب، اذ انه يهدف في النهاية إلى تطبيق المشروع الصهيوني الاقتلاعي على الاراض المحتلة عام ١٩٤٨، الضفة الغربية، القدس وقطاع غزة. وتتنوع اساليب التهجير، من هدم، مصادرة اراضي، بناء الجدار، فرض نظام التصاريح، التضييق، وبناء المستوطنات. وقد رأينا انه وفي بعض الحالات، كبرافر، ثار الفلسطيني في كل مكان، لكن وجب الانتباه الى النضالات اليومية الفردية او التي تقتصر فقط على أهالي البلدة، لاننا نشهد يوميًا عمليات هدم فيها، وأبرز هذه النضالات هي الصمود الفعلي في القرية. قد يبدو مصطلح الصمود على الارض مصطلحا عاما، لكن بالفعل انه الوسيلة المتبعة من قبل اهالي البلدات لمقاومة الهدم وسياسات التهجير الاخرى.

وللاسف، يتم تغييب غالبية هذه القضايا والبلدات في الاعلام، والعديد منها هي بلدات صغيرة تقع على الهوامش ولا يتم التركيز عليها بالشكل الكافي. بالطبع، لا يمكن القول ان سياسة الهدم هي السياسة الوحيدة المتبعة في كل بلدة، فان أهالي البلدة قد يعانون من جميع انواع التهجير في آن واحد (كاعتداءات المستعمرين، عدم توفير الخدمات الأساسية، بناء جدار الفصل والضم، الحواجز وغيرها)، لكن قد تكون سياسة الهدم هي الاثبات الحقيقي والواضح لطبيعة إسرائيل وأهدافها الاستعمارية، التي تتبع سياسة «الهدم [على الجانب الفلسطيني] من أجل البناء [للجانب الاسرائيلي]» فهذه هي الايديولجية ذاتها التي ادت الى النكبة وما زلنا نراها حتى يومنا هذا.

* حلا مرشود: ناشطة طلابية ومشاركة في مشروع مؤسستي بديل وبلدنا "تواصل وعودة".

رحل أبو كامل دون أن تنصفه الدنيا!

٦٧ عاماً واظب على رواية تفاصيل المجزرة

بقلم: محمود زيدان*

أجريت مقابلة مع عبد قاسم يونس (أبو كامل مواليد الصفصاف ١٩١٨) في كانون أول ٢٠٠٣ حول مجزرة الصفصاف، وكانت مقابلة فريدة كون أبو كامل أحد الناجين منها، وكان يتقن اللغة العبرية ففهم ما كان يقوله الصهاينة وهم يقتلون الضحايا. تشعر وأنت تستمع لشهادة أبو كامل وكأنك تشاهد تصويرا فوتوغرافيا للأحداث. روى لي أبو كامل أنه كان قادمًا من المطحنة وهو يجهل أن القرية باتت تحت سيطرة الغزاة الصهاينة:

«أنا واقف عالباب، ومنيرة وكامل (طفليه) ومرتي وامي واقفين عالباب. جايب شوية حلو للولاد. أول ما دق فيبي. قلتلهم (لطفليه) خذوا هذا آخر عطاء من أبوكم... أمي مسكتني من ذراع وهو (أي اليهودي) مسكني من ذراع، وولادي عند اجري. وبلش يسحب بالشباب. سحب ١٧ شب. في منهم ما بتجاوزوا ال ١٧ سنة... سحبوا الشباب وداروا عالحيط. صارت الشباب تتخبى ببعضها البعض. في واحد حط راسه تحت باطي. أخوها لأم كامل الكبير عمره شي ٣٥ سنة، قلو منشان الله. قلو اليهودي دير راسك يا خمار. ورشونا.. والله الحيط اللي متركي عليه يهز هز. (من رصاص الرشاش).

لما قوصوني إجا رصاص بذراعي... إجا للي متخبي فيبي هون (مشيرا الى رقبته) ذبحه. والله عظمة حنكو شفتها شوف عيني. أجتنا رشة هون شطف (مشيرا الى صدره)، ورشة حرقت الجاكيت من ورا شطف. وقعت...

لما وقعت إجا هو على راسي من فوق، هو وكل دمه صب فوقي، ودم ابن خالد عسقول، ودم واحد أسمه قاسم حمد. أصبحت كأني ببئر دم. شوي ولا إجت ختيارة... قعدت تتفقد... وقفت فوق راسي. قلتلها شوفي أنا طيب روحي قولي لأمي أنا طيب... قلتلها روحي يمكن اليهود إسا يرجعوا... كإنو واحد قلي اليهود بدهم يرجعوا...

ولا إجا اثنين يهود. واحد دغري لفوق راسي، واحد وقف بعيد شوي مسافة مترين. قلو بالعبراني: «بويش كخاش روح بوتيلو» يعني في واحد بعد فيه روح تع انطيلو (اقتلو). في أنا، وفي الشاب ابن خالد عسقول. قلت يمكن إلي يمكن إلو. بس أنا شايف شو عم يشتغلو. بما إنو الحطة (الكوفية على راسي) كلها دم معتمة شوي. نادى لرفيقو قلو، تع قوصو، تع كمل عليه. حط الستن (الرشاش) على ركبتو وقوص منو طلقتين. اجوه بخصرتو. م طلعش منو ولا نتفة دم. صار دمو مصفى.. عض ع شفتو واستشهد. نفذو منو (الطلقين) وأنا نايم على ظهري واجو في بصدري...

جيش الانقاذ صار يضرب عليهم مدفعية. هربو ودشرونا... قمت عبطت إيدي هيك، وقمت عند النسوان والولاد والختيرية.»

هكذا نجا أبو كامل يونس من مجزرة الصفصاف التي راح ضحيتها قرابة ٨٠ ضحية في ٢٨ تشرين الأول ١٩٤٨، وظل أبو كامل لا يكل ولا يمل يحكي حكايته وحيدا ل ٦٧ عاما فاضحا الأرهاب الصهيوني. اليوم توفي أبو كامل في مخيم عين الحلوة، فقررت أن أنقل لكم حكايته. ربما يكون في ايصال حكاية «أبو كامل» الى كل مكان بعض انصاف لهذا الفلسطيني الذي امضى ٦٧ عاما يروي تفاصيل المجزرة ولم تنصفه الدنيا بشيئ!

عبد قاسم (أبو كامل)، قرية الصفصاف ٢٠١٠ (المصدر: palestineremembered.com)

٢٠ تشرين ثاني ٢٠١٥

* محمود زيدان ناشط وكاتب فلسطيني مقيم في لبنان.

قراءة لماهية المرأة الفلسطينية في رسومات ناجي العلي

بقلم: ناجي العزة*

"هل تلد المرأة في الخيمة إلا جيشا؟"
مظفر النواب

توطئة:

تجسد نضال وكفاح المرأة الفلسطينية في رؤيا ناجي العلي ورسوماته للصراع العربي الصهيوني، إذ ركّز الفنان على إبراز دور المرأة تقديراً لماتقدمه من تضحيات. سيوضح هذا المقال صورة المرأة الفلسطينية المقاومة والجريئة ودورها السياسي الاجتماعي والاقتصادي الريادي، والذي يعد أساساً لقاعدة الصمود والانتصار في مراحل عدة. ويحاكي العلي صورة المرأة اللاجئة من وسط الركام ويوضح دورها في بناء الوعي ومترسة العمل الكفاحي الفلسطيني كدور طليعي بالرغم من المجازر والتشريد والدمار.

"مُنجبة الثورة"، هو الانطباع الاول الذي ضمنه العلي لهذا الرسم وخط به بُعداً أسمى لدور المرأة في قهقرة الشارع وتوطيد الدافع في قلب الاجيال كي لا ينسوا أو يتوانوا عن حقهم في أرضهم. هذه المرأة التي تأتي كشعلة تضيء مسيرة المشردين من بيوتهم بفعل النكبة المستمرة. فالدلالات التي سعى ناجي العلي لإرسائها في مذكرتنا تشيد بنهر من العطاء المتجدد، تقدمه المرأة الفلسطينية من اجل النهوض بهوية مقاومة تحمل حيثيات وصفات لا تقبل بالمهادنة والخضوع والاستسلام وانما تسعى ورغم قلة الامكانيات والقدرات الى تشكيل شريحة واعية ومجتمع عقائدي مقاوم.

شاركت المرأة في كافة أشكال النضال، فقد حلقت عالياً صيحاتها في التظاهرات المنندة والرافضة للاستعمار وقد لعبت دوراً اساسياً في صقل الوعي كما كان لها دور عسكري مهيب. فما بعد عام ١٩٦٧ برزت فاطمة برناوي أول مناضلة فلسطينية تم اعتقالها بعد خمسة أشهر فقط من اجتياح كامل الأرض الفلسطينية بعد أن زرعت قنبلة في سينما صهيون بالقدس، ولحقتها شادية أبو غزالة أول شهيدة فلسطينية لقيت حتفها أثناء إعداد قنبلة متفجرة في نوفمبر ١٩٦٨، والكثير من المناضلات التي برزت اسمائهن منذ بداية الثورة الفلسطينية حتى يومنا هذا.

وقد تطرق ناجي العلي إلى تفاصيل التحول الذي طرأ على واقع المرأة الفلسطينية، فالمجتمع الفلسطيني لا يختلف كثيراً عن باقي المجتمعات العربية الاخرى من حيث الموروث الثقافي والبنية الاجتماعية والاقتصادية، إلا أن الأمر لا يخلو من بعض الخصوصية إذ لا يمكن مقارنة وضع مجتمع يعيش حالة من الاستقرار (ولو بالمعنى النسبي في المجالات السياسية والاقتصادية والاجتماعية)، بمجتمع مناضل يسعى بكل أفراده للخلاص من الاحتلال ونيل الحرية، فسلك العديد من السبل في شتى ميادين الحياة وفي شتى ميادين النضال، فصقلته إنسانًا متميزًا بعقله وتفكيره وأساليبه. إن سمو الهدف أملى عليه هذا التميز فانصرف عن العديد من اهتمامات الشعوب، واقتصر توجهه على تحقيق هدف مقدس كي يضمن مستقبلًا آمنًا وحياة كريمة دائمة لأبنائه.

كما عانت المرأة الفلسطينية من اضطهاد مـزدوج، قومي بسبب الاحتلال الاسرائيلي وثقافي موروث من التقاليد العربية، الا ان ذلك لم يمنعها من ان تكون نواة فعالة في الحركة النضالية الفلسطينية مما اهلها ان تنتزع مراكز قيادية في المجتمع الفلسطيني. فعملت على تأسيس جمعياتها ومؤسساتها منذ عشرينيات القرن الماضي، ولعبت ايضاً دوراً نضالياً في جميع المراحل النضالية ضد الانتداب البريطاني، وانتقالاً لحقبة الاحتلال الاسرائيلي فاتخذت المرأة الفلسطينية موقعاً جيداً في صفوف المقاومة الفلسطينية.

ورغـم وتيرة التضحيات التي قدمتها الاسـرة الفلسطينية على المدى البعيد والقريب، نرى ان الصمود سيد الموقف وعربة الامل؛ حيث تصمد البيوت الفلسطينية التي تقبع بين البؤر الاستعمارية العنصرية المتطرفة وتتعرض لشتى انواع الانتهاكات الصارخة بصمود المرأة، وتبقى رغم الالم ثابتة دافقة في العطاء والتحدي.

وعي حد الخرافة وامرأة بحجم وطن، قضية تجري في نهر تملؤه القنوات الفرعية وبالرغم من الانعطافات المتتالية تبقى المرأة الفلسطينية البوصلة الامنة التي رفضت ان تلبس قناع المجتمع الرجعي المتخلف وتشبثت اقدامها في الارض رغم سبعين عاما من مرارة الالم. مضت تترك بصماتها في كل الميادين حتى اسمت شجرة مثمرة لا تنتهي اغصانها عن النمو فتطعم الناس من صمودها رغم الجوع والعطش. تولدت المرأة في مخيلة ناجي العلي كمحرك عملاق يصقل الوعي في كل بيت وفي كل رواق ويجدد النوع المقاوم مع كل جيل. تمددت في كل الاوراق محرضة على الظلم والاستبداد ولا تهادن واطلقت عنان صبرها في كل مقبرة ومعتقل، وكانت ترفع شارة النصر في كل مرة تنتشل فيها جثة احد اطفالها الرضع من بين الركام، تدفق بالامل رغم الاسى في كل ذكرى وكل نكبة وهجرة. هذه المرأة التي لا يمكن ان يُغيَبَ دورها في المسيرة العملاقة لثورتنا الفلسطينية تعد ضمن الخطوط الحمراء العريضة في رؤيا ناجي العلي للصراع فأمرأة كهذه بحجم وطن وزناد بندقية وبوصلة نقية.

* ناجي العزة، ناشط طلابي ومشارك في مشروع مؤسستي بديل وبلدنا "تواصل وعودة".

متوفّر الآن لدى مركز بديل: اللاجئون والمهجرون الفلسطينيون: المسح الشامل ٢٠١٣- ٢٠١٥

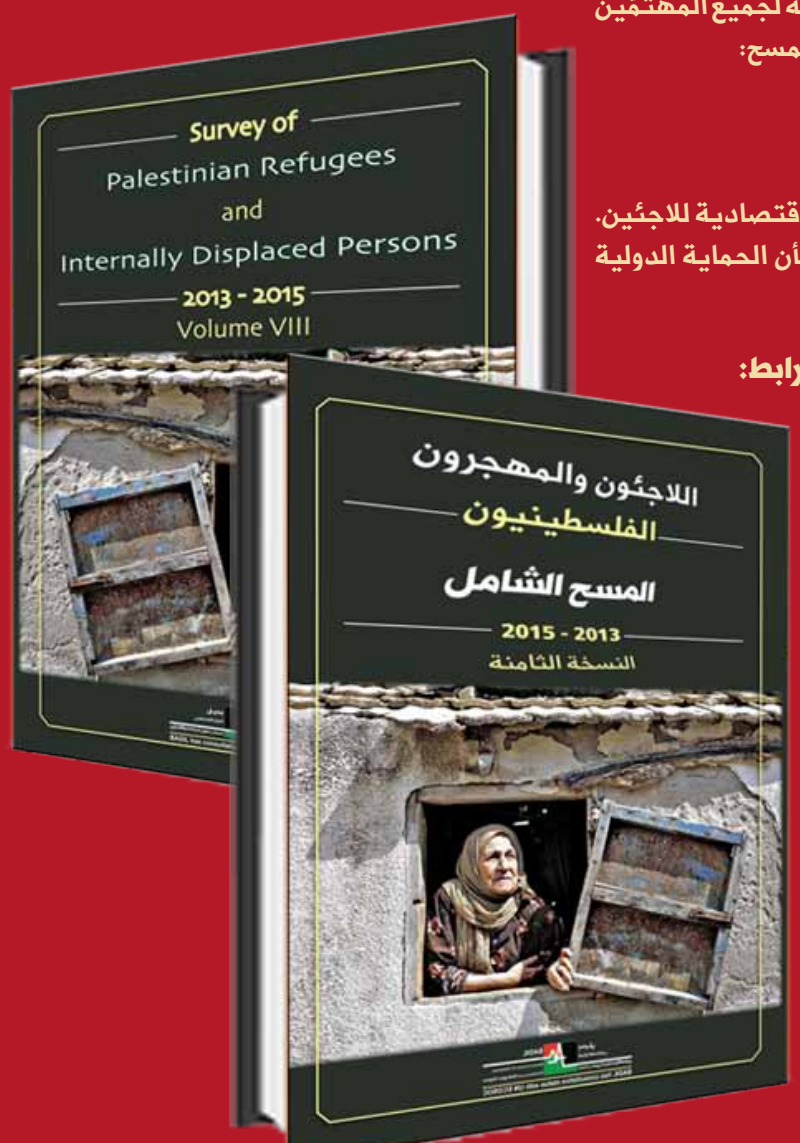

يقدم كتاب "اللاجئون والمهجرون الفلسطينيون: المسح الشامل 2013-2015" معلومات مكثّفة لجميع المهتمّين بقضية اللاجئين الفلسطينيين والمواضيع الأخرى ذات الصلة. تتضمّن النسخة الثامنة من المسح:

- لمحة تاريخية عن إقتلاع وتهجير إسرائيل للفلسطينيين.
- لمحة عامة عن سياسات تهجير وتشريد الفلسطينيين المعاصرة.
- تحليل متعمّق لإطار الحماية الدولية المتوفّر للفلسطينيين.
- تحليل شامل لأحدث الإحصائيات حول التوزيع الديمغرافي والخصائص الاجتماعية والاقتصادية للاجئين.
- تحليل متعمّق لنتائج استطلاع آراء اللاجئين الفلسطينيين الذي أجراه مركز بديل بشأن الحماية الدولية والحلول الدائمة.

بالإمكان تنزيل هذا الكتاب، وغيره من إصدارات مركز بديل مجّاناً على الرابط:

www.badil.org

من هم الـ 7.98 مليون لاجئ ومهجّر فلسطيني؟

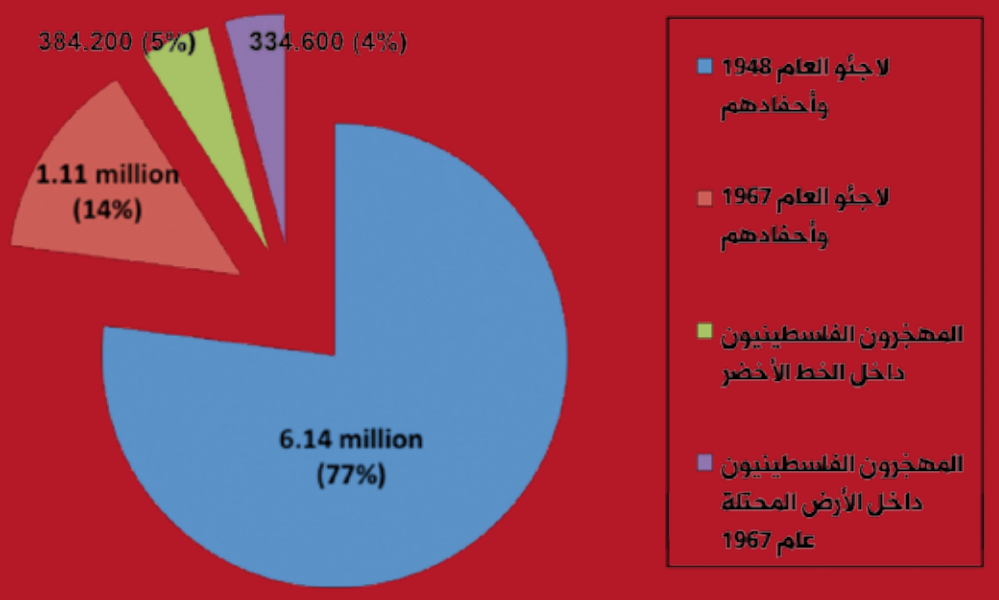

يُعلَـــن قَريبـــاً عن

مسابقة جائزة العـودة السنوية

للعام ٢٠١٦

مركز بديل

بالشراكة مع

الشبكة العالمية للاجئين والمهجّرين الفلسطينيين

تابعونا على موقعنا الإلكتروني

www.badil.org

(حق العودة)
دورية تصدر كل شهرين عن
بديل/المركز الفلسطيني لمصادر حقوق المواطنة واللاجئين
الرقم الدولي المعياري (ISSN): 18149774

تحرير
نضال العزة
أحمد هماش

تصميم وطباعة
الأيام
منتاج
عطاالله سالم

الهيئة الاستشارية
عيسى قراقع (بيت لحم)
رنين جريس (حيفا) رانيا ماضي (جنيف)
هشام نفاع (حيفا)

المقالات المنشورة بأسماء أصحابها تعبر عن وجهة نظرهم/ن.

بيت لحم، فلسطين
ص. ب. ٧٢٨
تلفاكس: ٠٢-٢٧٤٧٣٤٦ ، هاتف ٠٢-٢٧٧٧٠٨٦
بريد الكتروني: haqelawda@badil.org
صفحة الانترنت: www.badil.org